الصَّوَاعِقُ الإلهيَّة

في الرَّدِّ على الوهَّابيَّة

تأليف

الشيخ سُليمان بن الشيخ عبد الوهَّاب بن سُليمان بن علي
ابن أحمد بن راشد بن يزيد بن مشرف النجدي الحنبلي
شقيق مؤسس المذهب الوهابي
المتوفى سنة ١٢١٠ هـ

في الرَّدِّ على أخيه محمَّد بن عبد الوهَّاب

تحقيق وتعليق
السّراوي
ماجستير في الفقه المقارن

المكتبة المتخصصة للرد على الوهابية

الصَّواعِقُ الإلهيّةُ

فِي الرَّدِّ عَلَى الوَهَّابِيَّة

الطبعة الأولى ١٩٩٨

طبع بموجب قرار وزارة الأعلام السورية

رقم : ٤١١٧٠

تاريخ : ١٩/١١/١٩٩٧م

دار «ذو الفقار»
بيروت • لبنان

الصَّواعقُ الإلهيَّة
في الرَّدِّ على الوهَّابيَّة

تأليف:
الشيخ سليمان بن الشيخ عبد الوهاب بن سليمان
ابن علي بن أحمد بن راشد بن يزيد بن مشرف النجدي الحنبلي
المتوفى سنة (١٢١٠ هـ)
في الرد على أخيه محمد بن عبد الوهاب مؤسس المذهب الوهابي

تحقيق وتعليق
السَّراوي
ماجستير في العلوم الإسلامية
تخصص فقه مقارن


بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة المحقّق

الحمد لله ربّ العالمين، والصّلاة والسّلام على محمّد وآل بيته الطّيبين الطّاهرين.

وبعد:

يتّسم الدين الإسلامي في أبرز ما يتّسم به، بأنه دين الدنيا والآخرة، ومن هنا يجب على المسلم أن يهتم بالجانبين، فيعمل لآخرته كما يعمل لدنياه، ويتزوّد من حياته الحاضرة لحياته الأبديّة الأخروية؛ كما قال الله تعالى:

﴿ وإبْتغِ فيما آتاك الله الدَّار الآخرة وَلا تَنْسى نَصيبكَ مِنَ الدُّنيا﴾[1].

ولهذا كان من الواجب على المسلم أن يعمل بالفرائض الدينية، ويتجنّب المحرّمات الإلهية، ويلتزم بقواعد الشّرع الحنيف، جهد إمكانه فيصلّي الخمس، ويصوم شهر رمضان، ويزكّي ماله، ويحجّ بيت الله الحرام، ويأمر بكلّ خير قَدِر عليه، ويعتمد في تحصيل السّعادة الأُخروية

---

[1] سورة القصص: آية (٧٧).

على العمل الصّالح والطّاعة لله تعالى، لاسيما وأنّ الآيات القرآنية نصّت على أنّ كلّ امرئ مرهون بعمله، إن خيراً فخير وإن شراً فشر؟..

كما نصّت الأحاديث الشّريفة المأثورة عن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) وعترته الطّاهرة، وصرّحت بضرورة العمل والطّاعة للحصول على النّجاة من العذاب والسّعادة في الجنة.

وليس للمسلم أن يعوّل على شيء إذا أهمل الواجبات وترك الفرائض، أو إستهان بها، نعم خُلِق الإنسان محاصراً بالشّهوات، محاطاً بالغرائز، ولذلك ربما سها ولها، وربّما بدرتْ منه معصية، واستحوذ عليه الشيطان، ووقع في شباكه وشراكه، فعصى من حيث لا يريد، وخالف من حيث لا يجب، ثمّ تعرّض لضغط الوجدان، ووخزِ الضّمير، فهل له أن ييأس في هذه الحالة ويقنط، وقد قال تعالى:﴿ **لاَ يَيْأس مِن رُوحِ الله إلاّ القَوْم الكافرون** ﴾[1].

كلاّ ليس له إلاّ الرّجاء في رحمة الله، والأمل في عفوه ولطفه، وقد فتح الإسلام نوافذ الأمل والرّجاء أمام العاصي النّادم، ليعود إلى ربه، ويواصل مسيرة تكامُلِهِ في ثقةٍ وطمأنينة.

ومن هذه النوافذ: الرُّجوع إلى توحيد الله تعالى، وإمتثال أوامره وإجتناب نواهيه، والتوحيد في العبادة ممّا اتفق على اختصاصه بالله سبحانه جميع المسلمين بل الإلهيين، وهو الهدف والغاية الأسمى من بعث

---

[1] سورة يوسف: آية (٨٧).

الأنبياء والمرسلين، قال الله سبحانه: ﴿ **وَلَقَدْ بَعثنا في كُلِّ أُمّةٍ رسولاً أن أعْبُدُوا الله واجْتَنِبُوا الطّاغوت** ﴾[1].

وناهيك في أهميّة ذلك أنّ الإسلام قرّره شعاراً للمسلمين يؤكّدون عليه في صلواتهم الواجبة والمندوبة بقولهم: ﴿ **إيّاكَ نعْبُدُ وإيّاك نَسْتعين** ﴾[2]، كما أنّ مكافحة النّبي(صلى الله عليه وآله وسلم) بل وسائر الأنبياء للوثنيين تتركّز على هذه النقطة غالباً كما هو ظاهر لمن قرأ القرآن الكريم.

وبالجملة لا يوجد مسلم ينكر هذا الأصل أو يشكّ فيه، وإنما الكلام في تشخيص مصاديق العبادة وجزئياتها عن غيرها، فترى قوماً كإبن تيمية وأتباعه يرمون غيرهم بالشِّرك في العبادة بالتبرّك بآثار الأنبياء والتوسّل بهم إلى الله سبحانه وتعالى ونحو ذلك، فتمييز العبادة عن غيرها هي المشكلة الوحيدة في ما فهموه ورموا به غيرهم، فيجب قبل كلّ شيء دراسة واقعية عن حقيقة العبادة على ضوء الكتاب والسنة.

فنقول: قد تُعْرَف العبادة« بالخضوع والتذلّل »، أو« نهاية الخضوع»، ولكنهما تعريفان ناقصان لا يساعدهما القرآن الكريم وسيرة الأنبياء(عليهم السّلام).

إنّ القرآن الكريم أمر الإنسان بالتذلّل لوالديه فيقول: ﴿ **وَإخْفِض لَهُما**

---

(1) سورة النحل: آية (٣٦).

(2) سورة الفاتحة: آية(٤).

جَناح الذُّلِّ مِنَ الرّحمَةِ وَقُل رَبِّ ارْحمهما كَمَا رَبّيانِي صَغِيراً ﴾[1]، فلو كان الخضوع والتذلّل عبادة لمن يتذلّل له لكان أمره تعالى بذلك أمراً باتخاذ الشّرك له تعالى في العبادة؟! كما أنّه سبحانه أمر الملائكة بالسُّجود لآدم فيقول:﴿ **وَإذْ قُلْنا للملائكَةِ اسجُدُوا لآدمَ فَسَجَدُوا إلاّ إبليس**﴾[2].

مع أنّ السجود نهاية التذلّل والخضوع للمسجود له، فهل ترى أن الله سبحانه يأمر الملائكة بالشّرك في العبادة؟.

إنّ إخوة يوسف ووالديه سجدوا جميعاً ليوسف بعد إستوائه على عرش الملك والسّلطنة كما يقول تعالى:﴿ **وَخَرّوا لَهُ سُجّداً** ﴾[3].

إنّ كلّ المسلمين إقتداءً برسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) يقبّلون الحجر الأسود المستقرّ في زاوية الكعبة المشرّفة، ومن المعلوم أنّ التّقبيل ـ في مثل ذلك ـ يدلّ على الخضوع والتذلّل.

إذن ليس معنى العبادة التي تختص با لله سبحانه ولا تجوز لغيره تعالى هو الخضوع والتذلل، أو نهاية الخضوع، فإذاً ما هي حقيقة العبادة؟.

حقيقة العبادة ـ على ما يستفاد من القرآن الكريم ـ هي:« الخضوع والتذلّل، لفظاً وعملاً مع الإعتقاد بأُلوهية المخضوع له »، فإذا لم ينشأ الخضوع من هذا الإعتقاد، فلا يكون عبادة، ويدلّ على ذلك الآيات التي

---

[1] سورة الإسراء: آية (٢٦).

[2] سورة البقرة: آية (٣٤).

[3] سورة يوسف: آية (١٠٠).

تأمر بعبادة الله وتنهى عن عبادة غيره، كقوله سبحانه وتعالى: ﴿ **وَيَا قَوْمِ أُعبُدوا الله مَا لَكُم مِن إِله غيره** ﴾[1].

وقد ورد هذا المضمون في عشرة موارد أو أكثر في القرآن الكريم[2]، ومعنى هذا التّعليل أنّ الذي يستحقّ العبادة هو من كان إلهاً، وليس هو إلاّ الله، فإذا تحقّق وصف الأُلوهية في شيء جازت ـ بل وجبت ـ عبادته دون سواه.

والمراد من الألوهية هو ما يعدّ من شؤون الإله أعني الاستقلال في الذات والصفات والأفعال، فمن اعتقد لشيء نحواً من الاستقلال إمّا في وجوده، يحصر الألوهية المطلقة لله سبحانه وإبطال أُلوهيّة غيره تعالى. لكن المستفاد من مطالعة عقائد الوثنية في كتب الملل والنحل ـ ويؤيده القرآن الكريم أيضاً ـ أنّ معظم الإنحرافات في مسألة التوحيد كان في مجال الربوبية والتدبير، فالمشركون مع اعترافهم بحصر الخالقية لله تعالى وأنّ جميع من سواه مخلوق له سبحانه، كانوا يعتقدون بوجود أرباب من دون الله وأنّ لهم الأُلوهية في مجال الرُّبوبية والتّدبير فمقتضى الجمع بين الآيات الدّالة على أنّ المشركين في عصر الرسالة كانوا معترفين بالتوحيد في الخالقية، وما يصرّح بأنهم كانوا معتقدين بوجود آلهة سوى الله سبحانه، هو أنّ ما يعتقدونه من الألوهيّة لغيره تعالى، كان راجعاً إلى الربوبية والتدبير، وممّا يؤيد ذلك، الآيات الدالة على أنهم كانوا يعتقدون

---

[1] سورة الأعراف: آية (٥٩).

[2] يمكن للقارئ أن يراجع لذلك الآيات التالية، الأعراف: (٦٥، ٧٣، ٨٥)، وهود (٥٠، ٦١، ٨٤)، الأنبياء: (٢٥)، المؤمنون: (٢٢، ٢٣)، طه: (١٤).

بأنّ الأرباب والآلهة يملكون مقام الشّفاعة، فيشفعون لمن أرادوا، بلا إذن منه سبحانه ولا رضا منه.

بناءً على ما تقدّم من معنى الألوهيّة يمكن أن نعرِّف العبادة بتعريف ثانٍ وهو: أنّ العبادة عبارة عن الخضوع أمام من يعتقد بأنه يملك شأناً من شؤون وجود العابد في آجله وعاجله، أي يعتقد بربوبيّة المخضوع له ولا يشترط الاعتقاد بمالكيته جميع شؤونه، بل يكفي الاعتقاد بكونه مالكاً لشأن من شؤونه في الحياة الدنيوية والأخروية.

ويدلّ على ذلك أنّ قسماً من الآيات تعلّل الأمر بحصر العبادة في الله وحده، بأنّه الرَّبّ، فمن ذلك قوله سبحانه وتعالى:﴿ **وَقَال المسيحُ يا بني إسرائيل أُعبدوا الله ربّي وربّكم** ﴾[1].

وقوله سبحانه وتعالى:﴿ **إنّ هذهِ أُمّتكُم أُمةً واحدةً وَأنا ربُّكم فاعبدُون** ﴾[2].

وقوله سبحانه وتعالى:﴿ **إنّ الله ربّي وربُّكم فاعبُدُوهُ هذا صِراطٌ مستقيم**﴾[3].

وغير ذلك من الآيات التي تجعل العبادة دائرة مدار الربوبية.

خلاصة القول في المقام، إنّ أيّ خضوع ينبع من الإعتقاد بأنّ المخضوع له إله العالم أو ربّه أو فُوِّض إليه تدبير العالم كلّه أو بعضه، أو

---

[1] سورة المائدة: آية (٧٢).

[2] سورة الأنبياء: آية (٩٢).

[3] سورة آل عمران: آية (٥١).

من بيده مصير العباد« غير الله سبحانه وتعالى »، يكون الخضوع له بأدنى مراتبه عبادة و يكون صاحبه مشركاً في العبادة إذا أتى به لغير الله ويقابل ذلك الخضوع غير النابع من هذا الإعتقاد، فخضوع أحد أمام موجود وتكريمه ـ مبالغاً في ذلك ـ من دون أن ينبع من الإعتقاد بألوهيته، لا يكون شركاً ولا عبادة لهذا الموجود، وإن كان من الممكن أن يكون حراماً، مثل سجود العاشق للمعشوق، أو المرأة لزوجها، فإنه وإن كان حراماً في الشريعة الإسلامية لكنه ليس عبادة بل حرام لوجه آخر، ولعلّ الوجه في حرمته هو أنّ السجود حيث أنه وسيلة عامة للعبادة وأنّ الله يعبد بها عند جميع الأقوام والملل وصار بحيث لا يراد منه إلاّ العبادة، لذلك لم يسمح الإسلام بأن يستفاد منها حتى في الموارد التي لا تكون عبادة، والتحريم إنما هو من خصائص الشريعة الإسلامية إذ لم يكن حراماً قبله وإلاّ لما سجد يعقوب وأبناؤه ليوسف(عليه السلام)، إذ يقول عز وجل: ﴿ **وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَه سُجَّداً** ﴾[1].

ومن هذا القبيل سجود الملائكة لآدم(عليه السلام).

قال الجصاص: قد كان السجود جائزاً في شريعة آدم(عليه السلام) للمخلوقين، ويشبه أن يكون قد كان باقياً إلى زمان يوسف(عليه السلام) إلاّ أنّ السُّجود لغير الله على وجه التّكرمة والتحيّة منسوخ بما روت عائشة وجابر وأنس أنّ النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) قال:« ما ينبغي

---

[1] سورة يوسف: آية (١٠٠).

لبشر أن يسجد لبشر، ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقّه عليها »[1] .

وقال جعفر سبحاني: لا يكون تقبيل يد النبي أو الإمام، أو المعلم أوالوالدين، أوتقبيل القرآن أو الكتب الدينية، أو أضرحة الأولياء، وما يتعلّق بهم من آثار، إلاّ تعظيماً وتكريماً، لا عبادة وبذلك يتّضح أنّ كثيراً من الموضوعات التي تعرّفها فرقة الوهابية عبادة لغير الله وشركاً به، ليس صحيحاً على إطلاقه، وإنما هو شرك وعبادة على وجه، وخضوع عقلائي على وجه آخر، ولا يكون شركاً إلاّ إذا كان المخضوع له معنوناً بالأُلوهيّة وأنه فوّض إليه الأفعال الإلهيّة من الخلق والتدبير والإحياء والإماتية والرزق وغير ذلك من الشؤون الإلهية المطلقة، أو الإعتقاد بأنّ في أيديهم مصير العباد في حياتهم الدّنيوية والأُخروية[2] .

فلولا هذا الإعتقاد لما اصطبغ العمل بالشّرك، بل صار بين كونه أمراً عقلائياً مفيداً كما إذا كان الخضوع عن حقٍ كالخضوع للأنبياء والأولياء والعلماء والصلحاء والآباء والمربين، وكونه عملاً لاغياً غير مفيد إذا وقع في غير محلّه على ما عرفت.

وإنّ من القواعد المضروبة شرعاً إحالة الإباحة في الأفعال والأقوال ما لم ينه عنها الشّارع المقدّس خصوصاً أو عموماً من غير معارض.

وعليها الأدلّة من الإجماع وحكم العقل والنّقل، وقد اعترف بها ابن

---

[1] [أحكام القرآن] للجصاص : (ج١/ص٣٢).

[2] [الإلهيات] لجعفر السبحاني: (ج١/ بحث التوحيد).

تيمية في كتابه[منهاج السنّة] في الردّ على الأشاعرة القائلين بتعذيب من لا ذنب له:« بأنّ هذا مخالف للكتاب والسنّة والعقل أيضاً ».

أقول: والإجماع أيضاً، وذلك لأنّ المسلمين جميعاً، بل وسائر أهل الملل والنحل على إباحة الفعل عند فقد بيان من الشّارع على المنع وعدم الرّخصة، والعقل ناطق بأنّ من القبيح عقاب العبد على فعل فعله قبل أن ينهاه عنه مولاه، أو قبل وصول نهيه إليه والنّقل مصرّح في كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة نبيه(صلى الله عليه وآله وسلم):

فمن الكتاب قوله تعالى:﴿ **وَمَا كنّا مُعذّبين حتّى نَبعث رَسُولا** ﴾[1].

دلّ على نفي التّعذيب مطلقاً عمّن لم يبعث إليه الرّسول و لم تقم عليه الحجّة﴿ **ليهلك من هلك عن بيّنة، ويحيى من حيّ عن بيّنة** ﴾[2]، و﴿ **لئلاّ يكون للنّاس على الله حجّة** ﴾[3]، وإلاّ كانت لهم الحجّة، كما قال تعالى:

﴿ **وَلَو أنّا أهلكناهم بعذاب من قبلِهِ لَقَالُوا ربّنا لولا أرسلتَ إلَيْنَا رَسولاً فَنَتّبع آياتك من قبل أن نذلّ ونخزى** ﴾[4]. وقوله تعالى:﴿ **كلّما ألقي فيها فوجٌ سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالُوا بَلى قد جاءنا نذيرٌ فكذّبناه** ﴾[5].

دلّت على أنّ جميع من يلقى في النار إنما هو بعد تمامية الإنذار، وقوله

---

[1] سورة الإسراء: آية(١٥).

[2] سورة الأنفال: آية(٤٢).

[3] سور ة النساء: آية(١٦٥).

[4] سورة طه: آية(١٣٤).

[5] سورة الملك: آية(٨).

تعالى:﴿ **يا معشر الجنِّ والإنسِ ألم يأتكم رسل منكم يقصُّون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا** ﴾ إلى قوله تعالى:﴿ **ذلك إن لم يكن ربّك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون** ﴾[1]

صرّح فيه تبارك وتعالى باعتراف المخاطبين من الجنّ والإنس بأنهم جاءتهم الرسل وقصّوا عليهم الآيات، وبيّنوا لهم التكاليف، لكنهم حيث كفروا بآيات ربّهم وعصوا رسلهم أهلكهم الله بهذا السّبب، وإلاّ فلا يعذب من لم يكن عالماً بالآيات، أو لم يأتهم النّذير لقوله تعالى:﴿ **وما كان الله ليضلّ قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتّقون** ﴾[2].

أي من الأمر بالطّاعة، والنّهي عن المعصية، فلو عذّبهم لكان ظلماً.

وقد نزّه سبحانه نفسه عن الظّلم بقوله:﴿ **وما كان ربّك مهلك القرى حتّى يبعث في أمّها رسولاً يتلوا عليهم آياتنا وما كنّا مهلكي القرى إلاّ وأهلها ظالمون** ﴾[3].

وبيّن أن المعذبين في النّار هم الظّالمون لأنفسهم بالمعصية، وترك الطّاعة، فمن لم يكن ظالماً لا تجوز عقوبته. ولو عوقب لكان ظلماً عليه.

وبالجملة دلّت الآيات على أنّ كلّ من صنع مثل صنع الأمم الخالية، وأنكر على الله آياته ورسله، وفعل المنكرات والقبائح بعدما تمت عليه الحجّة، وظهرت له التّكاليف الإلهية والزّواجر الشّرعية عوقب

---

[1] سورة الأنعام: آية(١٣٠-١٣١).

[2] سورة التوبة: آية(١١٥).

[3] سورة العنكبوت: آية(١٤).

على إنكاره وإقدامه على القبائح المنهي عنها، حيث يقول تعالى:﴿ **ولقد جاء آل فرعون النّذر كذّبوا بآياتنا كلّها فأخذناهم أخذ عزيز مقتدر**﴾[1].

فالمؤاخذة لا تكون إلاّ بالبيان وظهور الزّواجر الإلهية، فلو لم تظهر لم تكن لله على النّاس حجّة.

قال ابن تيميّة: الأصل الذي عليه السّلف والجمهور: أنّ الله تعالى لا يكلّف نفساً إلاّ وسعها، فالوجوب مشروط بالقدرة، والعقوبة لا تكون إلاّ على ترك مأمور أو محظور بعد قيام الحجّة[2].

وهذا هو الذي نسبه إلى أبي حنيفة والشّافعي وابن حزم، وهذا هو المطابق لسنّة النبي(صلى الله عليه وآله وسلّم) قال:« رفع عن أمتي تسعة أشياء: الخطأ، والنّسيان، وما استكرهوا عليه، وما لا يعلمون، وما لا يطيقون، وما اضطرّوا إليه... »[3].

وعن أبي هريرة، قال(صلى الله عليه وآله وسلم):« ما أمرتكم بشيء فخذوه، وما نهيتكم عنه فانتهوا »[4].

وفيه أيضاً عن أبي هريرة قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وآله

---

(1) سورة القمر: آية(٤٢).

(2) [منهاج السنة]: لابن تيمية(ج٣/ص٢٠).

(3) [سنن ابن ماجة]: (ج١/ص٣٤٧ـ حديث ١٦٦٠و١٦٦١).

(4) [سنن ابن ماجة]: (ج١/ص٥ـ حديث١) « باب إتباع سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) ».

وسلم):« ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فخذوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فانتهوا »[1].

وفيه أيضا أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) قال:« يوشك الرجل متكئاً على أريكته يحدث بحديث من حديثي، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله عزّ وجلّ فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرّمناه، ألا وإنّ ما حرّم رسول الله مثل ما حرّم الله »[2].

قوله: ألا وإنّ ما حرّم رسول الله...، يدلّ على أنّ ما لم يحرّمه الرسول لم يكن حراماً من جانب الله تعالى، ولم يكن مثل ما حرّم الله، وهذا وسابقه تفسير لقوله تعالى:﴿ **ما أتاكم الرّسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا** ﴾[3].

ثمّ إنّ الغرض من وضع هذه المقدّمة أنّه لا وجه لإنكار الطّائفة الوهّابية على فرق المسلمين أموراً لم يَرِدْ من الشّارع فيها نهي وزجر، وإنّ الحكم فيها بالانتهاء والارتداع جزماً وحتماً خلاف ما عليه كتاب الله وسنة رسوله، بل يكون بدعة لأنّه إدخال ما ليس من الدين في الدين، وحكم بغير علم.

---

(1) [سنن ابن ماجة](ج١/ص٥ـ حديث١٢).

(2) [سنن ابن ماجة]:« باب تعظيم حديث النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) (ج١/ ص٧ـ حديث١٢).

(3) سورة الحشر: آية(٧).

واحتمال كونه من الدين لا يصيّره من الدين، وإلاّ لما كان معنى لقوله (صلى ا لله عليه وآله وسلم):« وما نهيتكم عنه فانتهوا »[1].

ولبيان هذا نقول أنّ من القواعد الشّرعية أُصولاً وفروعاً قاعدة التّأويل والإجتهاد، والغرض من التّمهيد في هذه المقدّمة لبيان أنّ هناك أناساً من هذه الأمّة أخذتهم العصبية والجهالة، فزعموا أنّها الهداية والدّيانة، فجعلوا يخاطبون من عداهم بيا كافر ويا مشرك، ويتعدّون عليهم في أماكنهم، والبقاع التي تحت سلطتهم، بالضرب وبالسب والشّتم خلافاً لله تعالى ولرسوله (صلى ا لله عليه وآله وسلم)، واعتداءاً منهم على المسلمين، إذ ليس فيما أقدموا عليه من التعدّي في الكتاب والسنّة عين ولا أثر!.

والعجب: مع ذلك أنهم يجعلون أنفسهم من أهل السنّة، والحال أنّ السنّة النبوية، على خلاف صنعهم، والإنكار على أفعالهم!!

قال ابن تيمية في الجواب عن المطاعن في الجماعة: إنّ أكثر هذه الأمور لهم فيها معاذير يخرجها عن أن تكون ذنوباً، وتجعلها من موارد الإجتهاد التي إن أصاب المجتهد فيها فله أجران، وإن أخطأ فله أجر، وعامة المنقول الثّابت من الخلفاء الرّاشدين من هذا الباب[2] .

أقول: وذلك مأخوذ من قول رسول ا لله(صلى ا لله عليه وآله وسلم): « إذا حكم الحاكم فاجتهد ثمّ أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثمّ

---

[1] [سنن ابن ماجة]: (ج١/ص٥ـ حديث١) « باب إتباع سنّة رسول ا لله(صلى ا لله عليه وآله وسلم).

[2] [منهاج السنّة]: (ج٣/ص١٩).

أخطأ فله أجر »[1].

قال ابن تيمية: قول السلف وأئمّة الفتوى كأبي حنيفة والشافعي والثّوري وداود بن علي وغيرهم لا يؤثّمون مجتهداً مخطأ، لا في المسائل الأصولية ولا في الفرعية، كما ذكر ذلك ابن حزم عنهم وغيره، ولهذا كان أبو حنيفة والشافعي وغيرهما يقبلون شهادة أهل الأهواء إلاّ الخطابية، ويصحّحون الصّلاة خلفهم، والكافر لا تقبل شهادته على المسلمين ولا يصلّى خلفه.

وقالوا: هذا القول المعروف عن الصّحابة والتّابعين لهم بإحسان وأئمة الدين أنهم لا يكفرون ولا يفسّقون، ولا يؤثّمون أحداً من المجتهدين المخطئين، لا في مسألة علمية ولا عملية »[2].

وقال ابن حزم:« وذهبت طائفة إلى أنه لا يكفّر ولا يفسّق مسلم بقول قاله في إعتقاد أو فتيا، وأنّ كلّ من اجتهد في شيء من ذلك فدان بما رأى أنّه الحقّ فإنّه مأجور على كلّ حال، إن أصاب فأجران وإن أخطأ فأجر واحد »[3].

أقول: إن كان ما ذكرته أئمّة الدين هو الأساس والأصل المعتمد عليه عند المسلمين فبأيّ وجه صحيح شرعي يقدمون أقوام على رفض من

---

[1] [سنن ابن ماجة]: (ج٢/ص٣٤- حديث١٨٧٢) « باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق ».

[2] [منهاج السنة]: (ج٣/ص٢٠).

[3] [الفصل في الأهواء والملل والنحل]: (ج٣/ص٢٤٧).

عداهم من المسلمين ورميهم بالكفر والشّرك؟؟. حتى قاموا يسومونهم سوء العذاب ويجعلون بلادهم بلاد حرب.

وقد قال الله تعالى: ﴿ **إنما المؤمنون إخوة** ﴾[1]. وقوله تعالى: ﴿ **واذكرُوا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداءً فألّف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا** ﴾[2]. وقوله تعالى: ﴿ **إنّ الّذين آمنُوا وعملوا الصّالحات سيجعل لهم الرّحمن ودّا** ﴾[3].

وقوله تعالى: ﴿ **المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض** ﴾[4].

وقوله تعالى: ﴿ **ونزعنا ما في صدورهم من غلٍ إخواناً على سرد متقابلين** ﴾[5].

وقوله تعالى: ﴿ **فإن تابوا وأقاموا الصّلاة وآتوا الزّكاة فإخوانكم في الدين ونفصّل الآيات لقوم يعلمون** ﴾[6].

وفي الصّحاح من الروايات ما هي ناطقة بأنّ من قال: « لا إله إلاّ الله، محمد رسول الله » كان محترم المال والعرض والدم.

منها: حديث ابن عباس أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)

---

[1] سورة الحجرات: آية(١٠).

[2] سورة آل عمران: آية(١٠٣).

[3] سورة مريم: آية(٩٦).

[4] سورة التوبة: آية(٧١).

[5] سورة الحجر: آية(٤٧).

[6] سورة التّوبة: آية(١١).

قال لمعاذ بن جبل، حين بعثه إلى اليمن:« إنّك ستأتي قوماً أهل كتاب، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلاّ الله، وأنّ محمداً رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أنّ الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كلّ يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أنّ الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فتردّ على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك فإيّاك وكرائم أموالهم »[1] .

وعن علي بن أبي طالب(عليه السلام) حين أعطاه النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) الراية يوم خيبر صرخ:« يا رسول الله على ماذا أقاتل النّاس؟ قال: قاتلهم حتّى يشهدوا أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دمائهم »[2] .

وعن ابن عباس أنّ النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) لما أمر بالإيمان بالله وحده قال: أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله إلاّ الله، وأنّ محمداً رسول الله، وإقام الصّلاة، وإيتاء الزّكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس... »[3] .

قلت: وأنت أيها المطّلع على كتاب الله تعالى، والواقف على سنّة

---

[1] [صحيح البخاري]:«كتاب الزّكاة: باب أخذ الصدقة ».

[2] [صحيح البخاري]: «كتاب الإيمان: باب يقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمداً رسول الله ».

[3] [صحيح البخاري]: «كتاب الإيمان: باب شهادة أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمداً رسول الله ».

سيّد المرسلين هل ترى لأعمال العداوة والنّصب لأهل الحق وأخيك المسلم من جهة غير التعدّي لحدود الله؟.

ومعلوم أنّ مذهب الإسلام وما جاء به محمّد رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) بمعزل عن أمثال هذه التّعدّيات:﴿ **أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون** ﴾[1].

فمن حكم بما يراه فقد تبع هواه الّذي نهى الله عنه نبيه(صلى الله عليه وآله وسلم) بقوله تعالى:﴿ **ولا تتّبع أهواءهم** ﴾[2].

وأمر أن يحكم بما أنزل الله، فمن خرج عن ذلك فقد أنكر على الله بعدما جاءه الحق، وأتته البيّنات، فالميزان في متابعة الحقّ المصير إلى ما حكم به القرآن، وإلاّ فما من طائفة إلاّ وهي على زعمها تأمر بالعدل والإحسان كما هو الغالب المتداول بين الجهلة، حيث أنّ المطاع منهم والشّيخ فيهم يحكم بالعادات الجارية، لا بما يقول الكتاب والسنة، فيشملهم قوله تعالى:﴿ **فإن تولّوا فاعلم إنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وإنّ كثيراً من الناس لفاسقون** ﴾[3].

وقوله تعالى:﴿ **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون** ﴾[4]

---

[1] سورة المائدة: آية(٥٠).

[2] سورة المائدة: آية(٤٨).

[3] سورة المائدة: آية(٤٩).

[4] سورة المائدة: آية(٤٧).

إن لم يستحلّوا خلاف قول الله وقول رسوله(صلى الله عليه وآله وسلم)، وإلاّ فإن استحلوا ذلك فأولئك هم الكافرون، حيث يقول سبحانه:﴿ **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأُولئك هم الكافرون** ﴾[1].

نعم لو فرض أنّ المسلمين تنازعوا أو اختلفوا إلى شيء فالواجب عليهم أن يردوه إلى الله ورسوله لقوله تعالى:﴿ **فإن تنازعتم في شيء فردُّوه إلى الله والرّسولِ إن كنتم تؤمنون با لله واليوم الآخر** ﴾[2].

وقوله تعالى:﴿ **وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله** ﴾[3].

ومع ذلك لو طعن طاعن في طائفة من المسلمين ورماهم بالسبّ والشّتم ونسبة الكفر والإلحاد كان ذلك تفرقاً منهياً عنه بقوله تعالى:﴿ **إنّ الّذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء**﴾[4].

وقوله تعالى:﴿ **يا أيّها الّذين آمنوا اتّقوا الله حقّ تقاته ولا تموتنّ إلاّ وأنتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرّقوا** ﴾[5].

وقوله تعالى:﴿ **ولا تكونوا كالّذين تفرّقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البيّنات وأولئك لهم عذاب عظيم** ﴾[6].

---

[1] سورة المائدة: آية(٤٤).

[2] سورة النساء: آية(٥٩).

[3] سورة الشّورى: آية(١٠).

[4] سورة الأنعام: آية(١٥٩).

[5] سورة آل عمران: آية(١٠٢).

[6] سورة آل عمران: آية(١٠٥).

فالله تبارك وتعالى أمر المؤمنين بالاعتصام بحبله، ونهاهم عن التفرّق، وفسّر الاعتصام بحبله بالتمسّك بدينه، ولاريب أنّ دينه الإسلام لقوله تعالى:﴿ **إنّ الدّين عند الله الإسلام** ﴾[1] .

والإسلام هو الإيمان المفسّر بالشهادتين.

فإذن.. المسلمون على ملّة واحدة، نعم جعل لهم حدوداً وحرمات لا يجوز التعدّي عنها لقوله تعالى:﴿ **تلك حدود الله فلا تعتدّوها** ﴾[2] ، فحرّم عليهم الظّلم، وحرّم عليهم دمائهم وأعراضهم وأموالهم، ففي حجّة الوداع قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم):« إنّ دمائكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلّغت؟ ألا ليبلغ الشّاهد الغائب »[3] .

وفي رواية أخرى أنّه قال:« أنظروا ولا ترجعوا بعدي كفّاراً يضرب بعضكم رقاب بعض »[4] .

هذه الأحاديث من الأحاديث التي أثبتها المحدّثون بكافة طبقاتهم من العامة والخاصة والسنّة والشيعة.

ولا حاجة إلى ذكر المزيد من هذه الأحاديث لأنّ جميع الفرق تذكرها وتحتجّ بها لإثبات ما هي عليه من عقائد، ومن المضحك أنّ كلّ فرقة من

---

(1) سورة آل عمران: آية(١٩).

(2) سورة البقرة: آية(٢٢٩).

(3) [صحيح البخاري]: (ج٨/ص١٠٨)، و[صحيح مسلم]: (ج٢/ص٨٨٩).

(4) [صحيح البخاري]: (ج٨/ص١٠٨)

هذه الفرق الإسلامية التي تولّدت وتكوّنت خلال هذه القرون تعتبر نفسها هي الفرقة النّاجية، وتعرّف غيرها بأنها من أهل النار.

وكلٌّ يدّعي وصلاً بليلى   وليلى لا تقرُّ لهم بذاكا

ومن جملة تلك المذاهب التي تولّدت قبل قرنين تقريباً هو مذهب محمد بن عبد الوهاب، وقبل أن نختم المقدّمة فلابأس أن نذكر شيئاً يسيراً من ترجمة حياة محمد بن عبد الوهاب:

« هو محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التّميمي، نشأ في بلدة العيينة من بلاد نجد، قرأ الفقه على مذهب أحمد بن حنبل، وكان من حضره يتكلّم بكلمات لا يعرفها المسلمون، سافر إلى مكة ثم سافر إلى المدينة، واشتغل بالدّراسة عند الشيخ عبد الله بن ابراهيم بن يوسف، وأظهر الإنكار على الاستغاثة برسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) عند قبره، ثمّ رحل إلى نجد، ثمّ إلى البصرة يريد الشّام، فلمّا ورد البصرة أحسّ المسلمون بذلك فأخرجوه منها، فخرج هارباً، وبعد مدّة جاء إلى بلدة حريملة من نجد، وكان أبوه في تلك البلدة، فجعل ينكر على مسلمي أهل نجد عقائدهم، فنهاه أبوه فلم يمتنع حتى مات أبوه فتجرّأ على إظهار عقائده والإنكار على المسلمين، وتبعه حثالة من النّاس، إلى أن ضجّ الناس، وهمّوا بقتله، فخرج قاصداً العيينة، ورئيسها يومذاك عثمان بن أحمد بن معمّر، فأطمعه ابن عبد الوهاب في ملوكية نجد فساعده عثمان فتظاهر الرجل بنواياه وهدم قبر زيد بن الخطاب، فعظم أمره، وبلغ الخبر إلى صاحب الإحساء والقطيف سليمان بن محمد بن عزيز، فأرسل

سليمان كتاباً إلى عثمان يأمره بقتل الرّجل، فلمّا ورد الكتاب إلى عثمان أرسل إلى محمد بن عبد الوهّاب وأخبره وأمره بالخروج من البلدة، فخرج الرّجل إلى الدّرعية وذلك سنة(١١٦٠هـ).

والدرعية هو المكان الذي خرج منه مسيلمة الكذّاب، وأظهر الفساد، وكان صاحبها محمد بن سعود من قبيلة عنيزة، فتوسّل الرجل بامرأة الحاكم إليه، وطمعه في الغزو للغلبة على بلاد نجد، فبايعه محمد بن سعود على سفك دماء المسلمين، وجعل ابن سعود يجهز لنصرته الجيوش، ويألّب لترويج طريقته العساكر حتى استقام أمره، فكتب إلى رؤساء بلاد نجد وقضاتها يطلب منهم الطّاعة والإنقياد، فأجابه قوم وأهمله آخرون، فجهز الجيش من أهل الدّرعية، وقاتلهم وقتل من خالفه من المسلمين، حتى دخل البعض إلى طائعته طائعين ومكرهين، وتمّت إمارة بلاد نجد لآل السعود بالسّيف والغلبة حتى مات ابن عبد الوهاب سنة(١٢٠٦هـ)[١].

وبقي دينه الجديد، ودافعت الحكومة السّعودية عن هذا المبدأ، وقاتلوا المسلمين، وقتلوا ودمّروا، وأحرقوا، وأفسدوا في البلاد والعباد وجرت منهم الويلات على المسلمين، وما قتلوا في هذه المدّة خارجاً عن الدين، بل كان جميع المقتولين موحّدين يشهدون أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمداً رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)، وذنبهم الوحيد أنهم لا يعتنقون المبدأ الجديد الذي اخترعه ابن عبد الوهّاب واعتقد به.

وقد ردّ على محمّد بن عبد الوهّاب علماء كثيرون معاصرون له

---

[١] [تاريخ نجد]: لابن الآلوسي.

ومتأخّرون عنه، ولا زالت سهام الردّ من علماء الإسلام مشارقه ومغاربه مسدّدة إليه إلى وقتنا هذا، وفي طليعة الرّادين عليه: شقيقه الشيخ سليمان بن عبد الوهاب النّجدي، قال:« إنّ الفرقة النّاجية وصفها أهل العلم، وليس فيكم خصلة واحدة »[1] .

ومن ردوده كتابه الذي نقدم له.

وله ردٌ ثاني هو:[فصل الخطاب في الردّ على محمد بن عبد الوهاب] ذكره اسماعيل باشا[2] .

المؤلف في سطور: هو سليمان بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن أحمد بن راشد بن يزيد بن مشرف النّجدي الحنبلي المتوفى في سنة (١٢١٠هجري - ١٧٩٥ميلادي)[3] .

من آثاره:

١ - *[فصل الخطاب في الرّد على محمّد بن عبد الوهاب].*

٢ - *[الصّواعق الإلهية في الردّ على الوهّابية]:* وهو هذا الكتاب الذي بين يديك.

---

(١) [الصّواعق الالهية]: (ص٤١/ط استانبول عام١٣٩٩هـ).

(٢) [إيضاح المكنون]: (ج٢/ص١٩٠).

(٣) [كشف الظنون]: (ج٤/ص٧٢– وج٦/ص٣٥٠)، و[الكشاف]: أطلس (ص١٢٦-١٢٧)، ومجلة[كلية اللغة العربية بجامعة محمّد بن سعود]: (ج٥/ص٤٩٩– ٥٠٠)، و[فهرس التيمورية]: (ج٤/ص١٢٠)، و[إيضاح المكنون]: (ج٢/ص٧٢– وص١٩٠)، و[معجم المؤلّفين]: (ج١/ص٧٩٣).

وفي الختام: نمدّ يد الأخوّة والمحبّة لكلّ منصف يريد الصّلاح والاصلاح، ويفكر في مجابهة العدو المشترك والوقوف أمامه، فنوحّد صفوفنا ونجمع قوانا ونستعين بالقواسم المشتركة بيننا، وبأسلوب صحيح ومنطقي، وفي جوّ أخوي نناقش موارد الخلاف نقاشاً علمياً نرفع الإيهامات والأفكار المشبوهة حولنا من خلال الأدلّة الشّرعية الثّابتة المحكمة، وهي: القرآن والسنّة والعقل.

ومن هذا المنطلق قام مؤلّف هذا الكتاب بمناقشة أفكار أخيه محمد بن عبد الوهّاب، ودفع التهجّم العنيف الذي وجّهه نحو أفكار ومبادئ المذاهب الإسلامية، وليكون هداية لمن اهتدى وحجّة على من أضلّه الشّيطان وغوى، سالكاً سبيل الحقّ، وبعيداً عن العاطفة والتعصّب، مستمداً من كتاب الله تعالى، وصحاح كتب المسلمين، وآراء كبار علمائهم، وسنّة الماضي من السّلف.

عملي في هذا الكتاب:

أقمت عملي في هذا الكتاب على طبعة اسطنبول (تركيا)، ومن حيث أنّ طبعته غير لائقة فقد استخرت الله تعالى في إعادة طبعه بعد تحقيقه والإشارة إلى مصادره، وإضافة بعض التّعليقات المفيدة إليه.

جعل الله عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وخدمة لدينه القويم، وقربة إلى الله تعالى، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين، وأفضل الصّلاة وأتمّ التّسليم على محمّد وآله الطّاهرين.

كتبه

السيد السراوي

(تشرين الثاني: ١٩٩٦ ميلادي)

مقدّمة المؤلّف

الحمد لله ربّ العالمين، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك لـه، وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى وديـن الحـقّ ليُظهـره علـى الدين كلّه ولو كره المشركون، صلى الله عليه وعلى آله إلى يوم الدين.

أمّا بعد: من سليمان بن عبد الوهاب إلى حسـن بـن عيـدان... سـلام على من اتّبع الهدى، قال الله تعالى:﴿ **وَلتكُن مِنكُم أمّة يَدعُون إلى الخير وَيَأمُرونَ بِالمعرُوفِ وَينهوْنَ عَنِ المنكرِ** ﴾[1].

وقال النبي(صلى الله عليه وسلّم):« الدين النصيحة »[2].

---

[1] سورة آل عمران: آية (١٠٤).

[2] صحيح أخرجه مسلم في[الصحيح]: (ج١/ص٥٣)، و[البخاري] في[الصحيـح] (ج٢/ص٤٢/باب١٢)، ولأبي عاصم في[السـنة]: (ج٢/ص٥٠٥/حديـث ١٠٨٩) وتمام النص: عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري، أنّ النبي(صلى الله عليه وآله وسلم):

قال:« الدين النصيحة ».. قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعـامتهم. وفي زيـادة: وكتابـه. وأخـرى: والمؤمنـين. أخرجـه أبـو عوانـه (ج١/ص٣٧)، وأبو داود في[السنن] (حديث٤٩٤٤)، والنسائي في[السـنن] (ج٢/ ص١٨٦)، و أحمـد بـن حنبـل في[المسـند]: (ج٤/ ص١٠٢). والدارمـي (حديـث ٢٧٥٤) عن إبن عمر، والترمذي في[السنن]:(حديث ١٩٢٦).

وأنت كتبت إلي أكثر من مرّة تستدعي ما عندي حيث نصحتك على لسان ابن أخيك، فها أنا أذكر لك بعض ما عملت من كلام أهل العلم فإن قبلت فهو المطلوب والحمد لله، وإن أبيت فالحمد لله، فإنه سبحانه لا يعصى قهراً، وله في كلّ حركة وسكون حكمة.

فنقول: إعلم أنّ الله سبحانه وتعالى بعث محمداً(صلى الله عليه وسلم) بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وأنزل عليه الكتاب تبياناً لكلّ شيء فأنجز الله له ما وعده وأظهر دينه على جميع الأديان، وجعل ذلك ثابتاً إلى آخر الدهر حين إنخرام أنفس جميع المؤمنين، وجعل « **أمته** » خير الأمم كما أخبر بذلك بقوله:﴿ **كُنتم خَير أمَّةٍ أُخْرِجَت لِلنّاس** ﴾[1].

وجعلهم شهداء على الناس، قال تعالى:﴿ **وَكَذلِكَ جَعلْنَاكُم أمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَداءَ عَلَى النَّاسِ** ﴾[2].

واجتباهم كما قال تعالى:﴿ **هُو اجتباكُم وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُم في الدِّينِ**

---

[1] سورة آل عمران: آية(١١٠)، وتمام الآية:﴿ **تَأمُرُون بِالمعرُوف وَتنهوْنَ عَنِ المنكَرِ وَتُؤمِنُونَ بِالله وَلَو آمَنَ أهلُ الكِتَابِ لكَانَ خَيراً لهم مِنهُم المؤمنون وَأكثرُهُم الفاسقون** ﴾.

[2] سورة البقرة: آية (١٤٣)، وتمام الآية﴿ **ويكون الرسول عليكم شهيداً وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وإن كانت لكبيرة الا على الذين هدى الله وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم** ﴾.

مِن حرج ﴾[1].

وقال النبي(صلى ا لله عليه وسلم):« أنتم توفون سبعين أمّة أنتم خيرها وأكرمها عند ا لله»[2]. ودلائل ما ذكرنا لا تحصى. وقال(صلى ا لله عليه وسلم):« لا يزال أمر هذه الأمّة مستقيماً حتى تقوم السّاعة »[3].

ورواه البخاري وجعل إقتفاء أثر هذه الأمة واجباً على كلّ أحد بقوله

---

[1] سورة الحج: آية(٧٨)، وتمام الآية:﴿**ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول شهيداً عليكم وتكونوا شهداء على الناس فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأعتصموا با لله هو مولاكم فنعم المولى ونعم النصير**﴾

[2] أخرجه الطبراني في [الكبير]: (ج١٩/ص٤٢٢/حديث١٠٢٣) عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده.

[3] صحيح أخرجه البخاري في [الصحيح]:(ج٦/ص٣٨٥) «كتاب الأنبياء»(باب المناقب)، ومسلم في[الصحيح]: (حديث١٩٢٢)، والحاكم في[المستدرك]:(ج٣/ ص٦١٧)، والبغوي في[شرح السنة]:(ج١٤/ص٢١٢/حديث٤٠١١)(باب: ظهور طائفة من هذه الأمة على من خالفهم ودعاء النبي صلى ا لله عليه واله وسلم).

وأبي عاصم في [السنة]:(ج٣/ص٥١٨/حديث١١٢٢- وحديث١١٢٣) ونص الحديث:«لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان»أخرجه: أحمد بن حنبل في [المسند]:(ج٣/ص٢٤٣، وص٢٦١، وص٣٩٥).

و[فتح الباري]: لابن حجر(ج١٣/ص١٠١، وص١٠٧)«كتاب الأحكام» (باب: الأمراء)، والنووي في[شرح مسلم]:(ج٢/ص١١٩)، و[جامع الأصول] لإبن الأثير الجوزي(ج٤/ص٤٣)«كتاب الخلافة والامارة»(باب: الأول في الأحكام، الفصل الأول، حديث٢٠١٧).

تعالى:﴿ **وَمَن يتّبع غَير سَبيلِ المؤمِنين نُولّه مَا تَولّى وَنُصْلِهِ جَهَنّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً** ﴾[1].

وجعل إجماعهم حجّة قاطعة لا يجوز لأحد الخروج عنه، ودلائل ما ذكرنا معلومة عند كلّ من له نوع ممارسة في العلم.

إعلم أنّ ما جاء به محمد(صلى الله عليه وسلم) أنّ الجاهل لا يستبدّ برأيه[2] بل يجب عليه أن يسئل أهل العلم كما قال تعالى:﴿ **فَاسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُم لاَ تَعْلَمُون** ﴾[3].

وقال(صلى الله عليه وسلم):« هل لا إذا لم يعلموا سئلوا فإنما دواء العي السؤال»[4]

---

[1] سورة النساء :آية (١١٥) وتمام الآية﴿ **وَمَن يُشاقق الرّسُول من بعد ما تبيّن له الهدى ويتّبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونُصلِه جهنّم وساءَت مصيراً** ﴾.

[2] أشار المؤلف إلى حديث رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم):« ثلاث مهلكات شحٌ مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء برأيه»، أخرجه السيوطي في كتابه[الجامع الصغير]: (ج١/ص٤٦٩/حديث٣٤٧٢) «باب حرف الثاء» عن الطبراني في[المعجم الأوسط].

[3] سورة الأنبياء:آية(٧) وتمام الآية:﴿**وما أرسلنا قبلك إلا رجالاً نوحي إليهم**﴾.

[4] صحيح أخرجه ابن ماجة في [السنن]:«كتاب الطهارة: باب المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه» (حديث٥٧٢)، والحاكم في[المستدرك]:(ج١/ص١٧٨) عن عطاء وإبن عباس، وإبن حبان في [الصحيح]: (حديث١٢٠١) عن إبن عباس، والدارقطني في[السنن]: (ج١/ص١٩٠) عن إبن عباس، وعن جابر بن عبد الله الأنصاري.

والألباني في[إرواء الغليل]: «باب المجروح يتيمم» (حديث٣٣٦)، والبغوي في [شرح السنة]: (ج٢/ص١٢٠/حديث٣١٣)، والحديث عن عطاء عن جابر بن عبد الله الأنصاري عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) قال:« قتلوه قتلهم الله ألا سألوا »، وفي رواية:« هلاّ سألوا إذا لم يعلموا فإنما شفاء العيّ السّؤال ».

وهذا إجماع قال في غاية السّؤال:« قال الإمام أبو بكر الهروي[1] : «أجمعت العلماء قاطبة على أنه لا يجوز لأحد أن يكون إماماً في الدين والمذهب المستقيم حتى يكون جامعاً هذه الخصال:

وهي: أن يكون حافظاً للغات العرب؛ واختلافها؛ ومعاني أشعارها؛ وأصنافها، واختلاف العلماء والفقهاء؛ ويكون عالماً؛ فقيهاً؛ وحافظاً للإعراب وأنواعه، والإختلاف، عالماً بكتاب الله؛ حافظاً له؛ ولإختلاف قرائته، واختلاف القرّاء فيها، عالماً بتفسيره؛ محكمه ومتشابهه؛ وناسخه ومنسوخه؛ وقصصه؛ عالماً بأحاديث الرسول(صلى الله عليه وسلم)، مميزاً بين صحيحها؛ وسقيمها؛ ومتصلها؛ ومنقطعها؛ ومراسيلها؛ ومسانيدها؛ ومشاهيرها، وأحاديث الصحابة؛ موقوفها؛ ومسندها، ثم يكون ورعاً؛ ديّناً؛ صائناً لنفسه؛ صدوقاً؛ ثقة، يبني مذهبه ودينه على كتاب الله وسنة رسوله(صلى الله عليه وسلم).

فإذا جمع هذه الخصال فحينئذ يجوز أن يكون إماماً، وجاز أن يقلّد ويجتهد في دينه، وفتاويه، وإذا لم يكن جامعاً لهذه الخصال، أو أخلّ بواحدة منها كان ناقصاً، ولم يجز أن يكون إماماً وأن يقلده الناس.

قال: قلت: وإذا ثبت أنّ هذه شرائط لصحّة الإجتهاد والإمامة، فقد كل من لم يكن كذلك أن يقتدي بمن هو بهذه الخصال المذكورة ».

وقال:« الناس في الدين على قسمين: مقلد، ومجتهد، والمجتهدون مختصّون بالعلم، وعلم الدين يتعلق بالكتاب والسنة، واللسان العربي الذي

---

[1] لم أجد له ترجمة في كتب التراجم التي بحثت فيها وأطلعت عليها.

وردا به فمن كان فيما يعلم الكتاب والسنة، وحكم ألفاظهما، ومعرفة الثّابت من أحكامهما، والمنتقل من الثبوت بنسخ أوغيره، والمتقدم والمؤخّر، صحّ إجتهاده وأن يقلّده من لم يبلغ درجته، وفرض من ليس بمجتهد أن يسئل ويقلد، وهذا لا إختلاف فيه.. » انتهى. أنظر قوله: «وهذا لا خلاف فيه ».

وقال إبن القيم[1] في[أعلام الموقعين]:« لا يجوز لأحد أن يأخذ من

---

[1] هو: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي، ثم الدمشقي، الحنبلي، المعروف بإبن قيم الجوزية شمس الدين، أبو عبد الله فقيه أصولي، مجتهد مفسّر، متكلم، نحوي، محدث، ولد في دمشق: (٧/صفر/٦٩١هـ)، وبرع في علوم الشريعة والحقيقة والعربية، حتى بلغ رتبة التّدريس والإفتاء، وارتقى منصب الإفتاء والإمامة، يدرّس بالصدرية، وأمَّ مدّة بالجوزية.

توفي في وقت آذان العشاء في ليلة الخميس:(١٣/رجب/سنة٧٥١هـ)، وصلى عليه بالجامع الأموي ثم بجامع جرّاح، ودفن بمقبرة الباب الصغير، وتفقّه وأفتى ولازم إبن تيمية، سجن معه في قلعة دمشق.

من تصانيفه:

١- [أعلام الموقعين]. ٢- [التفسير القيّم]. ٣- [مدارج السّالكين في شرح منازل السّائرين]. ٤- [حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح]. ٥- [الداء والدّواء]. ٦- [بدائع الفوائد في النحو والصرف]. ٧- [أحكام أهل الذمة]. ٨- [أخبار النساء]. ٩- [تحفة المودود بأحكام المولود]. ١٠- [شرح الشروط العمرية]. وكتب أخرى كثيرة.

أنظر:[طبقات الحنابلة]: (ج١/ص٣٥٠) و(ج٢/ص٣٥١)، والعدوي في [الزيارات]: (ص٢٠)، و[الدرر الكامنة]: (ج٣/ص٤٠٠، وص٤٠٣)، و[النجوم الزاهرة]: (ج١٠/ص٢٤٩)، [شذرات الذّهب]: (ج/ص١٦٨، وص١٧٠)، و [كشف الظنون]: (ص٨٩، ١٢٥، ١٢٩، ١٦٨، ٢٠٦).

الكتاب والسنة ما لم يجتمع فيه شروط الإجتهاد، ومن جميع العلوم ».

قال أحمد بن المنادى:« سأل رجل أحمد بن حنبل: إذا حفظ الرجل ماية ألف حديث، هل يكون فقيهاً؟ قال: لا. قال: فمائتي ألف حديث؟ قال: لا. قال: فثلاث ماية ألف حديث؟ قال: لا. قال: فأربع ماية؟ قال: نعم. قال أبو الحسين: فسألت جدّي: كم كان يحفظ أحمد؟ قال: أجاب عن ستّماية ألف حديث.

قال أبو إسحاق: لما جلست في« جامع المنصور » للفتيا ذكرت هذه المسألة، فقال لي رجل: فأنت تحفظ هذا المقدار حتى تفتي الناس؟

قلت: لا إنما أفتي بقول من يحفظ هذا المقدار.. »[1] انتهى.

ولو ذهبنا نحكي من حكي الإجماع لطال، وفي هذا كفاية للمسترشد، وإنما ذكرت هذه المقدّمة لتكون قاعدة يرجع إليها فيما نذكره، فإنّ اليوم أُبتلى الناس بمن ينتسب إلى الكتاب والسنة، ويستنبط من علومهما، ولا يبالي من خالفه، وإذا طلبت منه أن يعرض كلامه على أهل العلم لم يفعل بل يوجب على الناس الأخذ بقوله وبمفهومه، ومن خالفه فهو عنده كافر هذا، وهو لم يكن فيه خصلة واحدة من خصال أهل الإجتهاد، ولا والله عشر واحدة، ومع هذا فراج كلامه على كثير من الجهال، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

الأمة كلّها تصيح بلسان واحد، ومع هذا لا يردّ لهم في كلمة بل كلّهم كفار، أو جهّال. اللهمّ إهد الضّال وردّه إلى الحقّ.

---

[1] وفي بعض الروايات:« ألف ألف حديث ».

فنقول: قال الله عزّ وجلّ: ﴿ **إنَّ الدِّينَ عِنْدَ الله الإسْلام** ﴾[1].

وقال تعالى: ﴿ **وَمَن يَبْتَغِ غَيرَ الإسلامِ دِيناً فَلَن يُقبَلَ مِنْهُ** ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿ **فَإن تَابُوا وَأَقامُوا الصَّلاةَ وَآتُو الزَّكاةَ فَخَلوا سبيلهم** ﴾[3].

وفي الآية الأخرى: ﴿ **فَإخْوانُكُم في الدِّين** ﴾[4].

قال إبن عباس: حرّمت هذه الآية دماء أهل القبلة.

وقال أيضاً: لا تكونوا كالخوارج تؤوّلوا آيات القرآن في أهل القبلة، وإنما نزلت في أهل الكتاب والمشركين، فجهلوا علمها فسفكوا بها الدماء، وانتهكوا الأموال، وشهدوا على أهل السنّة بالضّلالة، فعليكم بالعلم بما نزل فيه القرآن.. انتهى.

وكان إبن عمر يرى الخوارج شرار الخلق، قال: إنهم عمدوا في آيات

---

[1] سورة آل عمران: آية (١٩)، وتمام الآية: ﴿ **وَمَا إخْتلَفَ الّذينَ أُوتُوا الكِتاب إلاّ مِن بَعد مَا جَاءَهم العِلم بَغياً بِيْنَهُم وَمَن يَكفُرِ بآياتِ الله فإنّ الله سَريعُ الحساب** ﴾.

[2] سورة آل عمران: آية (٨٥)، وتمام الآية: ﴿ **وَهُو في الآخرة من الخاسرين** ﴾.

[3] سورة التوبة: آية (٥) وتمام الآية: ﴿ **فَإذا انْسَلَخ الأشهر الحُرم فاقْتُلوا المشركين حيث وَجَدْتموهم وخُذُوهم واحْصُروهم واقْعُدوا لهم كلّ مرصد فإن تَابُوا وَأقامُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزّكاة فخلُّوا سبيلهم إنّ الله غفورٌ رحيم** ﴾.

[4] سورة التوبة: آية (١٠) وتمام الآية: ﴿ **فإن تَابُوا وَأقامُوا الصَّلاة وآتُوا الزّكاة فإخوانكم في الدّينِ ونُفَصّل الآيات لقومٍ يعلمون** ﴾.

نزلت في الكفّار فجعلوها في المسلمين (رواه البخاري عنه)[1] ، فحينئذ ذكر الله عزّ وجلّ:﴿ **إنَّ الدِّينَ عِنْدَ الله الإسلام** ﴾[2] .

وقد قال النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) في حديث جبريل في [الصحيحين]:« الإسلام أن تشهد أن لا إله إلاّ الله، وأنّ محمداً رسول الله »[3] .

وفي حديث إبن عمر الذي في[الصّحيحين]:« بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله »[4] .

---

[1] [صحيح البخاري]: «باب قتل الخوارج بعد إقامة الحجة عليهم»، وقوله تعالى: ﴿ **وما كان الله ليضلّ قوماً بعد إذ هداهم حتّى يبين هم ما يتقون** ﴾ سورة التوبة: آية(١١٥)، وكان ابن عمر يراهم شرار خلق الله، وقال:« إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفّار فجعلوها على المؤمنين ».

[2] سورة آل عمران: آية (١٩)، وتمام الآية:﴿ **وما اختلف الّذين أوتوا الكتاب إلاّ من بعد ما جاءهم العلم بغياً بينهم ومن يكفر بآيات الله فإنّ الله سريع الحساب**﴾.

[3] صحيح، أخرجه إبن حبان في[الصحيح]: (ج١/ص١٨٨/حديث١٥٨) عن عبد الله بن عمر، وإبن الأثير في[جامع الأصول]: (ج١/ص٢٠٨، وص١٠٩/حديث ١)، ومسلم في[الصحيح]: (ج١/ص٣٠، وص٣١)، و[الترمذي]: (حديث ٢٦١٠) و[النسائي]: (حديث٤٩٩٠)، و[أبو داود]: (حديث٤٦٩٥)، و[إبن ماجة]: (حديث٦٣)، و[أحمد بن حنبل]: (حديث٥٨٢٢).

[4] صحيح أخرجه إبن حبان في[الصحيح]: (ج١/ص١٨٨/حديث١٥٨) عن إبن عمر، ونص الحديث:« وإقام الصّلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وحجّ البيت»، وفي[جامع الأصول]: (ج١/ص٢٠٧) عن إبن عمر وفيه:« وإتاء الزّكاة، وحج البيت، وصوم رمضان ».والبخاي في[الصحيح]: (حديث٤٢٤٣)، ومسلم في [الصحيح]: (حديث١٦)، و[الترمذي]: (حديث٢٦٠٩)، و[السنائي]: (حديث ٥٠٠١)، و[أحمد بن حنبل]: (حديث٤٧٨٣، وحديث٥٦٣٩، وحديث٥٩٧٩، وحديث٦٢٦٥).

وفي حديث وفد عبد القيس:« أمركم بالإيمان با لله وحده، أتدرون ما الإيمان با لله وحده!! شهادة أن لا إله إلاّ ا لله، وأنّ محمداً رسول ا لله»[1] .

وهو في[الصحيحين] وغير ذلك من الأحاديث وصف الإسلام بالشهادتين، وما معهما من الأركان، وهذا إجماع من الأمة، بل أجمعوا أنّ من نطق بالشّهادتين أجريت عليه أحكام الإسلام، لحديث:« أُمرت أن أقاتل الناس »[2]، ولحديث الجارية:« أين ا لله؟ قالت: في السّماء.. قال: من أنا؟ قالت: رسول ا لله.. قال: اعتقها فإنّها مؤمنة »[3]، وكلّ ذلك في

---

[1] صحيح، أخرجه ابن حبان في[الصحيح]: (ج٧/ص٣٦/حديث٤٥٢٤) وفيه قول رسول ا لله(صلى ا لله عليه وآله وسلم) لأشيح عبد قيس:« إن فيك لخصلتين يحبهما ا لله الحلم والأناة»، والبخاري في[الصحيح]: (حديث٥٣)، ومسلم في[الصحيح]: (حديث١٧)، و[الترمذي]: (حديث١٥٩٩، وحديث٢٦١١)، و[النسائي]: (حديث٥٠٣١)، و[أبو داود]: (حديث٣٦٩٢، وحديث٣٦٩٦، وحديث٤٦٧٧) و[أحمد بن حنبل]: (حديث٣٣٩٦).

[2] صحيح أخرجه الألباني في[إرواء الغليل]: (ج٨/حديث٣٤٧٥) ونص الحديث:«عن أنس بن مالك مرفوعاً: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلاّ ا لله وأنّ محمّد رسول ا لله(صلى ا لله عليه واله وسلم)، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم إلا بحقها»، والبخاري في[الصحيح]: (ج١/ص١٧/حديث٤٥، وحديث ٢٧٨٦)، ومسلم في[الصحيح]: (ج١/حديث٢٢).

[3] صحيح أخرجه مسلم في[الصحيح]: (ج٢/ص٧٠)، وأبو داوود في[السنن]: (حديث٨٦٢)، وابن أبي عاصم في[السنة]: (ج١/ص٢١٥)/حديث٤٨٩، وحديث٥٩٠)، والنسائي في[السنن]: (ج١/ص١٧٩، وص١٨٠)، والطيالسي: (حديث١١٠٥)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث١٧٤٨٥، وحديث ١٨٩٦١، وحديث١٨٧٢).

[الصحيحين]، والحديث: « كُفّوا عن أهل لا إله إلا الله »[1] ، وغير ذلك.

قال ابن القيم: أجمع المسلمون على أنّ الكافر إذا قال لا إله إلاّ الله، وأنّ محمداً رسول الله، فقد دخل في الإسلام..

وكذلك أجمع المسلمون أنّ المرتدّ إذا كانت ردّته بالشّرك فإنّ توبته بالشّهادتين، وأمّا القتال إن كان ثم إمام قاتل الناس حتى يقيموا الصّلاة، ويؤتوا الزكاة.

وكل هذا مسطور مبين في كتب أهل العلم، من طلبه وجده، فالحمد لله على تمام الإسلام.

******

فصل:

« الأول: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمّد رسول الله

(صلى الله عليه وآله وسلم) »

إذا فهمتم ما تقدّم فإنّكم الآن تكفّرون من شهد أن لا إله إلاّ الله

---

[1] أخرجه الطبراني في [الكبير]: (ج١٢/ص٢٢١/حديث١٣٠٨٩) عن إبن عمر قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): « كفوا عن أهل لا إله إلاّ الله، لا تكفّروهم بذنب، فمن كفّر أهل لا إله إلاّ الله فهو إلى الكفر أقرب ».

وحده، وأنّ محمداً عبده ورسوله، وأقام الصّلاة، وآتى الزّكاة، وصام رمضان، وحجّ البيت مؤمناً با لله؛ وملائكته؛ وكتبه؛ ورسله؛ ملتزماً لجميع شعائر الإسلام، وتجعلونهم كفّاراً، وبلادهم بلاد حرب، فنحن نسألكم من إمامكم في ذلك؟؟! وممّن أخذتم هذا المذهب عنه؟؟!! فإن قلتم كفّرناهم لأنّهم مشركون با لله والذي منهم ما أشرك با لله لم يكفر من أشرك با لله، لأنّ سبحانه قال:﴿ **إنَّ ا لله لا يَغْفِرُ أن يُشركَ بِهِ** ﴾[1]، وما في معناها من الآيات، وأنّ أهل العلم قد عدّوا في المكفّرات من أشرك با لله. قلنا: حقّ الآيات حقٌّ، وكلام أهل العلم حقٌّ، ولكن أهل العلم قالوا في تفسير أشرك با لله أي ادّعى أنّ لله شريكاً كقول المشركين: ﴿**هَؤلاءِ شُركَاؤُنا**﴾[2].

وقوله تعالى:﴿ **وَمَا نَرى معكُم شُفعاءَكُم الّذِين زَعَمْتُم أنّهُم فيكم شُركاء وإذا قيل لهم لا إله إلاّ ا لله يَسْتكْبِرون أجعلوا الآلهةَ إلهاً واحداً**﴾[3].

---

[1] سورة النساء: آية (١١٦) وتمام الآية:﴿ **إنَّ ا لله لا يغفر أن يُشرك بِهِ ويَغفر مَا دون ذلك لمن يشاء وَمَن يُشرك بِا لله فَقد ضَلّ ضَلالاً بَعيداً** ﴾.

[2] سورة النحل: آية (٨٦) وتمام الآية:﴿ **وَإذا رأى الّذِينَ أشركوا شُركاءهم قَالُوا ربّنا هؤلاء شركاؤنا الّذِينَ كُنّا ندعُوا مِن دُونكَ فَألْقَوا إليهم الْقَول إنكم لَكَاذِبُون** ﴾.

[3] سورة الأنعام: آية (٩٤) وتمام الآية:﴿ **وَلَقَد جئْتُمونا فُرادى كَما خَلَقْناكُم أوّلَ مَرّة وتركتم مَا خوّلْناكُم وَراءَ ظُهُوركم وَمَا نَرى معكم شفعاءكُم الّذين زَعمتم أنّهم فيكم شركاءُ** ﴾.

إلى غير ذلك ممّا ذكره الله في كتابه؛ ورسوله؛ وأهل العلم، ولكن هذه التّفاصيل التي تفصّلون من عندكم أنّ من فعل كذا فهو مشرك، وتخرجونه من الإسلام من أين لكم هذا التّفصيل؟! استنبطتم ذلك بمفاهيمكم؟! فقد تقدّم لكم من إجماع الأمّة أنه لا يجوز لمثلكم الاستنباط، ألكم في ذلك قدوة من إجماع أو تقليد من يجوز تقليده مع إنّه لا يجوز للمقلّد أن يكفّر إن لم تجمع الأمّة على قول متبوعه، فبيّنوا لنا من أين أخذتم مذهبكم؟؟!! هذا!! ولكم علينا عهد الله وميثاقه إن بيّنتم لنا حقاً يجب المصير إليه لنتبع الحق، إن شاء الله، فإن كان المراد مفاهيمكم فقد تقدّم أنه لايجوز لنا؛ ولا لكم؛ ولا لمن يؤمن بالله؛ واليوم الآخر، الأخذ بها ولا نكفّر من معه الإسلام الذي أجمعت الأمّة على من أتى به فهو مسلم، فأما الشّرك ففيه أكبر وأصغر، وفيه كبير وأكبر، وفيه ما يخرج من الإسلام، وفيه ما لا يخرج من الإسلام، وهذا كلّه بإجماع وتفاصيل ما يخرج مما لا يخرج، يحتاج إلى تبيين أئمة أهل الإسلام الذي اجتمعت فيهم شروط الإجتهاد، فإن أجمعوا على أمر لم يسع أحد الخروج عنه، وإن اختلفوا فالأمر واسع، فإن كان عندكم عن أهل العلم بيان واضح فبيّنوا لنا وسمعاً وطاعة، وإلاّ فالواجب علينا وعليكم الأخذ بالأصل المجمع عليه، وإتباع سبيل المؤمنين وأنتم تحتجّون أيضاً بقوله عزّ وجل: ﴿ **لَئِن أَشْرَكتَ ليحبطنّ عملك** ﴾[1]، بقوله عزّ وجل في حق الأنبياء: ﴿ **وَلَوْ أَشْرَكُوا**

---

[1] سورة الزّمر: آية (٦٥) وتمام الآية: ﴿ **وَلَقَد أُوحِي إليكَ وَإلى الَّذِينَ مِن قَبلكَ لئِن أشْرَكْتَ لَيحْبطَنّ عملك ولتكوننّ من الخاسرين** ﴾.

لحبطَ عنهم ما كانُوا يَعْمَلُون ﴾[1]، وبقوله تعالى:﴿ وَلا يَأمُركم أن تتّخِذُوا الملائكة والنّبيين أرباباً ﴾[2].

فنقول: نعم كلّ هذا حقٌ يجب الإيمان به، ولكن من أين لكم أنّ المسلم الذي يشهد أن لا إله إلا الله، وأنّ محمداً عبده ورسوله إذا دعى غائباً أو ميتاً، أو نذر له، أو ذبح لغير الله، أو تمسّح بقبر، أو أخذ من ترابه أنّ هذا هو الشّرك الأكبر الّذي من فعله حبط عمله؛ وحلّ ماله؛ ودمه؛ وأنّه الذي أراد الله سبحانه من هذه الآية وغيرها في القرآن.

فإن قلتم: فهمنا ذلك من الكتاب والسنة..!!

قلنا: لا عبرة بمفهومكم، ولا يجوز لكم، ولا لمسلم الأخذ بمفهومكم، فإنّ الأمة مجمعة كما تقدّم أنّ الاستنباط مرتبة أهل الإجتهاد المطلق، ومع هذا لو اجتمعت شروط الإجتهاد في رجل لم يجب على أحد الأخذ بقوله دون نظر.

قال الشيخ تقي الدين[3] : من أوجب تقليد الامام بعينه دون نظر إنّه يُستتاب، فإن تاب وإلاّ قُتل.

---

[1] سورة الأنعام: آية (٨٨) وتمام الآية:﴿ **ذَلِكَ هدى الله يَهْدِي بِهِ مَن يَشاءُ مِن عبادِهِ وَلو أشركوا لحبطَ عَنهم مَا كانوا يعملون** ﴾.

[2] سورة آل عمران: آية (٨٠) وتمام الآية:﴿ **أيأمُرُكُم بَعد إذْ أنتم مسلمون** ﴾.

[3] هو: عبد الرحمن بن محمد بن عبد الناصر بن تاج الرياسة، المحلّي، الزبيدي، القاهري، الشّافعي، تقي الدين أبو محمد، مؤرّخ، محدث، سمع من الميلومي وحدث عنه، وناب في الحكم مدّة طويلة، وولي القضاء، توفي في أول رمضان سنة (٨١٣هـ).

من آثاره:

١- [تاريخ]: نقل منه إبن حجر. ٢- [شرح على التنبيه]. أنظر: السّخاوي[الضوء اللامع]: (ج٤/ص١٣٥، وص١٣٩)، وإبن العماد في [شذرات]: (ج٧/ص١٠١).

وإن قلتم: أخذنا ذلك من كلام بعض أهل العلم كإبن تيمية؛ وإبن القيم، لأنهم سموا ذلك شركاً..!!

قلنا: هذا حق ونوافقكم على تقليد الشّيخين أنّ هذا شرك، ولكن هم لم يقولوا كما قلتم أنّ هذا شرك أكبر يخرج من الاسلام، وتجري على كلّ بلد هذا فيها أحكام أهل الردّة، بل من لم يكفّرهم عندكم فهو كافر تجري عليه أحكام أهل الردّة، ولكنهم(رحمهم الله) ذكروا أنّ هذا شرك وشدّدوا فيه، ونهوا عنه، ولكن ما قالوا كما قلتم، ولا عشر معشاره، ولكنكم أخذتم من قولهم ما جاز لكم دون غيره، بل في كلامهم(رحمهم الله) ما يدلّ على أنّ هذه الأفاعيل شرك أصغر.

وعلى تقدير أنّ في بعض أفراده ما عو شرك أكبر على حسب حال قائله ونيته، فهم ذكروا في بعض مواضع من كلامهم أنّ هذا لا يكفّر حتى تقوم عليه الحجّة الذي يكفّر تاركها، كما يأتي في كلامهم إن شاء الله مفصلاً.

ولكن المطلوب منكم هو الرجوع إلى كلام أهل العلم، والوقوف عند الحدود التي حدّوا فإنّ أهل العلم ذكروا في كلّ مذهب من مذاهب الأقوال والأفعال التي يكون بها المسلم مرتداً، ولم يقولوا من نذر لغير الله فهو مرتد، ولم يقولوا من طلب من غير الله فهو مرتد، ولم يقولوا من ذبح لغير الله فهو مرتد، ولم يقولوا من تمسّح بالقبور وأخذ من ترابها فهو مرتد، كما قلتم أنتم.

فإن كان عندكم شيء فبيّنوه فإنّه لا يجوز كتم العلم، ولكنّكم أخذتم

هذا بمفاهيمكم، وفارقتم الإجماع، وكفّرتم أمّة محمد(صلى الله عليه وسلّم) كلهم، حيث قلتم من فعل هذه الأفاعيل فهو كافر، ومن لم يكفره فهو كافر.

ومعلوم عند الخاص والعام أنّ هذه الأمور ملأت بلاد المسلمين، وعند أهل العلم منهم أنّها ملأت بلاد المسلمين من أكثر من سبعماية عام، وإنّ من لم يفعل هذه الأفاعيل من أهل العلم يكفّروا أهل هذه الأفاعيل، ولم يجروا عليهم أحكام المرتدّ بل أجروا عليهم أحكام المسلمين، بخلاف قولكم حيث أجريتم الكفر والردّة على أمصار المسلمين وغيرها من بلاد المسلمين، وجعلتم بلادهم بلاد حرب حتى الحرمين الشّريفين اللذين أخبر النبي (صلى الله عليه وسلم) في الأحاديث الصّحيحة[1] الصّريحة أنّهما لا يزالا بلاد إسلام، وإنهما لا تُعبد فيهما الأصنام، وحتى أنّ الدجّال في آخر الزّمان يطأ البلاد كلّها إلاّ الحرمين، كما تقف على ذلك إن شاء الله في هذه الرّسالة.

فكلّ هذه البلاد عندكم بلاد حرب، كفّار أهلها لأنهم عبدوا الأصنام على قولكم، وكلهم عندكم مشركون شركاً مخرجاً عن الملّة، فإنّا لله وإنّا

---

[1] [صحيح البخاري]: (ج١/حديث١٠٤)، ومسلم في[الصحيح]: (حديث ١٣٥٤)، والنسائي في[السنن]: (حديث٣٨٧٦)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث١٥٩٣٨، وحديث١٥٩٤٢، وحديث٢٦٦١٩، وحديث٢٦٦٢٣)، عن أبي شريح خويلد بن عمرو بن عبد الله. وعن جابر بن عبد الله الأنصاري، و[الترمذي]: (حديث٣٩٢٢) عن أنس بن مالك.

إليه راجعون، فوا لله إنّ هذا عين المحادة[1] لله؛ ولرسوله؛ ولعلماء المسلمين قاطبة، فأعظم من رأينا مشدّداً في هذه الأمور التي تكفّرون بها الأمّة النّذور، وما عليه إبن تيميّة؛ وإبن القيم، وهما(رحمهما ا لله) قد صرّحا في كلامهما تصريحاً واضحاً أنّ هذا ليس من الشّرك الذي ينقل عن الملّة، بل قد صرّحوا في كلامهم أنّ من الشّرك ما هو أكبر من هذا بكثير كثير، وأنّ من هذه الأمّة من فعله، وعاند فيه، ومع هذا لم يكفّروه، كما يأتي كلامهم في ذلك إن شاء ا لله.

فأمّا النّذر:

فنذكر كلام الشّيخ تقي الدين فيه؛ وإبن القيّم، وهما من أعظم من شدّد فيه وسماه شركاً.

فنقول: قال الشيخ تقي الدين: النّذر للقبور؛ ولأهل القبور؛ كالنّذر لإبراهيم الخليل(عليه السلام)، أو الشيخ فلا نذر معصية لا يجوز الوفاء به، وإن تصدّق بما نذر من ذلك على من يستحقّه من الفقراء أو الصّالحين كان خيراً له عند ا لله وأنفع.. انتهى.

فلو كان الناذر كافراً عنده لم يأمره بالصّدقة لأنّ الصّدقة لا تقبل من الكافر، بل يأمره بتجديد إسلامه، ويقول له خرجت من الإسلام بالنّذر لغير ا لله.

قال الشيخ أيضاً: من نذر إسراج بئر؛ أو مقبرة؛ أو جبل؛ أو شجرة؛

---

[1] يشير المؤلف إلى الآية الكريمة:﴿ **إنّ الّذين يحادّون ا لله ورسوله كبتوا كما كبت الّذين من قبلهم** ﴾ (سورة المجادلة: آية٥).

أو نذر له أو لسكّانه لم يجز، ولا يجوز الوفاء، ويصرف في المصالح ما لم يعرف ربّه.. انتهى. فلو كان النّاذر كافراً لم يأمره بردّ نذره إليه، بل أمر بقتله.

وقال الشيخ أيضاً: من نذر قنديل لقبر النبي(صلى ا لله عليه وسلّم) صرف لجيران النبي(صلى ا لله عليه وسلم).. انتهى.

فانظر كلامه هذا، وتأمّله هل كفّر فاعل هذا؟!! أو كفّر من لم يكفّره؟! أو عدّ هذا في المكفّرات هو أو غيره من أهل العلم، كما قلتم أنتم، وخرقتم الإجماع. وقد ذكر ابن مفلح في الفروع، عن شيخه الشيخ تقي الدين إبن تيمية: والنذر لغير ا لله كنذره لشيخ معين للإستغاثة؛ وقضاء الحاجة منه كحلفه بغيره. وقال غيره: هو نذر معصية؟.. انتهى.

فانظر إلى هذا الشّرط المذكور أي نذر له لأجل الإستغاثة به، بل جعله الشيخ كالحلف بغير ا لله، وغيره من أهل العلم جعله نذر معصية، هل قالوا مثل ما قلتم من فعل هذا فهو كافر؟؟!! ومن لم يكفّره فهو كافر؟؟!! عياذاً بك اللهم من قول الزّور!!.

كذلك ابن القيم ذكر النّذر لغير ا لله في« فصل الشّرك الأصغر » من [المدارج] واستدل به بالحديث الذي رواه أحمد عن النبي(صلى ا لله عليه وسلم) «النّذر حلفة»[1].

---

[1] [صحيح مسلم]: (حديث١٦٤٥)، والترمذي في[السنن]: (حديث١٥٨٢)، و[النسائي]: (حديث٣٨٣٢)، و[أبو داود]: (حديث٣٣٢٣)، وأحمد بن حنبل في [المسند]: (حديث١٦٨٠، وحديث١٦٨٦٨، وحديث١٧٨٧٤، وحديث ١٦٨٨٩، وحديث١٦٩٧٠) عن عقبة بن عامر، قال: قال رسول ا لله(صلى ا لله عليه وآله وسلم):« كفارة النذر كفارة اليمين ».

وذكر غيره من جميع من تسمّونه شـركاً، وتكفّـرون بـه فعـل الشّـرك الأصغر.

وأمّا الذّبح:

لغير الله فقد ذكره في المحرّمات، ولم يذكره في المكفّرات، إلاّ أنّ ذبـح للأصنام، أو لما عبد من دون الله كالشّمس والكواكب.

وعدّه الشيخ تقي الدين في المحرمات الملعون صاحبها كمـن غـيّر منار الأرض؛ أو من ضـارّ مسـلماً، كمـا يـأتي في كلامـه إن شـاء الله تعـالى، وكذلك أهل العلم ذكروا ذلك ممّا أهلّ به لغير الله، ونهوا عن أكلـه، ولم يكفّروا صاحبه.

وقال الشيخ تقي الدين: كما يفعله الجاهلون بمكّة شرّفها الله تعـالى، وغيرها من بلاد المسلمين من الذّبح للجن، ولذلـك نهـى النّبي(صلـى الله عليه وسلّم) عن ذبايح الجنّ..[1] انتهى.

ولم يقل الشّيخ: من فعل هذا فهو كافر، بل من لم يكفّره فهـو كـافر، كما قلتم أنتم.

وأما السؤال: من غير الله، فقد فصّله الشيخ تقي الدين(رحمه الله) إن كان السّائل يسـأل مـن المسؤول مثـل غفـران الذّنـوب؛ وإدخـال الجنـة؛ والنجاة من النار؛ وإنزال المطر؛ وإنبات الشّجر؛ وأمثال ذلكَ ممّـا هـو مـن خصائص الرُّبوبية، فهذا شرك وضـلال يُسـتتاب صاحبـه، فـإن تـاب وإلاّ قُتل.

---

[1] البيهقي في كتابه[السنن] عن الزهري مرسلاً.

ولكن الشخص المعين الذي فعل ذلك لا يكفّر حتى تقوم عليه الحجة الذي يكفّر تاركها، كما يأتي بيان كلامه في ذلك إن شاء الله تعالى.

فإن قلت: ذكر عنه في الإقناع إنّه قال: من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم ويتوكّل عليهم كفر إجماعاً.

قلت: هذا حق ولكنّ البلاء من عدم فهم كلام أهل العلم، لو تأمّلتم العبارة تأمّلاً تامّاً لعرفتم إنكم تأوّلتم العبارة على غير تأويلها، ولكن هذا من العجب تتركون كلامه الواضح وتذهبون إلى عبارة مجملة تستنبطون منها ضدّ كلام أهل العلم، وتزعمون إنّ كلامكم ومفهومكم إجماع؟؟!! هل سبقكم إلى مفهومكم من هذه العبارة أحد؟؟!! يا سبحان الله ما تخشون الله.

ولكن: أنظر إلى لفظ العبارة، وهوقوله: يدعوهم ويتوكّل عليهم ويسألهم!! كيف جاء بواو العطف، وقرن بين الدّعاء والتوكّل والسّؤال؟ فإنّ الدّعاء في لغة العرب هو العبادة المطلقة، والتوكّل عمل القلب، والسّؤال هو الطلب الذي تسمّونه الآن الدّعاء، وهو في هذه العبارة لم يقل« أو سألهم » بل جمع بين الدّعاء والتوكّل والسّؤال.

والآن أنتم تكفّرون بالسّؤال وحده.. فأين أنتم، ومفهومكم من هذه العبارة، مع أنه(رحمه الله) بيّن هذه العبارة، وأصلها في مواضع من كلامه.

وكذلك إبن القيم بيّن أصلها، قال الشيخ:« من الصّابئة المشركين ممّن يظهر الإسلام، ويعظّم الكواكب، ويزعم أنّه يخاطبها بحوائجه، ويسجد

لها، وينحر ويدعو، وقد صنّف بعض المنتسبين إلى الإسلام في مذهب المشركين من الصّابئة والمشركين البراهمة كتاباً في عبادة الكواكب، وهي من السّحر الذي عليه الكنعانيون الذي ملوكهم النّماردة الذي بعث ا لله الخليل(صلوات ا لله وسلامه عليه) بالحنفية ملّة إبراهيم، وإخلاص الدين لله إلى هؤلاء ».

وقال إبن القيم: في مثل هؤلاء « يقرّون للعالم صانعاً؛ فاضلاً؛ حكيماً؛ مقدساً عن العيوب والنقائص، ولكن لا سبيل لنا إلى الوجهة إلى جلاله إلاّ بالوسايط، فالواجب علينا أن نتقرّب إليه بتوسّطات الرّوحانيات القريبة منه، فنحن نتقرّب إليهم، ونتقرّب بهم، فهم أربابنا وآلهتنا وشفعاؤنا عند رب الأرباب، وإله الآلهة، فلا نعبدهم إلاّ ليقرّبونا إلى ا لله زلفى، فحينئذ نسأل حاجاتنا منهم، ونعرض أحوالنا عليهم، ونصبوا في جميع أمورنا إليهم، فيشفعون إلى إلهنا وإلههم، وذلك لا يحصل إلاّ من جهة الاستمداد بالرُّوحانيات، وذلك بالتضرّع والإبتهال من الصّلوات والزّكوات والذّبايح والقرابين والبخورات، وهؤلاء كفروا بالأصلين اللذين جاءت بهما جميع الرُّسل:

أحدهما: عبادة ا لله وحده لا شريك له، والكفر بما يعبد من دونه من إله.

والثاني: الإيمان برسله؛ وبما جاؤا به من عند ا لله تصديقاً وإقراراً وإنقياداً..

انتهى كلام ابن القيم، فانظر إلى الوسائط المذكورة في العبارة كيف تحملونها على غير محملها!! ولكن ليس هذا بأعجب من حملكم كلام الله؛ وكلام رسوله؛ وكلام أئمّة الإسلام على غير المحمل الصّحيح مع خرقكم الإجماع، وأعجب من هذا أنكم تستدلّون بهذه العبارة على خلاف كلام من ذكرها، ومن نقلها، ترون بها صريح كلامهم في عين المسألة، وهل عملكم هذا إلاّ إتباع المتشابه، وترك المحكم، أنقذنا الله وإيّاكم من متابعة الأهواء.

وأما التبرك والتمسّح:

بالقبور وأخذ التراب منها، والطّواف بها، فقد ذكره أهل العلم، فبعضهم عدّه في المكروهات، وبعضهم عدّه في المحرّمات، ولم ينطق واحد منهم بأنّ فاعل ذلك مرتدّ كما قلتم أنتم، بل تكفّرون من لم يكفّر فاعل ذلك، فالمسألة مذكوره في[كتاب الجنائز] في« فصل الدفن وزيارة الميت» فإن أردت الوقوف على ما ذكرت لك فطالع[الفروع][1] و[الإقناع][2]

---

(١) كتاب[الفروع على الفقه الحنبلي] وهو: من أعظم ما صنّف في فقه أحمد بن حنبل، وأكثرها وأتمها تحريراً، وأكملها تحقيقاً، كتبه إبن مفلح شمس الدين أبي عبد الله بن مفلح المتوفّى سنة(٧٦٣هـ).

راجع:[تصحيح الفروع]: (ج١/ص٢٢ـ٢٣)، و[مدخل ابن بدران]: (ص ٢٢٣). و[البحث الفقهي]: لاسماعيل سالم عبد العال (ص١٤٥).

(٢) كتاب[الاقناع على الفقه الحنبلي]: بعدما كتب الفروع، كتبه: الحجاوي موسى بن أحمد بن موسى المقدسي المتوفّى(٩٦٨هـ).

راجع:[البحث العلمي والدّراسات الإسلامبة]: (ص٣٧٦]، و[المدخل] لابن بدران، و[البحث الفقهي]: (ص١٤٧).

وغيرهما من كتب الفقه.

فإن قدحتم فيمن صنّف هذه الكتب، فليس ذلك منكم بكثير، ولكن ليكن معلوماً عندكم أنّ هؤلاء لم يحكوا مذهب أنفسهم، وإنما حكوا مذهب أحمد بن حنبل وأحزابه من أئمة أهل الهدى الذين أجمعت الأمة على هدايتهم ودرايتهم، فإن أبيتم إلاّ العناد، وادّعيتم المراتب العليّة، والأخذ من الأدلّة من غير تقليد أئمّة الهدى، فقد تقدّم أنّ هذا خرق للإجماع.

******

فصل:

« الثّاني: الجاهل والمخطئ يعذر »

وعلى تقدير هذه الأمور التي تزعمون أنها كفر أعني النذر وما معه فهنا أصل آخر من أصول أهل السنة، مجمعون عليه كما ذكره الشيخ تقي الدين؛ وابن القيم عنهم، وهو أنّ الجاهل والمخطئ من هذه الأمة ولو عمل من الكفر والشّرك ما يكون صاحبه مشركاً أوكافراً، أنه يعذر بالجهل والخطأ حتى تتبيّن له الحجّة الذي يكفّر تاركها بياناً واضحاً ما يلتبس على مثله، أو ينكر ما هو معلوم بالضّرورة من دين الإسلام ممّا أجمعوا عليه إجماعاً جلياً قطعياً يعرفه كلّ من المسلمين من غير نظر وتأمل، كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى، ولم يخالف في ذلك إلاّ أهل

البدع.

فإن قلت: قال الله عزّ وجل:﴿ **إلاّ مَنْ كَفَرَ بالله من بعد إيمانه** ﴾[1] الآية نزلت في المسلمين تكلّموا بالكفر مكرهين عليه.

قلت: هذا حق، وهي حجّة عليكم لا لكم، فإنّ الذين تكلّموا به هو سبّ رسول الله(صلى الله عليه وسلم) والتبرّي من دينه، وهذا كفر إجماعاً يعرفه كلّ مسلم، ومع هذا إنّ الله عزّ وجل عذر من تكلّم بهذا الكفر مكرهاً و لم يؤاخذه، ولكنّ الله سبحانه وتعالى كفر من شرح بهذا الكفر صدراً وهو من عرفه ورضيه واختاره على الإيمان غير جاهل به، وهذا الكفر في الآية ممّا أجمع عليه المسلمون ونقلوه في كتبهم، وكلّ من عدّ المكفّرات ذكره، وأمّا هذه الأمور التي تكفّرون بها المسلمين فلم يسبقكم إلى التّكفير بها أحد من أهل العلم، ولا عدّوها من المكفّرات بل ذكرها من ذكرها منهم في أنواع الشّرك، وبعضهم ذكرها في المحرّمات و لم يقل أحد منهم أنّ من فعله فهو كافر مرتد، ولا احتجّ عليه بهذه الآية كما احتججتم، ولكن ليس هذا بأعجب من استدلالكم بآيات نزلت في الذين:﴿ **إذَا قِيلَ لهم لا إله إلاّ الله يستكبِرُون وَيَقُولونَ أَئِنّا لتاركوا آلهتنا لشَاعِرٌ مجنون** ﴾[2] .

---

[1] سورة النحل: آية (١٠٦) وتمام الآية:﴿ **إلاّ مَن أُكْرِهَ وَقلبه مُطْمَئن بالإيمانِ وَلكن مَن شَرحَ بالكُفْرِ صَدراً فَعَلَيْهِم غَضَبٌ مِنَ الله وَلهم عذابٌ عظيم** ﴾.

[2] سورة الصّافات: آية (٣٥-٣٦).

والذين يقال لهم:﴿ **أَئِنّكم لَتشْهَدُون أنّ مَعَ ا لله آلهةٌ أُخرى** ﴾[1].

والذين يقولون:﴿ **اللهمّ إنْ كَانَ هَـذا هُوَ الحـقُّ مِن عِنْدِكَ فَامْطِر عَلَيْنا حِجَارَةً مِن السَّماء** ﴾[2].

والذين يقولون:﴿ **أَجَعَل الآلهة إلهاً وَاحِداً** ﴾[3].

ومع هذا تستدلّون بهذه الآيات وتنزلونها على الذين يشهدون أن لا إله إلاّ ا لله وأنّ محمداً رسول ا لله، ويقولون ما لله من شريك، ويقولون ما أحد يستحق أن يُعبد مع ا لله.

فالذي يستدلّ بهذه الآيات على من شهد له رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلّم)، وأجمع المسلمون على إسلامه ما هو بعجيب لو استدلّ بالآية على مذهبه.

فإن كنتم صادقين فاذكروا لنا مَن استدلّ بهذه الآية على كفر من كفّرتموه بخصوص الأفعال والأقوال التي تقولون أنّها كفر. ولكن وا لله ما

---

[1] سورة الأنعام: آية (٥١)، وتمام الآية:﴿ **قل أيَّ شيءٍ أكبر شهادةً قل ا لله شهيدٌ بيني وبينكُمْ وأوحى إليَّ هذَا القُرآن لأُنذِركم بهِ وَمَنْ بَلَغَ أَئنكُمْ لَتَشْهَدُونَ أنَّ مَعَ ا للهِ آلهَةً أخْرَى قل لا أَشهَد قُل إنّما هُوَ إلهٌ واحِدٌ وإنّني بَريءٌ مِّمَّا تُشركون**﴾.

[2] سورة الأنفال: آية(٣٢)، وتمام الآية:﴿ **إذ قالوا اللهمّ إن كان هذا هو الحقّ من عندك فامطر علينا حجارة من السّماء أو ائتنا بعذابٍ أليم** ﴾.

[3] سورة ص: آية (٥)، وتمام ا لآية:﴿ **إنّ هذا لشيء عجاب** ﴾.

لكم مثل إلاّ عبد الملك بن مروان لما قال لإبنه[1]: أدعُ الناس إلى طاعتك فمن قال عنك برأسه فقل بالسيف على رأسه. هكذا يعني اقطعه، فإنا لله وإنّا إليه راجعون.

******

فصل:

«الثالث: قد يجتمع في المسلم الكفر والنفاق»

وها هنا أصل آخر وهو أنّ المسلم قد تجتمع فيه المادتان الكفر والإسلام، والكفر والنّفاق، والشّرك والإيمان[2] .

---

(1) أنظر:[البداية والنهاية]: (ج٨/ص٢٨١)، و[تاريخ بغداد]: (ج١٠/ص٣٨٩)، و[المنظم في تاريخ الأمم والملوك]: (ج٦/ص٣٩)، والطبري في[التاريخ]: (ج٦/ص ٤٢٣)، و[مروج الذهب]: (ج٣/ص١٦٦)، و[البداية والنهاية]: (ج٩/ص٧٧).

(2) في[صحيح الترمذي]: عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم):« إنّ للشيطان لّمه بإبن آدم وللملك لّمة، فأمّا لّمة الشيطان فإبعاد بالشر وتكذيب بالحق، وأمّا لّمة الملك فإبعاد بالخير وتصديق بالحق... ». (حديث١٩٨٨).

وفي[صحيح البخاري]: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم):« لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن » (حديث٢٤٧٥، وحديث٥٥٧٨، و حديث٦٧٧٢)، وأيضاً في[صحيح مسلم]: (حديث٥٧)، والترمذي:(حديث ٢٦٢٥)، والنسائي في[السنن]: (حديث٤٨٧٠، وحديث٤٨٧١، وحديث٤٨٧٢) و[أبو داود]: (حديث٤٦٨٩)، وابن ماجة في[السنن]:(حديث٣٩٣٦)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٧٢٧٦، وحديث٢٧٤١٩)، والدارمي: (حديث ٢١٠٦).

وفي[أبو داود]: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) « إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان كان عليه كالظلة، فإذا انقطع رجع إليه الإيمان» [أبو داود]: (حديث٤٦٩٠)، والترمذي: (حديث ٣٦٥٣)، والحاكم في [المستدرك]: (حديث١٠٢٢).

وأنها تجتمع فيه المادتان ولا يكفر كفراً ينقل عن الملّة كما هو مذهب أهل السنّة والجماعة، كما يأتي تفصيله وبيانه إن شاء الله، ولم يخالف في ذلك إلاّ أهل البدع.

******

فصل:

« الرابع: خروج الخوارج »

إعلم أنّ أوّل فرقة فارقت الجماعة الخوارج الذين خرجوا في زمن علي بن أبي طالب(عليه السلام)، وقد ذكرهم رسول الله(صلى الله عليه وسلم) وأمر بقتلهم وقتالهم، وقال:« يمرقون من الإسلام كما يمرق السّهم من الرّمية أينما لقيتموهم فاقتلوهم »[1].

وقال فيهم:« أنهم كلاب أهل النار »[2].

---

[1] صحيح أخرجه مسلم في[الصحيح]:« كتاب الزّكاة » (باب الخوارج شرّ الخلق والخليقة/حديث١٠٦٨)، والبخاري في[الصحيح]:« استتابة المرتدين » (باب من ترك قتال الخوارج للتآلف)، والترمذي في[السنن]:« كتاب الفتن » (باب في صفة المارقة)، وإبن الأثير في[جامع الأصول]: (ج١٠/ص٩٣/حديث٧٥٦٠). والنسائي في[السنن]: (حديث٢٥٧٨، وحديث٤١٠١)، و[أبو داود]: (حديث٤٧٦٤)، وابن ماجة:(حديث١٦٩)، و[أحمد بن حنبل]: (حديث١٠٦٢٥).

[2] أخرجه الترمذي في[السنن]: (حديث٤٠٨٦) عن حماد بن سلمه مختصراً، وإبن أبي شيبه: (ج١٥/ص ٣٠٧، وص٣٠٨)، والطبراني في[الكبير]: (ج٨/ص١٦٧/حديث١٠٣٤، وص ٢٦٩/حديث٨٠٣٦). وابن ماجة في[السنن]: (حديث١٧٦) عن أبي أمامة الباهلي.

وقال: « أنهم يقتلون أهل الإسلام »[1].

وقال: « شر قتلى تحت أديم السّماء »[2].

وقال: « يقرؤن القرآن يحسبونه لهم، وهو عليهم »[3].

إلى غير ذلك ممّا صحّ عن رسول الله(صلى الله عليه وسلم) فيهم، وهؤلاء خرجوا في زمن علي بن أبي طالب(رضي الله عنه)، وكفّروا علياً، وعثمان، ومعاوية، ومن معهم، واستحلّوا دماء المسلمين وأموالهم، وجعلوا بلاد المسلمين بلاد حرب، وبلادهم هي بلاد الإيمان، ويزعمون أنّهم أهل القرآن، ولا يقبلون من السنّة إلاّ ما وافق مذهبهم، ومن خالفهم وخرج عن ديارهم فهو كافر، ويزعمون أنّ علياً والصّحابة(رضي الله عنهم) أشركوا بالله ولم يعلموا بما في القرآن بل هم على زعمهم الذين عملوا به، ويستدلّون لمذهبهم بمتشابه القرآن، وينزلون الآيات التي نزلت في المشركين المكذّبين في أهل الإسلام.

---

(1) [جامع الأصول في أحاديث الرسول]: (ج١٠/ص٨٥/حديث٧٥٥٣). ومسلم في [الصحيح]: (حديث١٠٦٤)، والنسائي في[السنن]: (حديث٢٥٧٨)، و[أبو داود]: (حديث ٤٧٦٤)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث١١٢٥٤) عن أبي سعيد الخدري، وإبن ماجة في[السنن]: (حديث١٧٦)، والترمذي في[السنن]: (حديث٣٠٠٠) عن أبي أمامة الباهلي.

(2) الطبراني في[الكبير]: (ج٨/ص٢٦٩/حديث٨٠٣٨، وص٢٧١/حديث ٨٠٤٤/ حديث١٨٠٤٠/ وص٢٦٧/حديث٨٠٣٤) عن أبي أمامة وأبو غالب.

(3) [صحيح مسلم]:(ج٨/ص١٨٠)، والحاكم في[المستدرك]: (ج٢/ص١٤٨)، والهيثمي في[مجمع الزوائد]: (ج٦/ص٣٥٨/حديث١٠٤٤٦، وحديث١٤٤٨/ص ٣٥٩)، والكنجي الشافعي في[كفاية الطالب]: (ص١٧٦).

هـذا وأكـابر الصّحابـة عندهـم ويدعونهـم إلى الحـق، وإلى المنــاظرة، ونـاظرهم ابـن عبـاس(رضـي ا لله عنهمـا)، ورجـع منهـم إلى الحـقّ أربعـة آلاف، ومع هذه الأمور الهائلة، والكفر الصّريح الواضح، وخروجهم عـن المسلمين قال لهم علي(عليه السلام):« لا نبدؤكم بقتال؛ ولا نمنعكـم عـن مساجد ا لله أن تذكروا فيها اسمه ولا نمنعكم من الفيء ما دامـت أيديكـم معنا »[1].

ثم إنّ الخوارج اعتزلوا وبدؤا المسلمين الإمام ومن معه بالقتال، فسـار علي(عليه السلام) وجرى على المسلمين منهم أمور هائلة، يطول وصفها، ومع هذا كلّه لم يكفّروهم الصّحابة؛ ولا التّابعون؛ ولا أئمة الإسلام، ولا قال لهم علي ولا غيره من الصّحابة قامت عليكم الحجّة وبيّنا لكم الحقّ.

قال الشيخ تقي الدين: لم يكفّرهم علي، ولا أحـد مـن الصّحابـة، ولا أحد من أئمة أهل الإسلام.. انتهى.

فانظر(رحمـك ا لله) إلى طريقـة أصحـاب رسـول ا لله(صلـى ا لله عليـه وسلم) في الإحجام عن تكفير مـن يدّعـي الإسـلام، هـذا وهـم الصّحابـة (رضي ا لله عنهم) الذين يرون الأحاديث عن رسول ا لله(صلـى ا لله عليـه وسلم) فيهم.

قال الإمام أحمد: صحّت الأحاديث عــن رسـول ا لله(صلى ا لله عليـه وسلم) من عشرة أوجه..

---

[1] [المنتظم في تاريخ الأمم والملوك]: (ج٥/١٣٥) « في أحداث سنة٣٧هجري ».

قال أهل العلم: كلّها خرّجها مسلم في[صحيحه][1] .

فانظر إلى هدى أصحاب رسول الله(صلى الله عليه وسلم)، وأئمة المسلمين لعلّ الله يهديك إلى إتباع سبيل المؤمنين، وينبهك من هذه البلية التي تزعمون الآن أنّها السنّة، وهي والله طريقة القوم لا طريقة علي ومن معه، رزقنا الله إتباع آثارهم.

فإن قلت: علي نفسه قتل الغالية بل حرّقهم بالنار[2] ، وهم مجتهدون، والصّحابة قاتلوا أهل الردّة.

قلت: هذا كلّه حق، فأمّا الغالية فهم مشركون زنادقة أظهروا الإسلام تلبيساً حتى أظهروا الكفر، ظهوراً جلياً لا لبس فيه على أحد، وذلك أنّ علياً(رضي الله عنه) لما خرج عليهم من باب كندة سجدوا له، فقال لهم: ما هذا؟ قالوا له: أنت الله. فقال لهم: أنا عبد من عباد الله. قالوا: بل أنت هو الله.

---

(1) [صحيح مسلم]:(ج٨/ص٨٠)، والهيثمي في[مجمع الزوائد]: (ج٦/ص٣٥١-صفحة٣٦٤)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٥/ص٤٥٦)، والطبراني في[الكبير]: (حديث٢٦٩١)، والبزار في[المسند]: (حديث١٨٤٩)، والنسائي في[الخصائص]: (ص٣٢٦)، والسبط ابن الجوزي في[تذكرة الخواص]: (ص١٩٩).

(2) [مناقب أمير المؤمنين(عليه السلام) من الرياض النضرة] لمحب الدين الطّبري(ص٢٢٤/حديث٣١٩)، وأحمد بن حنبل في[الفضائل]: (ج٢/ ص٦٦٤/حديث ٩٨٩).

فاستتابهم، وعرضهم على السيف، وأبوا أن يتوبوا فأمر بخدّ الأخـاديد في الأرض، وأضرم فيها النّار، وعرضهم عليهـا، وقـال لهـم: إن لم تتوبـوا قذفتكم فيها، فأبوا أن يتوبوا، بل يقولـون لـه: أنـت ا لله. فقذفهـم بالنّـار فـلما أحسّوا بالنار تحرقهم قالوا: الآن تحقّقنا أنّك أنت ا لله لأنّ ما يعذب بالنّار إلا ا لله.

فهذه قصة الزنادقة الذين حرقهم علي(عليه السلام)، ذكر هـا العلمـاء في كتبهم، فإن رأيتم من يقول لمخلوق هذا هو ا لله فحرّقـوه، وإلاّ فـاتّقوا ا لله ولا تلبسوا الحقّ بالباطل، وتقيسوا الكـافرين علـى المسـلمين بـآرائكم الفاسدة ومفاهيمكم الواهية!!..

******

فصل:

«الخامس: في قتال أهل الردّة»

وأمّا قتال الصدّيق والصّحابة(رضي ا لله عنهم) أهل الـردّة، فـاعلم أنّـه لمـا تـوفي رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسـلم) و لم يبق على الإسـلام إلاّ أهـل المدينـة؛ وأهـل مكة؛ والطائف؛ و جواثا قرية من قرى البحرين، وأخبار الردّة طويلة تحتمـل مجلّـد، ولكن نذكر بعضاً من ذلك من كـلام أهـل العلـم ليتبيّـن لكـم مـا أنتـم عليـه، وأنّ استدلالكم بقصّة أهل الردّة كاستدلالكم الأول.

قال الإمام أبو سليمان الخطابي[1](رحمه الله) ممّا يجب أن يعلم أنّ أهل الردّة كانوا أصنافاً: صنف إرتدّوا عن الإسلام ونبذوا الملّة وعادوا إلى الكفر الذي كانوا عليه من عبادة الأوثان.

وصنف إرتدّوا عن الإسلام وتابعوا مسيلمة وهم بنو حنيفة وقبائل غيرهم صدقوا مسيلمة ووافقوه على دعواه النبوة، وصنف إرتدّوا ووافقوا الأسود العنسي وما ادّعاه من النبوة باليمن.

وصنّف صدقوا طليحة الأسدي وما ادّعاه من النبوة وهم غطفان وفزارة ومن والاهم، وصنف صدقوا سجّاح فهؤلاء كلّهم مرتدّون منكرون لنبوة نبينا(صلى الله عليه وسلم) تاركون للزكاة والصّلاة وسائر شرائع الإسلام، ولم يبق من يسجد لله في بسيط الأرض إلاّ مسجد المدينة ومكة وجواثا قرية في البحرين.

وصنف آخر وهم الذين فرّقوا بين الصّلاة والزكاة ووجوب أدائها إلى الإمام وهؤلاء على الحقيقة أهل بغي، وإنما لم يدعوا بهذا الاسم في ذلك

---

[1] هو: أحمد بن محمد؛ بن إبراهيم؛ بن الخطّاب الخطابي؛ البستي؛ من ولد زيد بن الخطاب، أخي عمر بن الخطاب أبو سليمان، محدث، لغوي، فقيه، أديب، ولد وتوفي ببست في رباط على شاطئ هِنْدَمَنْد من تصانيفه:

١- [معالم السنن في كتاب السنن] لأبي داود. ٢- [غريب الحديث]. ٣- [شرح البخاري]. ٤- [أعلام الحديث]. ٥- [إصلاح الغلط].

توفي ببست في رباط سنة(٣٨٨هـ). أنظر:[الوافي]: (ج٦/ص١٢٤)، [معجم الأدباء]: (ج٤/ص٢٤٦)، [اللباب]: (ج٢/ ص١٢٣، وص٣٧٨)، [مرآة الجنان]: (ج٢/ص٤٣٥).

الزّمان خصوصاً لدخولهم في غمار أهل الـردّة، فـأضيف الاسـم إلى الـردّة كانت أعظم الأمرين وأهمهما، وأرّخ قتال أهل البغي من زمـن علـي بـن أبي طالب(عليـه السـلام) إذ كـانوا منفرديـن في زمانـه، لم يختلطـوا بـأهل الشّرك.

وفي أمر هؤلاء عرضوا الخلاف، ووقعت الشبهة لعمر حين راجـع أبـو بكر وناظره واحتج بقوله(صلى الله عليه وسلم):« أمرت أن أُقاتل النـاس حتى يقولوا لا إله إلاّ الله فمن قال لا إله إلاّ الله عصم ماله ونفسه»[1].

إلى أن قال(رحمه الله): وقد بيّنا أنّ أهل الردّة كانوا أصنافاً منهـم مـن ارتدّ عن الملّة ودعى إلى نبوة مسـيلمة وغـيره، ومنهـم مـن أنكـر الشّـرائع كلّها وهؤلاء هم الذين سمّاهم الصّحابة(رضي الله عنهم) كفاراً.

وكـذلـك رأى أبـو بـكـر سـبـي ذراريـهـم وساعده على ذلك أكثر

---

[1] [صحيح البخاري]: (حديث١٣٣٩، وحديث١٤٥٦، وحديث١٤٥٧)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج١/ص٢٧٠، وص٢٧١/حديث١١٧) عـن أبـي هريـرة، و[البيهقي]: (ج٤/ص ١٠٤)، والنسائي في[السـنن]: (ج٦/ص٥ـ وج٧/ص٧٨)، وإبن حبان في[الصحيح]: (حديث٢١٦).

ومسلم في[الصحيح]: (حديث٢٠)، والترمذي في[الصحيح]: (حديث ٢٦٠٧)، وأبو داود في[السنن]: (حديث١٥٥٦)، والطيالسي: (حديث١١٠٩)، و[ابن ماجة]: (حديث٣٩٢٩)، و[الدارمي]: (حديث٢٤٥٠).

و[مسند الشهاب]: (حديث٥٠٨)، والطبراني في[الكبير]:(ج١/ص٢١٧/ حديث٥٩٢ـ وج٢/حديث١١٥ـ وج٦/حديث٥٧٤٦ـ وج٨/حديث٨١٩١).

الصّحابة.

ثم لم ينقض عصر الصّحابة حتى أجمعوا أنّ المرتدّ لا يسبى، فأمّا مانع الزّكاة منهم المقيمون على أصل الدين فإنهم أهل بغي و لم يسمّوا أهل شرك أو فهم كفار، وإن كانت الردّة أضيفت إليهم لمشاركتهم للمرتدّين في بعض ما منعوه من حقّ الدّين، وذلك أنّ الردّة إسم لغوي، وكلّ من انصرف عن أمر كان مقبلاً عليه، فقد ارتدّ عنه، وقد وجد من هؤلاء القوم الإنصراف عن الطّاعة ومنع الحق، وانقطع عنهم إسم الثّناء والمدح، وعلّق عليهم الإسم القبيح لمشاركتهم القوم الذين كانوا ارتدّوا حقاً.

إلى أن قال: فإن قيل:« وهل إذا أنكر طائفة في زماننا فرض الزّكاة وامتنعوا من أدائها يكون حكمهم حكم أهل البغي.

قلنا: لا فإنّ من أنكر فرض الزّكاة في هذه الأزمان كان كافراً بإجماع المسلمين على وجوب الزكاة، فقد عرفها الخاص والعام، واشترك فيها العالم والجاهل فلا يعذر منكره.

وكذلك الأمر في كلّ من أنكر شيئاً مما اجتمعت عليه الأمة من أمور الدّين، إذا كان علمه منتشراً كالصّلوات الخمس، وصوم شهر رمضان، والإغتسال من الجنابة، وتحريم الرّبا، والخمر، ونكاح المحارم، ونحوها من الأحكام، إلاّ أن يكون رجلاً حديث عهد بالإسلام، ولا يعرف حدوده فإنه إن أنكر شيئاً منها جاهلاً به لم يكفّر، وكان سبيله سبيل أولئك القوم في بقاء الاسم عليه ».

فأما ما كان الإجماع معلوماً فيه من طريق علم الخاصة، كتحريم

نكاح المرأة على عمّتها وخالتها، وأنّ القاتل عمداً لا يرث، وأنّ للجدّ السُّدس، وما أشبه ذلك من الأحكام، فإنّ من أنكرها لا يكفّر بل يعذر فيها لعدم استفاضة علمها في العامة.. ».

انتهى كلام الخطابي.

وقال صاحب[المفهم][1]: قال أبو إسحق: لما قبض رسول الله(صلى الله عليه وسلم) ارتدّت العرب إلاّ أهل ثلاثة مساجد: مسجد المدينة، ومسجد مكة، ومسجد جواثا.. انتهى.

فهذا شيء ممّا ذكره بعض أهل العلم في أخبار الردّة وتفاصيلها يطول، ولكن قد تقدّم أنّ مثلكم، أو من هو أجلّ منكم لا يجوز له الإستنباط ولا القياس، ولا يجوز لأحد أن يقلّده بل يجب على من لم يبلغ رتبة المجتهدين أن يقلّدهم، وذلك بالإجماع، ولكن ليكن عندكم معلوماً أنّ من خرج عن طاعة أبي بكر الصديق في زمانه فقد خرج عن الإجماع القطعي لأنه ومن معه هم أهل العلم وأهل الإسلام، وهم المهاجرون والأنصار الذين أثنى الله عليهم في كتابه، وإمامة أبي بكر إمامة حق جميع شروط الأمة

---

[1] إشارة الى كتاب[المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم]: لمؤلفه أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي.

مجتمعة فيه[1]، فإن كان اليوم فيكم مثل أبي بكر والمهاجرين والأنصار والأمة مجتمعة على إمامة واحد منكم فقيسوا أنفسكم بهم، وإلا فبا لله عليكم استحيوا من ا لله، ومن خلقه، واعرفوا قدر أنفسكم، فرحم ا لله من عرف قدر نفسه، وأنزلها منزلتها، وكف شره عن المسلمين، واتبع سبيل المؤمنين، قال ا لله تعالى:﴿ **وَمَن يتّبع غير سبيل المؤمنين نُوله مَا تولى ونُصله جهنّم وَسَاءت مصيرا** ﴾[2].

******

---

[1] ادعاء الاجماع هذا غير صحيح، لأنه هناك من تخلّف عن بيعة أبو بكر، مثل علي بن أبي طالب(عليه السلام) وطلحة والزبير والمقداد وعمار وأبو ذر والهاشميين وسعد بن عبادة، وكان سعد لا يصلي بصلاتهم، ولا يصوم بصيامهم، وإذا حجّ لم يفض بإفاضتهم، فلم يزل كذلك حتى توفي أبو بكر وولي عمر، فلم يلبث إلاّ يسيراً حتى خرج إلى بلاد الشام، فمات بحوران في أوّل خلافة عمر، ولم يبايع أحداً، فإدعاء المؤلف الإجماع باطل.

أنظر:[السيرة النبوية وأخبار الخلفاء]: (ص٤٢٦)، وقال: إلاّ شرذمة مع علي ابن أبي طالب تخلّفوا عن بيعته. و[المنتظم في تاريخ الأمم والملوك]:(ج٤/ص٦٧ و٦٨).

[2] سورة النساء: آية (١١٥)، وتمام الآية:﴿ **ومن يشاقق الرّسول من بعد ما تبيّن له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنّم وساءت مصيراً** ﴾.

فصل:

«السادس: فرقة القدرية»

كما تقدّم الكلام على الخوارج، وذكر مذهب الصّحابة، وأهل السنة فيهم، وأنّهم لم يكفّروهم كفراً يخرج من الإسلام، مع ما فيهم بأنّهم كلاب أهل النار، وأنّهم يمرقون من الإسلام.

ومع هذا كلّه لم يكفّرهم الصّحابة لأنّهم منتسبون إلى الإسلام الظّاهر، وإن كانوا مخلّين بكثير منه لنوع تأويل.

وأنتم اليوم تكفّرون من ليس فيه خصلة واحدة ممّا في أُولئك، بل الذين تكفّرونهم اليوم، وتستحلّون دماءهم؛ وأموالهم؛ وعقايدهم عقايد أهل السنّة والجماعة الفرقة الناجية جعلنا ا لله منهم.

ثم خرّجت بدعة القدرية[1]، وذلك في آخر زمن الصّحابة، وذلك أنّ القدرية فرقتان: فرقة أنكرت القدر رأساً، وقالوا أنّ ا لله يقدر المعاصي على أهلها، ولا هو يقدر ذلك ولا يهدي الضال، ولا هو يقدر على ذلك، والمسلم عندهم هو الذي جعل نفسه مسلماً، وهو الذي جعل

---

[1] أنظر: أبو داود(حديث٤٦٩٢)، و[أحمد بن حنبل]: (حديث٢٢٩٤٦)، والبيهقي في[السنن]: (ج١٠/ص٢٠٥) عن عبد ا لله بن عمر والحاكم في [المستدرك]: (ج١/ص٨٥)، وإبن حبّان في[الصّحيح]: (حديث١٨٢٥) عن عمر بن الخطاب.

نفسه مصلياً، وكذلك سائر الطّاعات والمعاصي، بل العبد هو الذي خلقها بنفسه، وجعلوا العبد خالقاً مع ا لله، وا لله سبحانه عندهم لا يقدر يهدي أحداً، ولا يقدر يضلّ أحداً، إلى غير ذلك من أقوالهم الكفرية تعالى ا لله عما يقول أشباه المجوس علوا كبيراً[1].

الفرقة الثانية من القدرية من قابل هؤلاء وزعم أنّ ا لله جبر الخلق على ما عملوا، وأنّ الكفر والمعاصي في الخلق كالبياض والسواد في خلق الآدمي ما للمخلوق في ذلك صنع، بل جميع المعاصي عندهم تضاف لله، وإمامهم في ذلك إبليس حيث قال:﴿ **فبما أغويتني** ﴾[2] .

وكذلك المشركون الذين قالوا:﴿ **لو شاء ا لله ما أشركنا ولا آباؤنا**﴾[3] . إلى غير ذلك من قبائحهم وكفرياتهم التي ذكرها عنهم أهل العلم في كتبهم كالشيخ تقي الدين، وابن القيم، ومع هذا الكفر العظيم

---

[1] عن عبد ا لله بن عمر: إنّ رسول ا لله(صلى ا لله عليه وآله وسلم) قال:« القدرية مجوس هذه الأمة، إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم ».

وعن إبن عباس: إنّ النبي(صلى ا لله عليه وآله وسلم) قال:« لا تجالسوا أهل القدر ولا تفاتحوهم ».

وعنه، قال: قال النبي(صلى ا لله عليه وآله وسلم):« صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة والقدرية ». أنظر:[جامع الأصول]: (ج١٠/ص٥٢٦)، و[سنن] أبي داود: (ج٤/ص٢٢٢/حديث٤٦٩١)، و[سنن الترمذي]: (ج٤/ حديث٢١٤٩)، و[الملل والنحل]: (ج١/ص١١١، و١١٢).

[2] سورة الأعراف: آية(١٦) وتمام الآية:﴿ **لأقعدنّ لَهُمْ صِراطك الْمُسْتَقيْم** ﴾.

[3] سورة الأنعام: آية(١٤٨)، وتمام الآية:﴿ **سيقول الّذين أشركوا لو شاء ا لله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرّمنا من شيء كذلك كذّب الّذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتّبعون إلاّ الظنّ وإن أنتم إلاّ تخرصون** ﴾.

والضلالة خرج أوائل هـؤلاء في زمـن الصحابـة(رضـي ا لله عنهـم) كـإبن عمر؛ وإبن عباس؛ وأجلاّء التابعين، وقـاموا في وجـوه هـؤلاء وبيّنـوا لهـم ضلالهم من الكتاب والسنة، وتبرء منهم من عندهـم مـن الصّحابـة(رضـي ا لله عنهم)، وكذلك التابعون وصاحوا بهـم كـلّ فـجّ، ومـع هـذا الكفـر العظيم الهائل لم يكفّرهـم الصّحابة، ولا من بعدهم من أئمة أهل الإسـلام، ولا أوجبوا قتلهم، ولا أجـروا عليهـم أحكـام أهـل الـردّة، ولا قـالوا قـد كفرتم حيث خالفتمونا لأنا لا نتكلم إلاّ بالحق، وقد قامت عليكم الحجّـة ببياننا لكم كما قلتم أنتم..

هذا ومن الرادّ عليهم، والمبـين ضلالهـم الصّحابـة والتّـابعون الذيـن لا يقولون إلاّ حقاً، بل كبير هؤلاء من أئمّة دعاتهم قتلوه الأمراء...

وذكر أهل العلم إنه قتل حداً كدفع الصائل[1] خوفاً من ضرره، وبعـد قتله غسل وصلّى عليه، ودفن في مقابر المسلمين، كمـا يـأتي إن شـاء ا لله ذكره في كلام الشيخ تقي الدين.

******

فصل:

« السّابع: المعتزلة »

---

[1] الصّائل هو: السّاطي العاتي الجائر الذي يتطاول على الناس. [الصّحاح في اللغـة والأعلام]: (ج١/ص٧٠٠) « مادة: صؤل ».

الفرقة الثّالثة من أهل البدع المعتزلة[1] الذين خرجوا في زمن التّابعين، وأتوا من الأقوال والأفعال الكفريات ما هو مشهور.

منها: القول بخلق القرآن.

ومنها: إنكار شفاعة النبي(صلى ا لله عليه وسلم) لأهل المعاصي.

ومنها: القول بخلود أهل المعاصي في النار، إلى غير ذلك من قبائحهم وفضائحهم التي نقلها أهل العلم عنهم.

ومع هذا فقد خرجوا في زمن التّابعين ودعوا إلى مذهبهم، وقام في وجوههم العلماء من التّابعين ومن بعدهم، وردّوا عليهم وبيّنوا باطلهم من الكتاب، والسنة، وإجماع علماء الأمة، وناظروهم أتمّ المناظرة، ومع هذا أصرّوا على باطلهم ودعوا إليه، وفارقوا الجماعة، فبدعهم العلماء وصاحوا بهم، ولكن ما كفّروهم ولا أجروا عليهم أحكام أهل الردّة بل أجروا عليهم هم وأهل البدع قبلهم أحكام الإسلام من التوارث؛ والتّناكح؛ والصّلاة عليهم؛ ودفنهم في مقابر المسلمين.

---

[1] المعتزلة: طائفة من العدلية، نشأت في أوائل القرن الثاني الهجري، ويرجع أصلها الى« واصل بن عطاء » تلميذ الحسن البصري، ولهم منهج كلامي خاص وأصول معينة اتفقوا عليها، ومدرسة فكرية وعقلية، أعطت للعقل القسط الأوفر والسّهم الأكبر حتّى فيما لا سبيل له للقضاء فيه، ولها من نتائج الفكر والمعرفة ما شهد له التّاريخ، ودلّت عليه كتّبهم ورسائلهم الباقية.

وما نقله عنهم خصومهم وأعداؤهم، وبإختصار إنّه مذهب فكري كبير يزخر بمعارف حول المبدأ و المعاد.

و لم يقولوا لهم أهل العلم من أهل السنّة قامت عليكم الحجّة حيث بيّنا لكم لأنّا لا نقول إلاّ حقاً، فحيث خالفتمونا كفرتم وحلّ مالكم؛ ودمائكم، وصارت بلادكم بلاد حرب، كما هو الآن مذهبك!! أفلا يكون لكم في هؤلاء الأمّة عبرة فترتدعون عن الباطل وتفيئون إلى الحق.

******

فصل:

« الثامن: فرقة المرجئة»

ثم خرج بعد هؤلاء المرجئة[1] الذين يقولون: الإيمان قول بلا عمل،

---

[1] المرجئة: على وزن المرجعة بصيغة الفاعل من أرجأ الأمر: أخّره. قال في[اللسان]: أرجأت الأمر وأرجيته: إذا أخّرته. وقرئ أرجه، وأرجئة، قال تعالى: ﴿ **ترجي من تشاء منهنّ وتُؤْوي إليك من تشاء** ﴾ (الأحزاب: آية٥١)، والإرجاء: التأخير، والمرجئة صنف من المسلمين، والنسبة إليه مرجئيّ مثال مرجعي. [لسان العرب]: « مادة رجأ ».

وطال التّشاجر في معنى الإيمان في العصر الأول، وحدثت آراء وأقوال حول حقيقته بين الخوارج والمعتزلة، فذهبت المرجئة إلى أنه عبارة عن مجرّد الإقرار بالقول واللسان وإن لم يكن مصاحباً للعمل، فأخذوا من الإيمان جانب القول، وطرحوا جانب العمل، فكأنّهم قدّموا الأوّل وأخّروا الثّاني واشتهروا بمقولتهم:« لا تضرّ مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة ».

وقالوا: مرتكب الذّنوب، صغيرها وكبيرها، مؤمناً حتى تارك الصّلاة والصّوم، وشارب الخمر، ومقترف الفحشاء.

أنظر:[الفرق بين الفرق]: (ص٢٠٢)، و[بحوث في الملل والنحل]: (ج٣/ص ٧٣و٧٤).

فمن أقرّ عندهم بالشّهادتين فهو مؤمن كامل الإيمان، وإن لم يصلّ لله ركعة طول عمره، ولا صام يوماً من رمضان، ولا أدّى من زكاة ماله، ولا عمل شيئاً من أعمال الخير، بل من أقرّ بالشّهادتين فهو عندهم مؤمن كامل الإيمان، كإيمان جبريل وميكائيل والأنبياء، إلى غير ذلك من أقوالهم القبيحة التي إبتدعوها في الإسلام.

ومع أنه صاح بهم أئمة أهل الإسلام وبدّعوهم وضلّلوهم وبيّنوا لهم الحق من الكتاب والسنة وإجماع أهل العلم من أهل السنة من الصّحابة، فمن بعدهم، أبوا إلاّ التّمادي على ضلالهم ومعاندتهم لأهل السنّة، متمسّكين هم ومن قبلهم من أهل البدع بمتشابه من الكتاب والسنة.

ومع هذه الأمور الهائلة فيهم لم يكفّروهم أهل السنّة، ولا سلكوا مسلككم فيمن خالفكم، ولا شهدوا عليهم بالكفر، ولا جعلوا بلادهم بلاد حرب، بل جعلوا الأخوّة الإيمانية ثابتة لهم ولمن قبلهم من أهل البدع، ولا قالوا لهم كفرتم با لله ورسوله لأنّا بيّنا لكم الحقّ فيجب عليكم اتباعنا لأنّا بمنزلة الرسول، من خطأنا فهو عدو الله ورسوله، كما هو قولكم اليوم فإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

******



« التاسع: فرقة الجهمية»

ثم حدث بعد هؤلاء الجهمية[1] الفرعونية الذين يقولون: ليس على العرش إله يعبد، ولا لله في الأرض من كلام، ولا عرج بمحمّد(صلى ا لله عليه وسلم) لربّه، وينكرون صفات لله سبحانه التي أثبتها لنفسه في كتابه، وأثبتها رسوله(صلى ا لله عليه وسلم)، وأجمع على القول بها الصحابة من بعدهم، وينكرون رؤية ا لله سبحانه في الآخرة، ومن وصف ا لله سبحانه بما وصف به نفسه، ووصف به رسوله(صلى ا لله عليه وسلم) فهو عندهم كافر، إلى غير ذلك من أقوالهم وأفعالهم التي هي غاية الكفر، حتى أنّ أهل العلم سمّوهم الفرعونية تشبيهاً لهم بفرعون حيث أنكر ا لله سبحانه.

---

[1] الجهمية وسماتها: الجبر والتّعطيل، ومؤسّسها جهم بن صفوان السّمرقندي المتوفّى سنة(١٢٨هـ). قال الذّهبي:« جهم بن صفوان، أبو محرز السمرقندي الضّال المبتدع، رأس الجهمية، هلك في زمان صغار التابعين، وما علمته روى شيئاً، لكنّه زرع شراً عظيماً » [ميزان الإعتدال]:(ج١/ص٤٢٦) رقم الترجمة: (١٥٨٤).

وقال المقريزي:« الجهمية أتباع جهم بن صفوان الترمذي مولى راسب، وقتل في آخر دولة بني أمية، وهو:

١. ينفي الصفات الإلهية كلّها، ويقول: لا يجوز أن يوصف الباري بصفة يوصف بها خلقه.

٢. أنّ الإنسان لا يقدر على شيء ولا يوصف بالقدرة، ولا الإستطاعة.

٣. أنّ الجنّة والنّار يفنيان، وتنقطع حركات أهلها. [الخطط]: للمقريزي (ج٣/ص٣٤٩).

أقول: قاعدة مذهبه أمران: الأول الجبر ونفي الإستطاعة والقدرة. الثاني: تعطيل ذاته سبحانه عن التّوصيف بصفات الكمال والجمال، ومن هنا نجمت المعطّلة.

ومع هـذا فـرد عليهـم الأئمّـة، وبيّنـوا بدعتهـم وضلالهـم، وبدّعوهـم وفسقوهم، وجعلوهـم أكفـر ممّـن قبلهـم مـن أهـل البـدع، وأقـلّ تثبتـاً بالشّريعات، وقالوا عنهم أنهم قدّموا عقولهم على الشّرعيات.

وأمر أهل العلم بقتل بعـض دعـاتهم كـالجعد بـن درهـم؛ وجهـم بـن صفوان، وبعد أن قتلوا غسّلوهم وصلّوا عليهم، ودفنوهـم مـع المسـلمين، كما ذكر ذلك الشيخ تقي الدين، و لم يجروا عليهم أحكام أهل الردّة كما أجريتم أحكام أهل الردّة على من لم يقل أو يفعل عشر معشار ما قالوا هؤلاء أو فعلوا، بل وا لله كفرتم من قال الحقّ الصّرف حيث خالف أهواءكم.

وإنما لم أذكر فرقة الرّافضـة[1] لأنّهـم معروفـون عنـد الخـاصّ والعـام، وقبائحهم مشهورة.

---

[1] الرفض: بمعنى الترك. قـال ابـن منظـور في[اللسـان]:« الرفـض تركـك الشـيء، تقول: رفضني فرفضته، رفضت الشّيء أرفضه رفضاً: تركتـه وفرقتـه، والرفـض: الشّـيء المتفرق، والجمع: أرفاض ». [لسان العرب]: (ج٧/ص١٥٧) « مادة رفض».

هذا هو المعنى اللغوي، وأمّا حسب الاصطلاح في الأعصـار المتأخرة فهـو يطلق على مطلق محبي أهل البيت تارة، أو على شيعتهم تارة أخرى، أو على طائفة خاصـة منهـم ثالثـة، وعلى كـلّ تقدير فهذا الاصطلاح اصطلاح سياسي أطلق على هذه الطّائفة، وهو موضوع لا كلام فيه، إنمـا الكلام في وجه التسمية ومبدأ نشوئها، فإنّنا نرى ابن منظور يقول في وجـه التّسـمية:« الروافـض: جنود تركوا قائدهم وانصرفوا، فكلّ طائفة منهم رافضة والنسبة إليهم رافضي، والروافض قوم مـن الشيعة سموا بذلك لأنهم تركوا زيد بن علي. قال الأصمعي: كانوا قد بايعوا زيد بن علي ثم قـالوا له: ابرأ من الشيخين نقاتل معك، فأبى فرفضوه وتفرقوا عنه فسمّوا رافضة. [الفـرق بـين الفـرق]: (ص٣٥).

ومن هؤلاء الفرق الذين ذكرنا تشعّبت الثنتان والسبعون فرقة أهل الضلالة المذكورون في السنّة، في قوله(عليه الصّلاة والسلام):« تفترق هذه الأمّة على ثلاث وسبعين فرقة وما سوى الثنتين والسبعين»[1].

وهي الثالثة والسبعون هم الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة من أصحاب رسول الله(صلى الله عليه وسلم)، وإلى آخر الدّهر، وهي التي لا تزال قائمة على الحقّ رزقنا الله إتباعهم بحوله وقوّته.

وكلّما ذكرت من أخبار هذه الفرقة فإنما أخذته من كتب أهل العلم، وأكثر ما نقل عن إبن تيمية وإبن القيم.

******

فصل:

« العاشر: عدم تكفير السّلف للجهمية»

---

[1] صحيح أخرجه الألباني في[سلسلة الأحاديث الصّحيحة]: (حديث١٤٩٢)، وإبن ماجه في[السنن]: (حديث٣٩٩٣)، و[جامع الأصول]: (ج١٠/ص٣٣/ حديث٧٤٩٠، وحديث٧٤٩١)، وأبو داود في[السنن] «باب شرح السنّة» (حديث٤٥٩٦).

والحاكم في[المستدرك]: (ج٣/ص٥٤٧) عن عوف بن مالك، وإبن أبي عاصم في[السنة]: (ج٢/ص٣٢) «باب فيما أخبربه النبي(صلى الله عليه وسلم) أنّ أمته تفترق على إثنين وسبعين فرقة وذمّه الفرق إلاّ واحدة» (حديث٦٣، وحديث٦٤، وحديث٦٥). و[الدارمي]: (حديث٢٥١٨).

وها أنا أذكر لك شيئاً ممّا ذكر أهل العلم من أنّ مذهب السّلف عدم القول بتكفير هؤلاء الفرق الذين تقدّم ذكرهم:

قال الشيخ تقي الدين[1] في[كتاب الإيمان]: لم يكفّر الإمام أحمد الخوارج؛ ولا المرجئة؛ ولا القدرية؛ وإنما المنقول عنه وعن أمثاله تكفير الجهمية، مع أنّ أحمد لم يكفّر أعيان الجهمية، ولا كلّ من قال أنا جهمي كفّره، بل صلّى خلف الجهمية الذين دعوا إلى قولهم وامتحنوا الناس، وعاقبوا من لم يوافقهم بالعقوبات الغليظة، ولم يكفرهم أحمد وأمثاله بل كان يعتقد إيمانهم وإمامتهم، ويدعوا لهم ويرى لهم الإتمام بالصّلاة خلفهم، والحج، والغزو معهم، والمنع من الخروج عليهم بما يراه لأمثالهم من الأئمة، وينكر ما أحدثوا من القول الباطل الذي هو كفر عظيم، وإن لم يعلموا هم أنّه كفر كان ينكره، ويجاهدهم على ردّه بحسب الإمكان، فيجمع بين طاعة الله ورسوله(صلى الله عليه وسلّم) في إظهار السنّة والدين، وإنكار بدع الجهمية الملحدين، وبين رعاية حقوق المؤمنين من الأئمة والأمّة، وإن كانوا جهالاً مبتدعين، وظلمة فاسقين.

إنتهى كلام الشيخ فتأمّله تأمّلاً خالياً عن الميل والحيف.

وقال الشيخ تقي الدين أيضاً:« من كان في قلبه الإيمان بالرّسول وبما جاء به، وقد غلط في بعض ما ناله من البدع، ولو دعى إليها فهذا ليس بكافر أصلاً.

---

[1] سبقت ترجمته.

والخوارج كانوا من أظهر الناس بدعة؛ وقتالاً للأمة؛ وتكفيراً لها، و لم يكن في الصحابة من يكفّرهم لا علي(عليه السلام) ولا غيره، بل حكموا فيهم بحكمهم في المسلمين الظّالمين المعتدين، كما ذكرت الآثار عنهم بذلك في غير هذا الموضع، وكذلك سائر الثنتين والسّبعين فرقة من كان منهم فهو كافر في الباطن، ومن كان مؤمناً با لله ورسوله في الباطن لم يكن كافراً في الباطن، وإن كان أخطأ في التّأويل كائناً من كان خطأه، وقد يكون في بعضهم شعبة من النفاقّ ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار، ومن قال إنّ الثنتين والسّبعين فرقة كلّ واحد منهم يكفّر كفراً ينقل عن الملّة فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة بل وإجماع الأئمّة الأربعة وغير الأربعة، فليس فيهم من كفّر كلّ واحد من الثنتين والسّبعين فرقة ».

إنتهى كلامه فتأمله، وتأمّل حكاية الإجماع من الصّحابة وغيرهم من أهل السنة، مع ما تقدّم لك ممّا في مذاهبهم من الكفر العظيم لعلّك تنتبه من هذه الهوة التي وقعت فيها أنت وأصحابك!!.

وقال إبن القيّم: في طرق أهل البدع الموافقون على أصل الإسلام، ولكنهم مختلفون في بعض الأصول كالخوارج؛ والمعتزلة؛ والقدرية؛ والرافضة؛ والجهمية؛ وغلات المرجئة.

فهؤلاء أقسام:

أحدها: الجاهل المقلّد الّذي لا بصيرة له فهذا لا يكفّر ولا يفسّق ولا تردّ شهادته، إذا لم يكن قادراً على تعلّم الهدى، وحكمه حكم

المستضعفين من الرجال؛ والنساء؛ والولدان.

الثاني: متمكّن من السّؤال؛ وطلب الهداية؛ ومعرفة الحق، ولكن يترك ذلك إشتغالاً بدنياه؛ ورياسته؛ ولذاته؛ ومعاشه، فهذا مفرط مستحقّ للوعيد آثم بترك ما أوجب عليه من تقوى الله بحسب إستطاعته، فهذا إن غلب ما فيه من البدعة والهوى على ما فيه من السنّة والهوى ردّت شهادته، وإن غلب ما فيه من السنّة والهدى على ما فيه من البدعة والهوى قبلت شهادته.

الثالث: أن يسأل ويطلب ويتبيّن له الهدى، ويترك تعصباً أو معاداة لأصحابه فهذا أقلّ درجاته أن يكون فاسقاً، وتكفيره محل إجتهاد.

انتهى كلامه فانظره وتأمّله، فقد ذكر هذا التّفصيل في غالب كتبه، وذكر أنّ الأئمّة وأهل السنة لا يكفّرونهم هذا مع ما وصف به من الشّرك الأكبر؛ والكفر الأكبر؛ وبيّن في غالب كتبه مخازيهم.

ولنذكر من كلامه طرفاً تصديقاً لما ذكرنا عنه.

وقال(رحمه الله تعالى): في المدارج المثبوت للصّانع نوعان:

أحدهما: أهل الأشراك به في ربوبيته، وإلاهيته كالمجوس، ومن ضاهاهم من القدرية، فإنّهم يثبتون مع الله إلهاً آخر، والمجوسية القدرية تثبت مع الله خالقاً للأفعال ليست أفعالهم مخلوقة لله ولا مقدورة له، وهي صادرة بغير مشيئته تعالى، وقدرته ولا قدرة له عليها بل هم الذين جعلوا أنفسهم فاعلين مريدين شيائين، وحقيقة قول هؤلاء أنّ الله ليس رباً خالقاً لأفعال الحيوان.

انتهى كلامــه، وقـد ذكرهـم بهـذا الشّـرك في سـائر كتبـه، وشبّههم بالمجوس الذين يقولون أنّ للعالم خالقين.

وانظر لما تكلّم على التّكفير هو وشيخه كيـف حكـوا عـدم تكفـيرهم عن جميع أهل السنة حتـى مـع معرفـة الحـقّ والمعـاندة، قـال: كفـره محـل إجتهاد كما تقدم كلامه قريباً.

وأيضاً الجهمية ذكرهــم بـأقبح الأوصـاف، وذكـر أنّ شـركهم شـرك فرعون، وأنهم معطلة، وأنّ المشركين أقلّ شركاً منهم، وضرب لهـم مثلاً في النونية[1]، وغيرها من كتبهم كـ[الصواعق] وغيرها.

وكذلـك المعتزلـة كيـف وصفهـم بأكـبر القبـايح، وأقســم أنّ قولهــم وأحزابهم من أهل البدع لا تبقى من الإيمان حبّة خردل، فلمّا تكلّم علـى تكفـيرهم في النّونيـة لم يكفّرهـم، بـل فصّـل في موضـوع منهـا فصــل في الطرف كما مرّ.

وموضع آخر فيه عن أهل السنة مخاطبة لهؤلاء المبتدعة الذين أقســم أنّ قولهم لا يبقى من الإيمان حبّة خردل، يقال واشهد علينا بأنّــا لا نكفّركـم بما معكم من الكفران إن أنتم أهل الجهالة عندنا لستم أولى كفر ولا إيمان، ويأتي إن شاء الله تعالى لهذا مزيد من كلام الشيخ تقـي الديـن، وحكايـة إجماع السّلف، وإن التكفير هو قول أهل البدع من الخوارج؛ والمعتزلــة؛

---

[1] [النونية]: كتاب في عقائد السّلفية على طريقة النظم، تأليف إبن القيـم الجـوزي في مجلّدين طبع حديثاً في المملكة العربية السّعودية بشرح الشيخ ابن عثيمين.

والرافضة[1].

وقال أبو العباس ابن تيمية(رحمه الله) في كلام له في الفرقان: ودخل أهل الكلام المنتسبين إلى الإسلام، ومن المعتزلة، ونحوهم في بعض مقالة الصّائبة والمشركين ممّن لم يهتدي بهدي الله الذي أرسل به رسله من أهل الكلام؛ والجدل، صاروا يريدون أن يأخذوا مأخذهم كما أخبر النّبي (صلى الله عليه وسلم) بقوله:« لتأخذنّ مأخذ من كان قبلكم»[2]...

---

[1] إذا كان قصد المؤلف بالرافضة: هم الشيعة، فهذا خطأ منه(رحمه الله)، إنما الشّيعة هم: من أحبّ علياً وأولاده(عليهم السّلام) باعتبارهم من أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) الذي فرض الله سبحانه مودتهم، قال تعالى:﴿ **قل لا أسئلكم عليه أجراً إلاّ المودّة في القربى** ﴾ (سورة الشورى: آية٢٣). والشيعة بهذا المعنى تعمّ كلّ المسلمين إلاّ النّواصب، بشهادة أنهم يصلّون على نبيّهم وآله في جميع صلواتهم وأدعيتهم، ويتلون الآيات النازلة في حقّهم صباحاً ومساءاً. أمّا كلمة رافضة فهي نبزٌ من المخالفين لمنهج أهل البيت(ع) وأعدائهم فكانت هذه الكلمة تلفظ سياسياً كما تقدّم في هامش فصل الجهمية.

[2] صحيح أخرجه مسلم في[الصحيح] في «كتاب العلم: باب إتباع سنن اليهود والنّصارى» (حديث٢٦٦٩)، والبخاري في[الصحيح]: «كتاب الاعتصام: باب قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): لتتبعن سنن من كان قبلكم».

و[جامع الأصول]: (ج١/ص٣٥/حديث٧٤٩٣)، والترمذي في[السنن] (ج٢/ص٢٧، وص٢٨)، وإبن أبي عاصم في[السنة]: (ج١/ص٣٧/حديث٧٤، وحديث٧٥)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٣/ص٨٤، وص٨٩، وص٩٤) (حديث٣١)، والفاسي في كتابه[إصلاح المساجد].

الحديث صحيح إلى أن قال: إنّ هؤلاء المتكلّمين أكثر حقاً، وأتبع للأدلّة لما تنوّرت به قلوبهم من نور القرآن والإسلام، وإن كانوا قد ضلّوا في كثير مما جاء به الرسول(صلى ا لله عليه وسلم) فوافقوا أولئك على أن ا لله لا يتكلّم ولا تكلّم، كما وافقوهم على أنّه لا علم له؛ ولا قدرة؛ ولا صفة من الصفات.

إلى أن قال:« فلما رأوا أنّ الرسل متّفقة على أنّ ا لله متكلّم، والقرآن من إثبات قوله وكلامه صاروا تارة يقولون ليس بمتكلّم حقيقة بل مجازاً.

وهذا قولهم الأول لما كانوا في بدعتهم وكفرهم على الفطرة قبل أن يدخلوا في الفساد والجحود ».

إلى أن قال:« وهذا قول من يقول: القرآن مخلوق... ».

إلى أن قال:« وأنكر هؤلاء أن يكون ا لله متكلماً وقائلاً على الوجه الذي دلت عليه الكتب الإلهية، وأفهمت الرسل لقومهم، واتّفق عليه أهل الفطرة السّليمة.. ».

إلى أن قال:« ونشأ بين هؤلاء الذين هم فروع الصّابئة، وبين المسلمين المؤمنين إتباع الرسول الخلاف، فكفر هؤلاء ببعض ما جاءت به الرسل وإختلفوا في كتاب ا لله فآمنوا ببعض واتّبع المؤمنون ما أنزل إليهم من ربّهم، وعلموا أنّ قول هؤلاء أخبث من قول اليهود والنصارى، حتى كان عبد ا لله بن المبارك ليقول: إنا لنحكي قول اليهود والنصارى ولا نحكي قول الجهمية ».

وكان قد كثر هؤلاء الذين هم فروع المشركين، ومن اتّبعهم من

الصّائبة في آخر المائة الثانية في إمارة المأمون، وظهرت علوم الصّابئين والمنجّمين ونحوهم، فظهرت هذه المقالة في أهل العلم وأهل السيف والإمارة، وصار في أهلها من الخلفاء والأمراء والوزراء والفقهاء والقضاة وغيرهم، ما امتحنوا به المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات.

إنتهى كلام الشيخ(رحمه الله).

فانظر في هذا الكلام وتدبّره!! كيف وصف هؤلاء بأعظم الكفر والشّرك، وبالإيمان ببعض الكتاب والكفر ببعضه، وأنهم فروع المشركين والصابئة، وأنهم أخذوا مأخذ القرون من قبلهم أهل الكفر، وأنهم خالفوا العقل والنقل والفطرة، وأنّهم خالفوا جميع الرسل في قولهم، وأنهم عاندوا الحق، وإنّ أهل العلم يقولون قولهم هذا أخبث من قول اليهود والنصارى، وأنّهم عذّبوا المؤمنين والمؤمنات على الحق، وهؤلاء الذين عنى بهم هذا الكلام هم المعتزلة والقدرية والجهمية ومن سلك سبيلهم من أهل البدع، وغيرهم.

والخلفاء الذين يعنيهم المأمون والمعتصم والواثق ووزرائهم وقضاتهم وفقهاؤهم، وهم الذين جلدوا الإمام أحمد[1] (رحمه الله) وحبسوه وقتلوا

---

[1] هو: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أصله من البصرة وكان جدّه حنبل من مناصري الدّعوة العبّاسية، وولي سرخس، وكان أبوه محمدٌ من أجناد مرو قدِمَت به أمّه وهي حامل به إلى بغداد، فولد فيها سنة(١٦٤هـ)، ثمّ ما لبث أن توفي والده شاباً له نحو من ثلاثين سنة، فرُبّي أحمد يتيماً، واتجهت همّته الى طلب الحديث، وله من العمر خمس عشرة سنة، وذلك سنة(١٧٩هـ)، فكان أول من كتب عنه الحديث أبو يوسف القاضي صاحب أبو حنيفة، وروى عنه البخاري، ومسلم، وأبو داود، وأبو زرعة، وأبو القاسم البغوي، وخلقٌ كثيرون، وله من المؤلفات نحو من (٢٦مؤلف)، أشهرها[المسند] وهو خلاصة ما جمعه في حياته، توفي في سنة (٢٤١هـ).

أنظر:[أعلام الموقعين]: (ج١/ص٣١)، و[تاريخ بغداد]:(ج٤/ ص٤١٣، وص ٤١٤). و[سير أعلام النبلاء]: (ج١١/ص١٨٣، وص١٨٤).

أحمد بن بصير الخزاعي وغيره، وعذّبوا المؤمنين والمؤمنات يدعونهم إلى الأخذ بقولهم، وهم الذين يعني قولهم فيما تقدّم وما يأتي أنّ الإمام أحمد لا يكفّرهم، ولا أحد من السّلف، وأنّ أحمد صلّى خلفهم، واستغفر لهم، ورأى الإئتمام بهم، وعدم الخروج عليهم، وأنّ الإمام أحمد يردّ قولهم الذي هو كفر عظيم كما تقدم كلامه فراجعه..

فبا لله.. عليك.. تأمل أي هذا!! وأيّ قول فيمن خالفكم فهو كافر ومن لم يكفّره فهو كافر.. با لله.. عليكم.. انتهوا عن الخنا[1] ، وقول الزور، واقتدوا بالسّلف الصّالح، وتجنّبوا طريق أهل البدع، ولا تكونوا كالذي زيّن له سوء عمله فرآه حسناً[2] .

قال الشيخ تقي الدين(رحمه الله تعالى): ومن البدع المنكر تكفير طائفة وغيرها من طوائف المسلمين، واستحلال دمائهم وأموالهم، وهذا عظيم لوجهين:

أحدهما: أنّ تلك الطّائفة الأخرى قد لا يكون فيها من البدعة ممّا في الطّائفة المكفّرة لها، بل قد تكون بدعة الطّائفة المكفّرة لها أعظم من بدعة الطّائفة المكفّرة، وقد تكون نحوها، وقد تكون دونها، حال عامة أهل البدع والأهواء الذين يكفّرون بعضهم بعضاً، وهؤلاء من الذين قال الله فيهم:﴿ **إنّ الّذِينَ فرّقُوا دِينَهُم وَكانُوا شِيَعاً لَسْتَ مِنهُم في شيء** ﴾[3] .

---

[1] الخنا: هو الفحش في الكلام.

[2] إشارة إلى الآية (٨) من سورة فاطر، وهي قوله تعالى:﴿ **أفمن زُيّن له سوء عمله فرءاه حَسناً فإنّ الله يضلّ من يشاء ويهدي من يشاء** ﴾.

[3] سورة الأنعام: آية(١٥٩)، وتمام الآية:﴿ **إنما أمرهم إلى الله ثمّ ينبّئهم بما كانوا يفعلون** ﴾.

الثاني: أنّه لو فرض أنّ إحدى الطّائفتين مختصّة بالبدعة، والأخرى موافقة للسنّة لم يكن لهذه السنّة أن تكفّر كلّ من قال قولاً أخطأ فيه، فإنّ الله تعالى قال: ﴿ **رَبّنا لا تواخِذْنَا إنْ نَسِينَا أوْ أخْطَأنَا** ﴾[1]، وثبت في الصّحيح عن النبي(صلى الله عليه وسلم) أنّ الله تعالى قال:« قد فعلت»[2].

وقال تعالى: ﴿ **لاَ جناحَ عَلَيْكُم فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَا تَعَمّدَت قُلُوبُكُم** ﴾[3].

---

[1] سورة البقرة: آية (٢٨٦)، وتمام الآية: ﴿ **لا يكلّف الله نفساً إلاّ وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربّنا لا تُؤاخِذنا إن نسينا أو أخطأنا ربّنا ولا تحمّل علينا إصراً كما حمّلته على الّذين من قبلنا ربّنا ولا تحمّلنا ما لا طاقة لنا به واعف عنّا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين** ﴾.

[2] الحديث عن ابن عباس أنه قال: لّما نزلت هذه الآية: ﴿ **وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله** ﴾ قال: دخل قلوبهم شيء منها لم يدخل قلوبهم من شيء قبل، فقال النبي(صلى الله عليه وآله وسلم):« قولوا سمعنا، وأطعنا، وسلّمنا. قال: فألقى الله الإيمان في قلوبهم، فأنزل الله تعالى: ﴿ **لا يكلّف الله نفساً إلاّ وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربّنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا** ﴾. قال: قد فعلت ﴿ **ربّنا ولا تحمّل علينا إصراً كما حملته على الّذين من قبلنا** ﴾، قال: قد فعلت ﴿ **واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا** ﴾، قال: قد فعلت.

أنظر:[صحيح مسلم]: (حديث١٢٦)، و[الترمذي]: (حديث٢٩٩٢)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٢٠٧١، وحديث٢٠٦١).

[3] سورة الأحزاب: آية(٥)، وتمام الآية: ﴿ **ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله، فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدّين ومواليكم، وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمّدت قلوبكم وكان الله غفوراً رّحيماً** ﴾.

وروي عن النبي(صلى ا لله عليه وسلّم) أنه قال:« إنّ ا لله تجاوز لأمّتي عن الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه»[1].

وهو حديث حسن رواه ابن ماجة وغيره، وقد أجمع الصّحابة والتّابعون لهم بإحسان، وسائر أئمّة المسلمين على أنّه ليس كلّ من قال قولاً أخطاء فيه أنه يكفر بذلك، ولو كان قوله مخالفاً للسنّة، ولكن للناس نزاع في مسائل التّكفير قد بسطت في غير هذا الموضع.

وقال الشيخ(رحمه ا لله): أيضاً الخوارج لهم خاصّيتان مشهورتان فارقوا بها جماعة المسلمين وأئمتهم:

أحدهما: خروجهم عن السنّة، وجعلهم ما ليس بسيّئة سيئة، وجعلهم ما ليس بحسنة حسنة.

الثّاني: في الخوارج وأهل البدع، أنهم يكفّرون بالذّنوب والسيّئات، ويترتّب على ذلك استحلال دماء المسلمين وأموالهم، وأنّ دار الإسلام دار حرب، ودارهم دار الأمان.

---

[1] صحيح أخرجه البخاري في[الصحيح]: «كتاب الإيمان والنذور: باب إذا حنث ناسياً في الإيمان، وفي العتق باب الخطأ والنسيان»، ومسلم في[الصحيح]: «كتاب الإيمان: باب تجاوز ا لله عن حديث النفس والخاطر» (حديث١٢٧).

والترمذي في[السنن]: «كتاب الطلاق: باب ما جاء فيمن يحدث بطلاق امرأته» (حديث ١١٨٣)، وأبو داود في[السنن]: «كتاب الطلاق: باب الوسوسة في الطلاق» (حديث٢٢٠٩).

وابن ماجة في[السنن]: «كتاب الطلاق: باب من طلق في نفسه ولم يتكلم به» (حديث١٥٤٠)، وإبن الأثير في[جامع الأصول]: (ج٢/ص٦٢).

وبذلك يقول جمهور الرّافضة؛ وجمهور المعتزلة؛ والجهمية؛ وطائفة من غلات المنتسبة إلى أهل الحديث فينبغي للمسلم أن يحذر من هذين الأصلين الخبيثين، وما يتولّد عنهما من بعض المسلمين، وذمّهم، ولعنهم، واستحلال دمائهم وأموالهم.

وعامة البدع إنما تنشأ من هذين الأصلين.

أمّا الاول: فسببه التأويل الفاسد، إمّا حديث بلغه غير صحيح، أو عن غير الرسول(صلى ا لله عليه وسلم) قلّد قائله فيه، ولم يكن ذلك القائل مصيباً، أو تأويل تأوّله من آية من كتاب ا لله، ولم يكن التّأويل صحيحاً، أو قياساً فاسداً، أو رأياً رآه اعتقده صواباً وهو خطأ.

إلى أن قال: قال أحمد أكثر ما يخطئ الناس من جهة التّأويل والقياس.

وقال الشيخ: أهل البدع صاروا يبنون دين الإسلام على مقدمات، يضنون صحّتها، إمّا في دلالة الألفاظ، وإمّا في المعاني المعقولة، ولا يتأمّلون بيان ا لله ورسوله(صلى ا لله عليه وسلم) فإنها تكون ضلالاً، وقد تكلّم أحمد على من يتمسّك ممّا يظهر له من القرآن من غير استدلال بيان الرسول(صلى ا لله عليه وسلم) والصّحابة والتّابعين. وهذه طريقة سائر أئمة المسلمين لا يعدلون عن بيان الرسول(صلى ا لله عليه وسلم) إن وجدوا إلى ذلك سبيلاً.

وقال الشيخ أيضاً: إني دايماً ومن جالسني يعلم مني أنّي من أعظم الناس نهياً من أن ينسب معين إلى تكفير أو إلى تفسيق أو معصية، إلاّ إذا علم أنه قد قامت عليه الحجّة الرّسالية التي من خالفها كان كافراً تارة،

وفاسقاً أخرى، وعاصياً أخرى، وإنّي أقرّر أنّ الله قد غفر لهذه الأمّة خطأها.

وذلك يعمّ الخطأ في المسائل الخبرية والمسائل العلمية، وما زال السّلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد منهم معين لأجل ذلك، لا بكفر ولا بفسق ولا بمعصية، كما أنكر شريح قراءة: ﴿ **بَل عجبت ويَسْخَرون** ﴾[1].

وقال: إنّ الله لا يعجب.

إلى أن قال: وقد آل النّزاع بين السّلف إلى الإقتتال مع إتفاق أهل السنّة على أنّ الطّائفتين جميعاً مؤمنتان، وأنّ القتال لا يمنع العدالة الثّابتة لهم لأنّ المقاتل وإن كان باغياً فهو متأوّل، والتأويل يمنع الفسق....

وكنت أبين لهم، إنّ ما نقل عن السّلف والأئمّة من اطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضاً حق، لكن يجب التّفريق بين الإطلاق والتّعيين، وهذه أول مسألة تنازعت فيها الأمة من مسائل الأصول الكبار، وهي مسألة الوعيد فإنّ نصوص الوعيد في القرآن المطلقة عامّة كقوله تعالى: ﴿ **إنَّ الّذين يَأكُلُون أمْوال اليَتَامَى ظُلْماً** ﴾[2].

وكذلك سائر ما ورد من فعل كذا فله كذا، وفهو كذا، فإن هذه النّصوص مطلقة عامة، وهي بمنزلة من قال من السّلف: من قال كذا فهو كافر.

---

[1] سورة الصّافات: آية (١٢).

[2] سورة النساء: آية (١٠)، وتمام الآية: ﴿ **إنَّ الّذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنّما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً** ﴾.

إلى أن قال: والتّكفير يكون من الوعيد، فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول(صلى الله عليه وسلم) لكن قد يكون الرجل حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر، أو وجب تأويلها، وإن كان مخطئاً..

وكنت دائماً أذكر الحديث الذي في[الصّحيحين] في الرجل قال لأهله: إذا أنا مت فاحرقوني[1].

فهذا رجل شكّ في قدرة الله، وفي إعادته إذا ذري بل إعتقد أنه لا يعاد، وهذا كفر بإتفاق المسلمين، لكن كان جاهلاً لا يعلم ذلك، وكان

---

[1] صحيح أخرجه مسلم في[الصّحيح]: (ج٢/وص٣٢٥)، والبخاري في[الصحيح] (ج٦/ص٣٧٩، وص٣٨٠)، وإبن ماجة في[صحيح السنن]: للألباني (ج٢/ص٤١٩/حديث٣٤٣٢، وحديث٤٢٥٥)، وأحمد بن حنبل في[المسند] (ج٧/ص٣٧٨/حديث٧٦٣٥).

عن أبي هريرة عن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) قال:« أسرف رجل على نفسه فلمّا حضره الموت أوصى بنيه، فقال: إذا أنا مت فاحرقوني، ثم اسحقوني، ثمّ أذروني في الرّيح في البحر، والله لئن قدر عليّ ربّي ليعذّبني عذاباً ما عذّبه أحد، قال: ففعلوا. فقال الله تعالى للأرض: أدّي ما أخذتي، فإذا هو قائم، فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: خشيتك يا ربّ، أو مخافتك، فغفر له بذلك.

وأخرجه[النسائي]: (حديث٢٠٧٩، وحديث٢٠٨٠)، وأحمد بن حنبل في [المسند]: (حديث٧٦٣٥) عن حذيفة بن اليماني العبسي، و(حديث١٠٧٤٤) عن أبي سعيد الخدري، و(حديث٣٧٧٦) عن عبد الله بن مسعود.

مؤمناً يخاف ا لله أن يعاقبه فغفر له بذلك، والمتأول من أهل الإجتهاد الحريص على متابعة الرسول(صلى ا لله عليه وسلم) أولى بالمغفرة من مثل هذا.. انتهى.

وقال الشيخ(رحمه ا لله): وقد سئل عن رجلين تكلّما في مسألة التّكفير فأجاب وأطال.

وقال في آخر الجواب:« لو فرض أنّ رجلاً دفع التّكفير عمّن يعتقد أنه ليس بكافر حماية له، ونصراً لأخيه المسلم لكان هذا غرضاً شرعياً حسناً، وهو إذا اجتهد في ذلك فأصاب فله أجران، وإن اجتهد فيه فأخطأ فله أجر ».

وقال(رحمه ا لله):« التّكفير إنما يكون بإنكار ما علم من الدين بالضّرورة، أو بإنكار الأحكام المتواترة المجمع عليها.. » انتهى.

فانظر إلى هذا الكلام وتأمّله، وهل هذا كقولكم هذا كافر، ومن لم يكفّر فهو كافر، وهو قال إن دفع عنه التّكفير وهو مخطئ فله أجر.

وأنظر وتأمّل كلامه الأول، وهو أنّ القول قد يكون كفراً، ولكن القائل أو الفاعل لا يكفّر لإحتمال أمور:

منها« عدم بلوغ العلم على الوجه الذي يكفّر به إمّا لم يبلغه، وإمّا بلغه ولكن ما فهمه، أو فهمه ولكن قام عنده معارض أوجب تأويله إلى غير ذلك ممّا ذكره..

فيا عباد ا لله.. تنبّهوا وارجعوا إلى الحق، وامشوا حيث مشى السّلف الصّالح، وقفوا حيث وقفوا، ولا يستفزّكم الشيطان، ويزيّن لكم تكفير

أهل الإسلام، وتجعلون ميزان كفر الناس مخالفتكم، وميزان الإسلام موافقتكم، فإنا لله وإنا إليه راجعون، آمنّا با لله، وبما جاء عن ا لله على مراد ا لله، وعلى مراد رسوله، أنقذنا ا لله وإيّاكم من متابعة الأهواء.

قال ابن القيم(رحمه ا لله تعالى):« لما ذكر أنواع الكفر، وكفر الجحود نوعان: كفر مطلق عام، وكفر مقيد خاص.

فالمطلق أن يجحد جملة ما أنزل ا لله، ورسالة رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم)، والخاص المقيّد أن يجحد فرضاً من فروض الإسلام، أو محرّماً من محرماته، أو صفة وصف ا لله بها نفسه، أو خبراً أخبر به محمداً، أو تقديماً لقول من خالفه عالماً عمداً لغرض من الأغراض، وإمّا ذلك جهلاً أو تأويلاً يعذرُ فيه، فلا يكفّر صاحبه لما في[الصحيحين]، و[السنن]، و [المسانيد]:

عن أبي هريرة قال: قال النبي(صلى ا لله عليه وسلم):« قال رجل لم يعمل خيراً قط لأهله »، وفي رواية:« أسرف رجل على نفسه فلما حضر أوصى بنيه إذا مات فحرقوه ثم ذروا نصفه في البر ونصفه في البحر فوا لله لإن قدّر ا لله عليه ليعذبنّه عذاباً ما عذب به أحداً من العالمين، فلما مات فعلوا ما أمرهم، فأمر ا لله البحر فجمع ما فيه، وأمر البرّ وجمع ما فيه، ثم قال: لم فعلت؟! قال: من خشيتك يا ربّ وأنت تعلم، فغفر له»[1].

---

[1] صحيح، أنظر:[مسند أحمد بن حنبل]: (حديث٢٢٧٤٢، وحديث١٠٧٤٤)، و [صحيح سنن ابن ماجة]: (حديث٣٤٣٢)، و[صحيح البخاري]:(ج٦/ص٣٧٩ وص٣٨٠)، و[صحيح مسلم]: (ج٢/ص٣٢٥).

فهذا منكر لقدرة الله عليه، ومنكر للبعث والمعاد، ومع هذا غفر الله له، وعذره بجهله، لأنّ ذلك مبلغ علمه، إذ لم ينكر ذلك عناداً، وهذا فصل النزاع في بطلان قول من يقول: إنّ الله لا يعذر العباد بالجهل في سقوط العذاب إذا كان ذلك مبلغ علمه.. انتهى.

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية(رحمه الله)[1] عن التّكفير الواقع في هذه الأمّة من أوّل من أحدثه وابتدعه؟ فأجاب:« أوّل من أحدثه في الإسلام المعتزله، وعنهم تلقّاه من تلقاه، وكذلك الخوارج هم أوّل من أظهره واضطرب الناس في ذلك، فمن الناس من يحكي عن مالك فيه قولين، وعن الشافعي كذلك، وعن أحمد روايتان، وأبو الحسن الأشعري وأصحابه لهم قولان.

---

[1] هو: أحمد بن عبد الحليم؛ بن عبد السلام؛ بن عبد الله؛ بن الخضر؛ بن محمد؛ بن الخضر؛ بن علي؛ بن عبد الله؛ بن تيمية، الحراني، ثم الدمشقي، الحنبلي، تقي الدين، أبو العباس، محدث، مفسر، فقيه، ولد في(١٠/ربيع الأول/سنة٦٦١هـ) بحران من أعمال حلب، وقدم مع والده وأهله إلى دمشق وهو صغير حدث بدمشق، ومصر، والثغر، وقد إمتحن، وأوذي مرّات حبس بقلعة القاهرة، والإسكندرية، وبقلعة دمشق مرّتين، وتوفي بها في:(٢٠/ذي القعدة/سنة٧٢٨هـ).

أنظر: [تذكرة الحفّاظ]: (ج٤/ص٢٧٨)، و[البداية والنهاية]: (ج١٤/ص ١٣٢)، و[طبقات الحنابلة]: (ج١/ص٣٣٧- وج٢/ص٣٤١)، و[النجوم الزاهرة]: (ج٩/ص٢٧، وص٢٧٢).

وحقيقة الأمر في ذلك أنّ القول قد يكون كفراً فيطلق القول تكفير قائله، ويقال من قال كذا فهو كافر، لكن الشخص المعين الذي قاله لا يكفّر حتى تقوم عليه الحجّة التي يكفّر تاركها من تعريف الحكم الشّرعي من سلطان أو أمير مطاع كما هو المنصوص عليه في كتب الأحكام، فإذا عرَّفه الحكم وزالت عنه الجهالة قامت عليه الحجّة.

وهذا كما هو في نصوص الوعيد من الكتاب والسنة وهي كثيرة جداً، والقول بموجبها واجب على وجه العموم والإطلاق من غير أن يعين شخص من الأشخاص، فيقال هذا كافر، أو فاسق، أو ملعون، أو مغضوب عليه، أو مستحق للنار، لاسيّما إن كان للشخص فضائل وحسنات، فإنّ ما سوى الأنبياء يجوز عليهم الصّغائر والكبائر مع إمكان أن يكون ذلك الشّخص صديقاً أو شهيداً أو صالحاً، كما قد بسط في غير هذا الموضع من أنّ موجب الذنوب تنخلف عنه بتوبة أو بإستغفار أو حسنات ماحية، أو مصائب مكفّرة، أو شفاعة مقبولة، أو لمحض مشيئة الله ورحمته.

فإذا قلنا بموجب قوله تعالى:﴿ **وَمَن يقتل مُؤمِناً مُتعَمِّداً** ﴾[1].

وقوله:﴿ **إنَّ الّذين يَأكُلُونَ أمْوالَ اليَتامَى ظُلْماً إنما يَأكُلُون في بُطُونِهِم ناراً وَسَيَصْلَوْن سَعِيراً** ﴾[2].

---

[1] سورة النساء: آية (٩٣)، وتمام الآيه:﴿ **فجزاؤه جهنّم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعدّ له عذاباً عظيماً** ﴾.

[2] سورة النساء: آية (١٠).

وقوله:﴿ **وَمَن يَعْصِ ا للهَ وَرَسُوله وَيَتَعَدَّ حُدُوده** ﴾[1] .

وقوله:﴿ **وَلا تَأكُلُوا أمْوالَكُم بَيْنَكُم بالْبَاطِل** ﴾[2] .

إلى قوله:﴿ **وَمَن يَفعل ذَلِكَ عُدْواناً وَظُلماً** ﴾[3] ، إلى غير ذلك من آيات الوعيد..

قلنا بموجب قوله(صلى ا لله عليه وسلم):« لعن ا لله من شرب الخمر، أو من عقّ والديه، أو من غيّر منار الأرض، أو من ذبح لغير ا لله»[4] . أو« لعن ا لله السّارق ».

---

(1) سورة النساء: آية (١٤)، وتمام الآية:﴿ **يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين**﴾.

(2) سورة البقرة: آية (١٨٨)، وتمام الآية:﴿ **وتدلوا بها إلى الحكّام لتأكلوا فريقاً من أموال النّاس بالإثم وأنتم تعلمون** ﴾.

(3) سورة النساء: آية (٣٠)، وتمام الآية:﴿ **فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على ا لله يسيراً** ﴾.

(4) صحيح [مسند]: أحمد بن حنبل (ج١٠/ص٩/حديث٥٧١٦)، وأبو يعلي الموصلي في [المسند]: (حديث٥٥٨٣)، والطبراني في[الكبير]: (حديث٧٥٣)، والبيهقي في [شعب الإيمان]: (حديث٥٥٨٣).

عن عبد ا لله بن عمر، وإبن أبي شبية في [المصنف]: (ج٦/ص٤٤٧)، وأبو داود في[السنن]: (حديث٣٦٧٤)، وإبن ماجة في[السنن]: (حديث٣٣٨٠). [صحيح البخاري]: (ج١٢/ص٧٢)، ومسلم في[الصحيح]: (ج٢/ص٣٢)، والنسائي في[السنن]: (ج٢/ص٢٥٤)، وإبن ماجة في[صحيح السنن]: (ج٢/ص ٨٧/حديث٢٠٩٦، وحديث ٢٥٨٣).

عن أبي هريرة، قال: قال رسول ا لله(صلى ا لله عليه وآله وسلم):« لعن ا لله السّارق، يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده»، وفي[إرواء الغليل في تخريج منار السّبيل]: (حديث ٢٤١٠)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٧/ص ٢٤٠/حديث٧٤٣٠) عن أبي هريرة.

و« لعن ا لله آكل الربا؛ وموكله؛ وشاهده؛ وكاتبه »[1] .

أو« لعن ا لله لاوى الصّدقة؛ والمتعدّى فيها »[2].

أو« من أحدث في المدينة حدثاً، أو آوى محدثاً فعليه لعنة ا لله؛ والملائكة، والناس أجمعين »[3].

إلى غير ذلك من أحاديث الوعيد، لم يجز أن تعين شخصاً ممّن فعل بعض هذه الأفعال، وتقول هذا المعين قد صابه هذا الوعيد لإمكان التوبة، وغيرها من مسقطات العقوبة ».

---

(1) [صحيح السنن]: لإبن ماجة (حديث١٩٣٥)، والترمذي في[السنن]: حديث ١١١٩)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٢/ص٦٧/حديث١٦٣٥) عن علي بن أبي طالب(عليه السلام)، و[البذار]: (حديث٨٢٠).

وأبو يعلي الموصلي في [المسند]: (حديث٤٠٢، وحديث٥١٦)، وعبد الرزاق في[المصنف]: (حديث ١٠٧٩٢). والبخاري في[الصحيح]: (حديث٥٣٤٧) عن أبي جحيفة وهب بن عبد ا لله السّوائي، ومسلم في[الصّحيح]: (حديث١٥٩٨)، و[النسائي]: (حديث٣٤١٦) عن عبد ا لله بن مسعود.

(2) أخرجه ابن خزيمة في[الصحيح].

(3) [صحيح البخاري]:« في كتاب الإعتصام في الكتاب والسنّة: باب أثم من آوى محدثاً » (حديث١٨٦٧)، ومسلم في[الصّحيح]: (حديث١٣٦٦)، وأحمد بن حنبل: (حديث١٣٠٨٧، وحديث١٣١٢٨) عن أنس بن مالك.

وأحمد في[المسند]: (حديث١٣٠٩)، ومسلم: (حديث١٩٧٨)، والنسائي: (حديث٤٤٢٢) عن علي بن أبي طالب(عليه السّلام).

إلى أن قال:« ففعل هذه الأمور ممّن يحسب أنها مباحة بإجتهاد أو تقليد، ونحو ذلك، وغايته أنه معذور من لحوق الوعيد لمانع كما إمتنع لحوق الوعيد بهم لتوبة، أو حسنات ماحية، أو مصائب مكفرة، أو غير ذلك، وهذه السبيل هي التي يجب إتباعها، فإنّ ما سواها طريقان خبيثان أحدهما القول بلحوق الوعيد بكل فرد من الأفراد بعينه، ودعوى أنها عمل بموجب النصوص، وهذا أقبح من قول الخوارج المكفّرين بالذنوب، والمعتزلة وغيرهم، وفساد معلوم بالإضطرار، وأدلته معلومة في غير هذا الموضع.

فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق لكن الشخص المعين الذي فعله لا يشهد عليه بالوعيد، فلا يشهد على معين من أهل القبلة بالنّار لفوات شرط، أو لحصول مانع، وهكذا الأقوال الذي يكفّر قائلها، قد يكون القائل لها لم تبلغه النّصوص الموجبة لمعرفة الحقّ، وقد تكون بلغته و لم تثبت عنده، أو لم يتمكن من معرفتها وفهمها، أو قد عرضت له شبهات يعذره الله بها، فمن كان مؤمناً بالله وبرسوله، مظهراً للإسلام، محباً لله ورسوله، فإنّ الله يغفر له، ولو قارف بعض الذنوب القولية، أو العملية، سواء أطلق عليه لفظ الشّرك أو لفظ المعاصي.

هذا الذي عليه أصحاب رسول الله(صلى الله عليه وسلم)، وجماهير أئمّة الإسلام.

لكن المقصود أنّ مذاهب الأئمة مبنية على هذا التّفصيل بالفرق بين النوع والعين، بل لا يختلف القول عن الإمام أحمد وسائر أئمة الإسلام،

كمالك؛ وأبي حنيفة؛ والشافعي، أنهم لا يكفّرون المرجئة الذين يقولون الإيمان قول بلا عمل، ونصوصهم صريحة بالإمتناع من تكفير الخوارج، والقدرية. وغيرهم.

وإنما كان الإمام أحمد يطلق القول بتكفير الجهمية لأنّه أبتلى بهم حتى عرف حقيقة أمرهم، وأنّه يدور على التّعطيل. وتكفير الجهمية مشهور عن السّلف والأئمة، لكن ما كانوا يكفّرون أعيانهم، فإنّ الذي يدعوا إلى قول أعظم من الذي يقوله ولا يدعو إليه، والذي يعاقب مخالفة أعظم من الذي يدعو فقط، والذي يكفّر مخالفه أعظم من الذي يعاقب، ومع هذا فالذين من ولاة الأمور يقولون بقول الجهمية أنّ القرآن مخلوق، وأنّ الله لا يرى في الآخرة، وأنّ ظاهر القرآن لا يحتجّ به في معرفة الله، ولا الأحاديث الصحيحة، وأنّ الدين لا يتم إلاّ بما زخرفوه من الآراء والخيالات الباطلة والعقول الفاسدة، وأنّ جهالاتهم أحكم في دين الله من كتاب الله وسنة رسوله(صلى الله عليه وسلم)، وإجماع الصّحابة والتّابعين لهم بإحسان، وإنّ أقوال الجهمية والمعطلة من النّفي والإثبات أحكم في دين الله بسبب ذلك امتحنوا المسلمين، وسجنوا الإمام أحمد، وجلدوه، وقتلوا جماعة، وصلبوا آخرين، ومع ذلك لا يطلقون أسيراً، ولا يعطون من بيت المال إلاّ من وافقهم، ويقرّ بقولهم، وجرى على الإسلام منهم أمور مبسوطة في غير هذا الموضع، ومع هذا التعطيل الذي هو شرّ من الشّرك، فالإمام أحمد ترحّم عليهم، واستغفر لهم، وقال:«ما علمت أنهم مكذّبون للرسول(صلى الله عليه وسلم)، ولا جاحدون لما جاء به،

لكنهم تأوّلوا فأخطأوا، أو قلّدوا من قال ذلك.

والإمام الشّافعي لّما ناظر حفص الفرد من أئمة المعطلة في مسألة القرآن، وقال: القرآن مخلوق. قال له الإمام الشّافعي:« كفرت با لله العظيم. فكفّره و لم يحكم بردّته بمجرد ذلك، ولو اعتقد ردّته وكفره لسعى في قتله، وأفتى العلماء بقتل دعاتهم، مثل غيلان القدري؛ والجعد بن درهم؛ وجهم بن صفوان إمام الجهمية، وغيرهم.

وصلى الناس عليهم، ودفنوهم مع المسلمين، وصار قتلهم من باب الصّائل لكفّ ضررهم لا لردّتهم، ولو كانوا كفاراً لرآهم المسلمون كغيرهم. وهذه الأمور مبسوطة في غير هذا الموضع.. ».

انتهى كلام الشيخ(رحمه ا لله)، وإنما سقته بطوله لبيان ما تقدّم ممّا أشرت إليه، ولما فيه من إجماع الصّحابة والسّلف، وغير ذلك ممّا فصل. فإذا كان هذا كفر هؤلاء وهو أعظم من الشّرك كما تقدم بيانه مراراً من كلام الشيخين، مع أنّ أهل العلم من الصّحابة والتابعين وتابعيهم إلى زمن أحمد بن حنبل هم المناظرون، والمبيّنون لهم مع أنّ قولهم هذا خلاف الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة من الصّحابة فمن بعدهم، وهو خلاف العقل والنقل مع البيان التام من أهل العلم، ومع هذا لم يكفّروهم حتى دعاتهم الذين قتلوا لم يكفّروهم المسلمون..

أما في هذا عبرة لكم..!! تكفّرون عوام المسلمين، وتستبيحون دماءهم وأموالهم، وتجعلون بلادهم بلاد حرب، و لم يوجد منهم عشر معشار ما وجد من هؤلاء، وإن وجد منهم شيء من أنواع الشّرك سواء

شرك أصغر أو أكبر جهال لم تقدّم الحجّة الذي يكفر تاركها!! أتظنون أنّ أولئك السّادة أئمة أهل الإسلام ما قامت الحجّة بكلامهم، وأنتم قامت الحجّة بكم، بل وا لله تكفّرون من لا يكفّر من كفرتم، وإن لم يوجد منه شيء من الشّرك والكفر.. ا لله أكبر.. لقد جئتم شيئاً إدّا[1].

يا عباد ا لله.. إتقوا ا لله، خافوا إذاً البطش الشّديد، لقد آذيتم المؤمنين والمؤمنات:﴿ **إنَّ الّذِينَ يَرمُونَ المؤمِنِين وَالمؤمِناتِ بِغَيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَد احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثماً مُبيناً** ﴾[2]..

وا لله.. ما لعباد ا لله.. عند ا لله ذنب، إلاّ أنهم لم يتبعوكم على تكفير من شهدت النّصوص الصّحيحة بإسلامه، وأجمع المسلمون على إسلامه، فإن اتّبعوكم أغضبوا ا لله تعالى ورسوله(صلى ا لله عليه وسلم)، وإن عصوا آراءكم حكمتم بكفرهم وردّتهم.

وقد روى عن النبي(صلى ا لله عليه وسلم) أنه قال:« لست أخاف على أمتي جوعاً يقتلهم، ولا عدواً يجتاحهم، ولكن أخاف على أمتي أئمة مضلّين إن أطاعوهم فتنوهم، وإن عصوهم قتلوهم »[3].

---

(1) يشير المؤلف إلى الآية الكريمة من سورة مريم:﴿ **لقد جئتم شيئاً إدًّا** ﴾ (آية ٨٩).

(2) سورة الأحزاب: آية(٥٨).

(3) صحيح، الطبراني في[المعجم الكبير]: (ج٨/ص١٤٩/حديث٧٦٥٣) عن أبي أمامة الباهلي، والهيثمي في[مجمع الزوائد]: (ج٧/ص٢٣٩)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٢١٨٨٨)، وأبو داود في[السنن]:(حديث٤٢٥٢)، وابن ماجة في[السنن]: (حديث٣٩٥٢) عن ثوبان مولى رسول ا لله(صلى ا لله عليه وآله وسلم).

رواه الطبراني من حديث أبي أمامة.

وكان أبو بكر الصديق(رضي الله عنه) يقول: أطيعوني ما أطعت الله، وإن عصيت فلا طاعة لي عليكم[1].

ويقول: أنا أخطيء وأصيب[2].

وإذا ضربه أمر جمع الصّحابة واستشارهم.

وعمر يقول مثل ما قال أبو بكر، ويفعل مثل ما فعل، وكذلك عثمان، وعلي(رضوان الله تعالى عليهم أجمعين)، وأئمة أهل العلم لا يلزمون أحد أن يأخذ بقولهم.

بل لما عزم الرّشيد بحمل الناس على الأخذ بـ[موطأ] الإمام مالك (رضي الله عنه)، قال له مالك: لا تفعل يا أمير المؤمنين فإنّ العلم انتشر عند غيري.

أو كلاماً هذا معناه.

وكذلك جميع علماء أهل السنّة لم يلزم أحد منهم الناس الأخذ بقوله، وأنتم تكفّرون من لا يقول بقولكم، ويرى رأيكم.

سألتك بالله: أنتم معصومون فيجب الأخذ بقولكم!

فإن قلت: لا، فلِمَ توجبون على الأمّة الأخذ بقولكم؟ أم تزعمون أنكم أئمة تجب طاعتكم؟ فأنا أسألك بالله هل اجتمع في رجل منكم

---

[1] [المنتظم في تاريخ الأمم والملوك]: (ج٧/ص٦٨، وص٦٩، وص٧٠) « أحداث سنة(١١هـ) ».

[2] المصدر السابق.

شروط الإمامة التي ذكرها أهل العلم؟! أو حتى خصلة واحدة من شروط الإمامة با لله عليكم؟..

انتهوا، أو اتركوا التعصب، هبنا عذرنا العامي الجاهل الذي لم يمارس شيئاً من كلام أهل العلم، فأنت ما عذرك عند ا لله إذا لقيته..

با لله عليك.. تنبّه واحذر عقوبة جبّار السّماوات والأرض، فقد نقلنا لك كلام العلم، وإجماع أهل السنّة والجماعة الفرقة الناجية، وسيأتيك إن شاء ا لله ما يصير سبباً لهداية من أراد ا لله هدايته.

******

فصل:

« الحادي عشر: يمكن أن يجتمع في الشخص إيمان ونفاق»

قال إبن القيم في[شرح المنازل]: أهل السنّة متّفقون على أنّ الشخص الواحد يكون فيه ولاية لله، وعداوة من وجهين مختلفين، ويكون محبوباً لله مبغوضاً من وجهين، بل يكون فيه إيمان ونفاق، وإيمان وكفر، ويكون إلى أحدهما أقرب من الآخر، فيكون إلى أهله كما قال تعالى:﴿ **هُم لِلكُفرِ يَوْمئذٍ أقْربُ مِنهُم لِلإيمان** ﴾[1].

[1] سورة آل عمران: آية (١٦٧)، وتمام الآية:﴿ **وليعلم الّذين نافقوا وقيل لهم تعالوا قاتلوا في سبيل ا لله أو ادفعوا قالوا لو نعلم قِتالاً لأتّبعناكم هم للكفر يومئذٍ أقرب منهم للإيمان يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم وا لله أعلم بما يكتمون** ﴾.

وقال:﴿ وَمَا يُؤمِن أكثرُهُم بِا للهِ إلاّ وَهُم مُشرِكُون ﴾[1].

فاثبت لهم تبارك وتعالى مع مقارنة الشّرك، فإن كان مع هذا الشّرك تكذيباً لرسله لم ينفعهم ما معهم من الإيمان، وإن كان تصديقاً برسله وهم يرتكبون الأنواع من الشّرك لا يخرجهم عن الإيمان بالرسل واليوم الآخر، فهم مستحقّون للوعيد أعظم من استحقاق أهل الكبائر، وبهذا الأصل أثبت أهل السنّة دخول أهل الكبائر النار.

ثم خروجهم منها ودخلوهم الجنة لما قام بهم من السّببين قال:

وقال إبن عباس في قوله تعالى:﴿ مَن لم يَحْكُم بِمَا أنْزَلَ ا للهُ فَأولئِكَ هُمُ الكافرون ﴾[2].

قال إبن عباس(رضي ا لله عنهما): ليس بكفر ينقل عن الملّة إذا فعله فهو به كفر، وليس كمن كفر با لله واليوم الآخر.

وكذلك قال طاووس وعطاء.. إنتهى كلامه.

وقال الشيخ تقي الدين: كان الصّحابه والسّلف يقولون إنه يكون في العبد إيمان ونفاق، وهذا يدلّ عليه قوله عزّ وجل:﴿ هُم لِلكُفرِ يَومئذٍ

---

[1] سورة يوسف: آية (١٠٦).

[2] سورة المائدة: آية (٤٤)، وتمام الآية:﴿ **إنّا أنزلنا التّوراة فيها هدى ونور يحكم بها النّبيّون الّذين أسلموا الّذين هادوا والرّبّانيّون والأحبار بما استحفظوا من كتاب ا لله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا النّاس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً ومن لم يحكم بما أنزل ا لله فأولئك هم الكافرين** ﴾.

أَقْرَبُ مِنهُم لِلإيمانِ ﴾[1] .

وهذا كثير في كلام السّلف يبيّنون أنّ القلب يكون فيه إيمان ونفاق، والكتاب والسنّة يدل على ذلك، ولهذا قال النبي(صلى الله عليه وسلم): « يخرج من النّار من كان في قلبه مثقال ذرّة من إيمان »[2] .

فعلم أنّه من كان معه من الإيمان أقلّ قليل لم يخلد في النار، وإن كان معه كثير من النّفاق فهذا يعذّب في النار على قدر ما معه ثم يخرج.

إلى أن قال: وتمام هذا أنّ الإنسان قد يكون فيه شعبة من شعب الإيمان وشعبة من شعب الكفر وشعبة من شعب النفاق وقد يكون مسلماً وفيه

---

[1] سورة آل عمران: آية (١٦٧)، وتمام الآية:﴿ **وليعلم الّذين نافقوا وقيل لهم تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعلم قتالاً لإتّبعناكم هم للكفر يومئذٍ أقرب منهم للإيمان يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم والله أعلم بما يكتمون**﴾.

[2] [صحيح مسلم]: (ج١/ص١٢٥)، وإبن ماجة في[السنن]: (حديث٤٣١٢)، و[الطيالسي]: (حديث١٩٦٦)، و[الترمذي]: (ج٢/ص٩٨)، و[إبن خزيمة]: (حديث١٨٩)، والبخاري في[الصحيح]: (ج٤/ص٤٥٤).

وأحمد بن حنبل في [المسند]: (ج٣/ص١١٦)، و[إبن حاتم]: (ج٤/ص٤١١)، وإبن أبي عاصم في [السنة]: (ج٢/ص٣٩٥/حديث٨٤٩) عن أبي سعيد الخدري، وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم):« أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبّة من خردل من إيمان »، أخرجه مسلم في [الصحيح]: (حديث١٩٣)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٢١٨٧)، والبخاري في[الصحيح]: (حديث٧٥١٠).

كفر دون الكفر الذي ينقل عن الإسلام بالكلية، كما قال الصّحابي إبن عباس وغيره كفر دون كفر، وهذا عامة قول السّلف.. إنتهى.

فتأمّل هذا الفصل، وانظر حكايتهم الإجماع من السّلف، ولا تظنّ أنّ هذا في المخطئ فإن كان ذلك مرفوع عنه أثم خطأه كما تقدّم مراراً عديدة، فأنتم الآن تكفّرون بأقلّ القليل من الكفر، بل تكفّرون بما تظنّون أنتم أنّه كفر، بل تكفّرون بصريح الإسلام فإنّ عندكم أن من توقّف عن تكفير من كفّرتموه خائفاً من الله تعالى في تكفير من رأى عليه علامات الإسلام، فهو عندكم كافر.

نسأل الله العظيم أن يخرجكم من الظّلمات إلى النور، وأن يهدينا وإيّاكم صراط المستقيم، صراط الذين أنعم عليهم من النّبيين والصدّيقين و الشّهداء والصّالحين.

******

فصل:

«الثاني عشر: حول المنافقين»

قال الشّيخ تقي الدين في[كتاب الإيمان]: الإيمان الظّاهر الذي تجري عليه الأحكام في الدنيا لا يلتزم الإيمان في الباطن، وإنّ المنافقين الذين قالوا:﴿ **آمَنّا بِالله وَبِاليومِ الآخر وَمَا هُم بمؤمنين** ﴾[1] هم في الظّاهر

---

[1] سورة البقرة: آية (٨)، وتمام الآية:﴿ **ومن النّاس من يقول آمنّا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين** ﴾.

مؤمنون، يصلّون مع المسلمين، ويناكحونهم، ويوارثونهم كما كان المنافقون على عهد رسول الله(صلى الله عليه وسلم)، ولم يحكم النّبي (صلى الله عليه وسلم) فيهم بحكم الكفّار المظهرين الكفر لا في مناكحتهم، ولا في موارثتهم، ولا نحو ذلك، بل لما مات عبد الله إبن أبي وهو من أشهر الناس في النفاق، ورثه عبد الله إبنه، وهو من خيار المؤمنين، وكذلك سائر من يموت منهم ورثته المؤمنون، وإذا مات لهم وارث ورثوه مع المسلمين، وإن علم أنه منافق في الباطن، وكذلك كانوا في الحدود والحقوق كسائر المسلمين، وكانوا يغزون مع النبي(صلى الله عليه وسلم) ومنهم من هم بقتل النبي(صلى الله عليه وسلم) في غزوة تبوك[1] ، ومع هذا ففي الظّاهر تجري عليهم أحكام أهل الإيمان.

إلى أن قال: ودماؤهم وأموالهم معصومة، لا يستحلّ منهم ما يستحلّ

---

[1] يشير المؤلف الى حديث أبو الطميل:« قال: كان بين رجل من أهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس، فقال: أنشدك بالله كم كان أصحاب العقبة، قال: فقال له القوم: أخبره إذا سألك، قال: كنا نخبر أنهم أربعة عشرة فإن كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر وأشهد بالله أنّ إثني عشر منهم حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد، وعذر ثلاثة قالوا: ما سمعنا منادي رسول الله(صلى الله عليه واله وسلم) ولا علمنا بما أراد القوم، وقد كان في حرّةٍ فمشى فقال: أنّ الماء قليل فلا يسبقني إليه أحد فوجد قوماً قد سبقوه فلعنهم يومئذ».

أخرجه مسلم في[الصحيح]: (ج٨/ص١٢٢، وص١٢٣).

من الكفّار، والذين يظهرون أنّهم مؤمنون بل يظهرون الكفر دون الإيمان، فإنه(صلى الله عليه وسلم) قال:« أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلاّ الله وأنّي رسول الله فإذا قالوها عصموا مني دمائهم وأموالهم إلاّ بحقّها وحسابهم على الله »[1].

ولما قال لأسامة: أقتلته بعد أن قال لا إله إلاّ الله؟!

قال: فقلت إنما قالها تعوّذاً! قال: هل شققت عن قلبه[2].

وقال: إني لم أُؤمر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشقّ بطونهم[3].

وكان إذا أستؤذن في قتل رجل يقول: أليس يصلّي؟ أليس يشهد؟ فإذا قيل له: أنّه منافق ذلك[4].

---

[1] [صحيح البخاري]: (حديث١٣٩٩، وحديث١٤٥٦، وحديث١٤٥٧)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٣/ص٢٧٠، وص٢٧١) عن أبي هريرة (حديث١١٧)، والنسائي في[السنن]: (ج٦/ ص٥- وج٧/ص٧٨).

وابن حبان في[الصحيح]: (حديث٢١٦)، ومسلم في[الصحيح]: (حديث٢٠)، والترمذي في[الصحيح]: (حديث٢٦٠٧)، وأبو داود في[السنن]: (حديث١٥٥٦).

[2] [صحيح مسلم]: (حديث٩٦)، و[أبو داود]: (حديث٢٦٤٣)، و[أحمد بن حنبل]: (حديث٢١٢٩٥).

[3] [صحيح البخاري]: (حديث٤٣٥١)، ومسلم في[الصحيح]: (حديث١٠٦٤)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث١٠٦٢٥) عن أبي سعيد الخدري.

[4] [صحيح مسلم]: (حديث٣٣)، و[أحمد بن حنبل]: (حديث٢٣٢٥٩) عن عثمان بن مالك، والنسائي في[السنن]: (حديث٣٩٨٢)، وأحمد بن حنبل في [المسند]: (حديث١٥٧٢٧)، والدارمي: (حديث٢٤٤٦) عن أوس بن حذيفة الثقفي، ومالك بن أنس في[الموطأ]: (حديث٤١٥) عن عبيد الله بن عدي بن الخيار.

فكان حكمه في دمائهم وأموالهم كحكمه في دماء غيرهم، ولا يستحلّ منها شيئاً مع أنّه يعلم نفاق كثير منهم.. إنتهى كلام الشيخ.

قال إبن القيم في[أعلام الموقّعين]: قال الإمام الشّافعي: فرض ا لله سبحانه طاعته على خلقه، و لم يجعل لهم من الأمر شيئاً، وأن لا يتعاطوا حكماً على عيب أحد بدلالة، ولا ظن، لقصور علمهم عن علم أنبيائه الذي فرض عليهم الوقوف عمّا ورد عليهم حتى يأتيهم امرء، فإنه سبحانه ظاهر عليهم الحجج، فاجعل عليهم الحكم في الدنيا إلاّ بما ظهر المحكوم عليه، ففرض على نبيه(صلى ا لله عليه وسلم) أن يقاتل أهل الأوثان حتى يسلموا فيحقن دمائهم إذا أظهروا الإسلام.

واعلم أنّه لا يعلم صدقهم بالإسلام إلاّ ا لله تبارك وتعالى، ثم أطلع ا لله رسوله(صلى ا لله عليه وسلم) على قوم يظهرون الإسلام، ويسرون غيره، و لم يجعل له أن يحكم عليهم بخلاف حكم الإسلام، و لم يجعل له أن يقضي عليهم في الدنيا بخلاف ما أظهروا، فقال تعالى لنبيه(صلى ا لله عليه وسلم):﴿ **قَالَت الأعرابُ آمَنّا قُل لَم تُؤمِنُوا وَلكِن قُولُوا أسْلَمْنا** ﴾[1]، يعني أسلمنا بالقول مخافة القتل والسبي.

ثم أخبر أنه يجيز أن أطاعوا ا لله تعالى ورسوله(صلى ا لله عليه وسلم) يعني إن أحدثوا طاعة رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم).

وقال في المنافقين وهم صنف ثان:﴿ **إذَا جَاءَكَ المنافِقُون قَالُوا نَشْهَد**

---

[1] سورة الحجرات : آية (١٤)، وتمام الآية:﴿ **قالت الأعراب آمنّا قل لم تُؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولّما يدخل الإيمان في قلوبكم وإن تطيعوا ا لله ورسوله لا يلتكم من أعمالكم شيئاً إنّ ا لله غفورٌ رحيم** ﴾.

إنّكَ لَرَسُول الله والله يَعلم إنّك لرسوله والله يَشْهد إنّ المنافقين لكاذبون إتّخَذُوا إيمانهم جنّة ﴾[1] ، يعني جنّة من القتل.

وقال:﴿ **سَيَحْلِفُون بالله لَكُم إنّهم لمنكم وَمَا هُم مِنكُم** ﴾[2] .

فأمر بقول ما أظهروا ولم يجعل سبحانه لنبيه(صلى الله عليه وسلم) أن يكحمك عليهم بخلاف حكم الإيمان، وقد أعلم الله سبحانه نبيه (صلى الله عليه وسلم) أنهم في« الدرك الأسفل من النار »[3] ، فجعل حكمه سبحانه على سرائرهم، وحكم نبيه(صلى الله عليه وسلم) في الدنيا.

إلى إن قال: وقد كذّبهم في قولهم في كلّ ذلك، وبذلك أخبر النبي (صلى الله عليه وسلم) عن الله سبحانه بما أخبرنا مالك؛ عن إبن شهاب؛ عن عطاء بن يزيد؛ عن عبيد الله بن يزيد؛ بن عدي؛ بن الخيار: أنّ رجلاً سار النبي(صلى الله عليه وسلم) فلم يدر ما ساره حتى جهر رسول الله(صلى الله عليه وسلم) فإذا هو يساره في قتل رجل من المنافقين..

---

[1] سورة المنافقون: آية (١)، وتمام الآية:﴿ **فصدُّوا عن سبيل الله إنّهم ساء ما كانوا يعملون** ﴾.

[2] سورة التوبة: آية (٥٦)، وتمام الآية:﴿ **ويحلفون بالله إنّهم لمنكم وما هم منكم ولكنّهم قوم يفرقون** ﴾.

[3] يشير المؤلف إلى الآية من سورة النساء، في قوله تعالى:﴿ **إنّ المنافقين في الدّرك الأسفل من النّار ولن تجد لهم نصيراً** ﴾ (آية١٤٥).

قال النبي(صلى ا لله عليه وسلم): أليس يشهد أن لا إله إلاّ ا لله؟! قال: بلى ولا صلاة له! فقال النبي(صلى ا لله عليه وسلم) أولئك الذين نهاني ا لله عن قتلهم[1].

ثم ذكر الحديث:« أمرت أن أقاتل الناس »[2].

حتى قال: فحاسبهم بصدقهم؛ وكذبهم؛ وسرائرهم، على ا لله العالم بسرائرهم، المتولى الحكم عليهم دون أنبيائه، وحكّام خلقه.

---

(1) [صحيح ابن حبان]: (ج٧/ص٥٨٤/حديث٥٩٤).

عن عبد ا لله بن عدي الأنصاري:« أنّ النبي(صلى ا لله عليه وآله وسلم) بينما هو جالس بين ظهراني الناس إذ جاءه رجل يستأذنه أن يساره، فساره في قتل رجلٍ من المنافقين، فجهر النبي(صلى ا لله عليه وسلم) بكلامه وقال الحديث ». وأحمد ين حنبل في[المسند]: (حديث٢٣١٥٨)، و[أنس بن مالك]: (حديث٤١٥).

(2) [صحيح البخاري]: (ج١/ص٤١٧)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٣/ص١٩٩، وص٢٢٥)، والبغوي في [شرح السنّة]: (ج١/ص٦٧/حديث٤٤)، وأبو داود في[السنن]: (حديث٢٦٤١).

والترمذي في[السنن]: (حديث٢٦١١)، و[صحيح]: ابن حيان (ج١/ص٢٠٠/حديث١٧٥، وحدبث٢١٨- وج٧/ ص٥٥٧/حديث٥٨٦٥).

عن أنس بن مالك« أنّ رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلّم) قال: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلاّ ا لله وأنّ محمّد رسول ا لله فإذا شهدوا أن لا اله إلاّ ا لله وأنّ محمّد رسول ا لله، واستقبلوا قبلتنا؛ وأكلوا ذبيحتنا؛ وصلّوا صلاتنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم، لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم ».

والحديث عن إبن عمر، وأبو هريرة، وأنس بن مالك، عن حميد الطويل.

وبذلك مضت أحكام رسول الله(صلى الله عليه وسلم) فيما بين العباد من الحدود، وجميع الحقوق أعلمهم أنّ جميع أحكامه على ما يظهرون والله يدين بالسّرائر، فمن حكم على الناس بخلاف ما ظهر عليهم إستدلالاً على ما أظهروا خلاف ما أبطنوا بدلالة منهم أو غير دلالة لم يسلم عندي من خالف التّنزيل والسّنّة.

إلى أن قال: ومن أظهر كلمة الإسلام، بأن شهد أن لاإله إلاّ الله وأنّ محمّداً رسول الله(صلى الله عليه وسلم) قبل ذلك منه، و لم يسأل عن كشف حاله، أو عن باطنه، وعن معنى ما لفظ به وباطنه وسريرته إلى الله لا إلى غيره من نبي أو غيره، فهذا حكم الله ودينه الذي أجمعت عليه علماء الأمة كلام الشّافعي(رحمه الله).

قال إبن القيم بعدما حكى كلام الشافعي:« هذه الأحكام جارية منه (صلى الله عليه وسلم) ثم هي التي مشى عليها الصّحابة والتابعون لهم بإحسان والأئمة وسائر المتبعين له من علماء أمته إلى يوم القيامة..» انتهى.

******

فصل:

« الثالث عشر: لا يجوز أن يُقلّد إلا من جمع شروط الإجتهاد»

قد تقدّم لك من كلام أهل العلم وإجماعهم أنّه لا يجوز أن يقلّدوا

ويؤتم به في الدين إلاّ من جمع شروط الإجتهاد إجماعاً.

وتقدّم أنّ من لم يجمع شروط الإجتهاد إنّه يجب عليه التقليد، وأنّ هذا لا خلاف فيه، وتقدّم أيضاً إجماع أهل السنّة أنّ من كان مقراً بما جاء به الرسول(صلى الله عليه وسلم)، ملتزماً له إنه وإن كان فيه خصلة من الكفر الأكبر أو الشّرك أن لا يكفّر حتى تقام عليه الحجّة الذي يكفّر تاركها، وإنّ الحجّة لا تقوم إلاّ بالإجماع القطعي لا الظني، وأنّ الذي يقيم الحجّة الإمام أو نائبه، وأنّ الكفر لا يكون إلاّ بإنكار الضّروريات من دين الإسلام كالوجود؛ والوحدانية؛ والرسالة؛ وبإنكار الأمور الظّاهرة كوجوب الصلاة، وأنّ المسلم المقرّ بالرّسول إذا إستند إلى نوع شبهة تخفى على مثله لا يكفّر، وأنّ مذهب أهل السنة والجماعة التّحاشي عن تكفير من انتسب إلى الإسلام، حتى أنهم يقفون عن تكفير أئمة أهل البدع مع الأمر بقتلهم دفعاً لضررهم لا لكفرهم، وأنّ الشخص الواحد يجتمع فيه الكفر والإيمان، والنفاق والشّرك، ولا يكفّر كلّ الكفر، وإنّ من أقرّ بالإسلام قُبل منه سواء كان صادقاً أو كاذباً، ولو ظهرت منه بعض علامات النّفاق، وأنّ المكفّرين هم أهل الأهواء والبدع، وأن الجهل عذر عن الكفر، وكذلك الشّبهة ولو كانت ضعيفة، وغير ذلك مما تقدّم.

فإن وفقت ففي هذا كفاية للزجر عن بدعتكم هذه التي فارقتم بها جماعة المسلمين وأئمتهم، ونحن لم نستنبط، ولكن حكينا كلام العلماء ونقلهم عن أهل الإجتهاد الكامل.

فلنرجع إلى ذكر وجوه تدلّ على عدم صحّة ما ذهبتم إليه من تكفير

المسلم، واخراجه من الإسلام إذا دعى غير ا لله، أو نذر لغير ا لله أو ذبح لغير ا لله، أو تبرك بقبر، أو تمسح به، إلى غير ذلك مما تكفّرون به المسلم، بل تكفّرون من لا يكفّر من فعل ذلك، حتى جعلتم بلاد الإسلام كفراً وحرباً..

فنقول: عمدتكم في ذلك ما استنبطتم من القرآن، فقد تقدم الإجماع على أنه لا يجوز لمثلكم الإستنباط، ولا يحلّ لكم أن تعتمدوا على ما فهمتم من غير الإقتداء بأهل العلم، ولا يحلّ لأحد يؤمن با لله واليوم الآخر، أن يقلّدكم فيما فهمتم من غير إقتداء أئمة الإسلام.

فإن قلتم: مقتدون ببعض أهل العلم في أنّ هذه الأفعال شرك.

قلنا: نعم، ونحن نوافقكم على أنّ من هذه الأفعال ما يكون شركاً، ولكن من أين أخذتم من كلام أهل العلم أنّ هذا هو الشّرك الأكبر الذي ذكر ا لله سبحانه في القرآن، والذي يحلّ مال صاحبه ودمه تجري عليه أحكام المرتدين، وإنّ من شك في كفره فهو كافر..

بيّنوا لنا.. من قال ذلك من أئمة المسلمين، وانقلوا لنا.. كلامهم، واذكروا مواضعه، هل أجمعوا عليه، أم اختلفوا ؟؟.

فنحن طالعنا بعض كلام أهل العلم، و لم نجد كلامكم هذا، بل وجدنا ما يدلّ على خلافه، وأنّ الكفر بإنكار الضّروريات كالوجود والوحدانية والرسالة، وما أشبه ذلك، أو إنكار الأحكام المجمع عليها إجماعاً ظاهراً أو قطعياً كوجوب أركان الإسلام الخمسة، وما أشبهها مع أنّ من أنكر ذلك جاهلاً لم يكفّر حتى يعرف تعريفاً تزول معه الجهالة، وحينئذ يكون

مكذباً بالله تعالى ورسوله(صلى الله عليه وسلم) فهذه الأمور التي يكفّرون بها ليست ضروريات..

وإن قلتم: مجمع عليها إجماعاً ظاهراً يعرفه الخاص والعام. قلنا لكم: بيِّنُوا لنا كلام العلماء في ذلك، وإلاّ فبيّنوا كلام ألف منهم، وحتى مائة، أوعشرة، أو واحد فضلاً أن يكون إجماعاً ظاهراً كالصلاة.

فإن لم تجدوا إلاّ العبارة التي في الإقناع منسوبة إلى الشّيخ وهي:«من جعل بينه وبين الله وسائط إلى آخره..» فهذه عبارة مجملة، ونطلب منكم تفصيلها من كلام أهل العلم لتزول عنّا الجهالة، ولكن من أعجب العجب أنّكم تستدلّون بها على خلاف كلام صاحبها، وعلى خلاف كلام من أوردها، ونقلها في كتبه على خصوصيات كلامهم في هذه الأشياء التي تكفّرون بها بل ذكروا النّذر والذّبح، وبعض الدّعاء، وبعضها عدوه في المكروهات كالتّبرّك؛ والتمسّح؛ وأخذ تراب القبور للتبرك؛ والطواف بها.

وقد ذكر العلماء في كتبهم منهم صاحب[الإقناع]، واللفظ له، قال: « ويكره المبيت عند القبر؛ وتجصيصه؛ وتزويقه؛ وتخليقه؛ وتقبيله؛ والطّواف به؛ وتبخيره؛ وكتابة الرّقاع إليه؛ ودسّها في الأنقاب؛ والاستشفاء بالتربة من الأسقام؛ لأنّ ذلك كلّه من البدع.. » انتهى. وأنتم تكفّرون بهذه الأمور.. فإذا قلتم: صاحب[الإقناع] وغيره من علماء الحنابله كصاحب [الفروع] جهّال لا يعرفون الضّروريات، بل عندكم على لازم مذهبكم كفار.

قلت: هؤلاء لم يحكموا من مذهب أنفسهم، لا هم، ولا أجلّ منهم، بل ينقلون ويحكمون مذهب أحمد بن حنبل أحد أئمّة الإسلام الذي أجمعت الأمة على إمامته، أتظنّون أنّ الجاهل يجب عليه أن يقلّدكم، ويترك تقليد أئمة أهل العلم، بل أجمع أئمة أهل العلم كما تقدّم أنّه لا يجوز إلاّ تقليد الأئمّة المجتهدين، وكلّ من لم يبلغ رتبة الإجتهاد أن يحكي ويفتي بمذاهب أهل الإجتهاد، وإنما رخّصوا للمستفتي أن يستفتي مثل هؤلاء لأنّهم حاكين مذاهب أهل الإجتهاد أو التّقليد للمجتهد لا للحاكي، هذا صرح به عامة أهل العلم إن طلبته من مكانه وجدته.

وقد تقدّم لك ما فيه كفاية..

وإنما المقصود أنّ العبارة التي تستدلّون بها على تكفير المسلمين لا تدلّ لمرادكم، وأنّ من نقل هذه العبارة واستدلّ بها هم الذين ذكروا النّذر؛ والدعاء؛ والذّبح؛ وغيره، ذكروا ذلك كلّه في مواضعه، ولم يجعلوه كفراً مخرجاً عن الملّة، سوى ما ذكره الشّيخ في بعض المواضع في نوع من الدّعاء، كمغفرة الذنوب؛ وإنزال المطر؛ وإنبات النبات، ونحو ذلك ممّا أنه ذكر أنّ هذا وإن كان كفراً فلا يكفَّر صاحبه حتى تقوم عليه الحجّة الذي يكفُر تاركها وتزول عنه الشبهة، ولم يحكه عن قوله ـ أي التّكفير بالدعاء المذكور إجماعاً حتى تستدلّون أنتم عليه بالعبارة، بل وا لله لازم قولكم تكفير الشيخ بعينه وأحزابه.. نسأل ا لله العافية.

وممّا يدلّ على أنّ ما فهمتم من العبارة غير صواب أنّهم عدوا الأمور المكفّرات فرداً فرداً في[كتاب الردّة] في كلّ مذهب من مذاهب الأئمة،

و لم يقولوا أو واحد منهم من نذر لغير ا لله كفر، بل الشيخ نفسه الذي تستدلّون بعبارته ذكر أنّ النّذر للمشايخ لأجل الإستغاثة بهم كالحلف بالمخلوق كما تقدّم كلامه، والحلف بالمخلوق ليس شركاً أكبر.

قال الشيخ: من قال أنذروا لي تقضى حوائجكم يستتاب.

فإن تاب وإلاّ قتل لسعيه في الأرض بالفساد.

فجعل الشيخ قتله حداً لا كفراً. وكذلك تقدّم عنه من كلامه في خصوص النذور ما فيه كفاية، و لم يقوموا أيضاً من طلب غير ا لله كفر يأتي إن شاء ا لله تعالى ما يدلّ على أنّه ليس بكفر، و لم يقولوا من ذبح لغير ا لله كفراً. أتظنّهم يحكون العبارة ولا عرفوا معناها؟؟ أم هم أوهموا الناس إرادة لإغوائهم أم أحالوا الناس على مفهومكم منها الذي ما فهمه منها من أوردها ولا من حكيها عمّن أوردها أم عرفتم من كلامهم ما إن جهلوا هم أم تركوا الكفر الصّراح الذي يكفر به المسلم، ويحلّ ماله ودمه، وهو يعمل عندهم ليلاً ونهاراً جهاراً غير خفي، وتركوا ذلك ما بيّنوه بل بيّنوا خلافه حتى جئتم فاستنبطتموه من كلامهم لا وا لله ما أرادوا بل ما أردتم، وإنّهم في واد وأنتم في واد.

وممّا يدلّ على أنّ كلامكم وتكفيركم ليس بصواب أنّ الصّلاة أعظم أركان الإسلام بعد الشّهادتين، ومع هذا ذكروا أنّ من صلاّها رياء الناس ردّها ا لله عليه، و لم يقبلها منه، بل يقول ا لله تعالى:« أنا أغنى الشّركاء

عن الشّرك من عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته وشركه »[1].

ويقول له يوم القيامة:« أطلب ثوابك من الذي عملت لأجله »[2].

فذكر أنّ ذلك يبطل العمل، ولم يقولوا أنّ فاعل ذلك حلال المال والدّم بل من لم يكفّره كما هو مذهبكم فيما اخف من ذلك بكثير، وكذلك السّجود الذي هو أعظم هيئات الصّلاة الذي هو أعظم من النذر والدّعاء وغيره فرّقوا فيه وقالوا من سجد لشمس؛ أو قمر؛ أو كوكب؛ أو صنم كفر.

وأمّا السّجود لغير ما ذكر فلم يكفّروا به بل عدوّه في كبائر المحرّمات، ولكن حقيقة الأمر ما قلّدتم أهل العلم ولا عباراتهم، وإنما عمدتكم مفهومكم، وإستباطكم الذي تزعمون أنّه الحقّ من أنكره أنكر الضّروريات..

---

(1) [صحيح مسلم]: (حديث٢٩٨٥)، وابن ماجة في[السنن]: (حديث٤٢٠٢)، و أحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٧٩٣٩، وحديث٩٦٣٣)، والحاكم في [المستدرك]: (ج٢/ص٥١٧) من طريق بكار بن قتيبة القاضي، وذكره ابن كثير في [التفسير]: (ج١/ص٨٢) من رواية الطّبراني، وذكره السيوطي في[الدرّ المنثور]: (ج٦/ص٣٢٥) وزاد نسبته لعبد بن حميد، والطبري في[التفسير]: (حديث٣٠٤)، والترمذي في[السنن]: (ج٤/ص٢١٠) من رواية حاتم بن اسماعيل.

(2) أخرجه ابن ماجة في[السنن]: (حديث٤٢٠٣)، والترمذي في[السنن]: (حديث ٣١٥٤)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث١٥٤١١، وحديث١٧٤٣١) عن أبي سعد بن أبي فضالة الأنصاري، والحاكم في[المستدرك]: (ج٤/ص٤٠٢)، وسكت عنه الطّبراني، والذهبي في[الكبير]: (ج١٩/ص٣١٤/حديث٧٠٩).

وأمّا استدلالاتكم بمشتبه العبارات فتلبيس، ولكن المقصود إنما نطلب منكم أن تبيّنوا لنا وللناس كلام أئمّة أهل العلم بموافقة مذهبكم هذا، وتنقلون كلامهم إزاحة للشّبهة، وإن لم يكن عندكم إلاّ القذف، والشتم، والرّمي بالعزلة، والكفر فا لله المستعان لأخر هذه الأمة أسوة بأوّلها الذين أنزل ا لله عليهم لم يسلموا من ذلك.

******

فصل:

«الرابع عشر: الدعاء والنذر ليس بكفر»

وممّا يدلّ على عدم صوابكم في تكفير من كفّرتموه، وأنّ الدعاء والنّذر ليسا بكفر ينقل عن الملّة، وذلك أنّ النبي(صلى ا لله عليه وسلم) أمر في الحديث الصّحيح أن تدرء الحدود بالشّبهات[1] .

وقد روى الحاكم في[صحيحه]، وأبو عوانة، والبزار بسند صحيح، وإبن السني عن ابن مسعود(رضي ا لله تعالى عنه) أنّ النبي(صلى ا لله عليه

---

[1] يشير المؤلف إلى قول النبي(صلى ا لله عليه واله وسلم):« من اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشّبهات كراعٍ يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه » أخرجه مسلم في[الصحيح]: (حديث١٥٩٩)، والبخاري في[الصّحيح]: (حديث٥٢)، وأبو داود في[السنن]: (حديث٣٣٢٩)، وابن ماجة في[السنن]: (حديث٣٩٨٤)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٢٧٦٣٨)، والدارمي في [السنن]: (حديث٢٥٣١) كلّهم عن النعمان بن بشير.

وسلم) قال: إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلان فليناذ يا عباد الله.. أحبسوا يا عباد الله.. أحبسوا يا عباد الله.. أحبسوا ثلاثاً.

فإنّ لله حاضراً سيحبسها[1].

وقد روى الطبراني:«إن أراد عوناً فليقل: يا عباد الله أعينوني»[2].

ذكر هذا الحديث الأئمة في كتبهم، ونقلوه إشاعة وحفظاً للأمة، ولم ينكروه، منهم النووى في[الأذكار]، وابن القيم في كتابه[الكلم الطيب]، وإبن مفلح في[الآداب].

قال في[الآداب] بعد أن ذكر هذا الأثر، قال عبد الله بن الإمام أحمد: سمعت أبي يقول: حججت خمس حجج فضللت الطريق في حجة، وكنت ماشياً فجعلت أقول: يا عباد الله دلّونا على الطريق، فلم أزل أقول ذلك حتى وقعت على الطريق. انتهى.

أقول: حيث كفرتم من سأل غائباً أو ميتاً، بل زعمتم أنّ المشركين الكفّار الذين كذّبوا الله ورسوله(صلى الله عليه وسلم) أخفّ شركاء ممّن سأل غير الله في برٍ أو بحر، واستدللتم على ذلك بمفهومكم الذي لا يجوز ولا لغيركم الإعتماد عليه..

---

[1] أبو يعلي الموصلي في[المسند]: (حديث٥٢٦٩) وعنه ابن السني وابو عوانة كلّهم عن عبد الله بن مسعود، والطّبراني في[الكبير]: (حديث١٠٥١٨)، والهيثمي في[مجمع الزوائد]: (ج١٠/ص١٣٢)، والألباني في[السلسلة الضعيفة]: (ج٢/ص١٠٨، وص١٠٩).

[2] أنظر: الطبراني في[المعجم الكبير].

هل جعلتم هذا الحديث، وعمل العلماء بمضمونه شبهة لمن فعل شيئاً ممّا تزعمون أنّه شرك أكبر؟؟! فإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

قال في[مختصر الروضة][1] :« الصحيح أنّ من كان من أهل الشّهادتين فإنه لا يكفّر ببدعة على الإطلاق ما استند إلى تأويل يلتبس به الأمر على مثله، وهو الذي رجّحه شيخنا أبو العباس إبن تيمية.. » انتهى.

أتظنّ دعاء الغائب كفراً بالضّرورة، ولم يعرفه أئمة الإسلام؟؟! أتظنّ أنّ على تقدير أنّ قولكم صواب تقوم الحجّة على الناس بكلامكم؟! ونحن نذكر كلام الشيخ تقي الدين الذي استدللتم بعبارته على تكفير المسلمين بالدّعاء؛ والنذر، وإلاّ ففي ما تقدّم كفاية، ولكن زيادته فائدة.

قال الشيخ(رحمه الله تعالى): في[اقتضاء الصّراط المستقيم][2] « من قصد بقعة يرجو الخير بقصدها، ولم تستحبه الشّريهة فهو من المنكرات،

---

[1] يشير المؤلف إلى كتاب[روضة الطالبين] للشيخ محي الدين أبو زكريا: يحيى بن شرف بن مرى الحزامي الشافعي. ولد بنوى وهي بلدة بحوران بينها وبين دمشق مسافة يومين في سنة(٦٣١هـ)، وتوفي في ليلة الأربعاء الرابع عشر من رجب، ودفن في بلده على المشهور.

[2] يشير المؤلف إلى كتاب[اقتفاء الصّراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم] للشيخ ابن تيمية: تقي الدين بن أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد ابن تيمية النّميري الحوراني الدّمشقي. وتيمية هي والدة جدّه الأعلى« محمد » ونسب إليها.

ولد في حرّان من أكبر بلدان الجزيرة بين دجلة والفرات سنة(٦٦١)، وتوفي في سنة(٧٢٨) من ذي القعدة.

أنظر: ترجمته الصّفحات الأولى من هذا الكتاب.

وبعضه أشدّ من بعض سواء كان شجرة؛ أو عيناً؛ أو قناة؛ أو جبلاً؛ أو مغارة؛ وأقبح أن ينذر لتلك البقعة.

ويقال: أنها تقبل النذر كما يقوله بعض الضّالين، فإنّ هذا النّذر نذر معصية بإتفاق العلماء لا يجوز الوفاء به ».

ثم ذكر(رحمه الله تعالى) في مواضع كثيرة« موجود في أكثر البلاد في الحجاز منها مواضع كثيرة ».

وقال في مواضع آخر من الكتاب المذكور:« والسّائلون قد يدعون دعاء محرماً يحصل معه ذلك الغرض، ويحصل لهم ضرر أعظم منه ».

ثم ذكر أنّه يكون له حسنات تربى على ذلك، فيعفو الله بها عنه.

قال:« وحكى لنا أنّ بعض المجاورين بالمدينة إلى قبر النبي(صلى الله عليه وسلم) اشتهى عليه نوعاً من الأطعمة، فجاء بعض الهاشميين إليه فقال: إنّ النبي(صلى الله عليه وسلم) بعث لك هذا، وقال: أخرج من عندنا فإنا من يكون عندنا لا يشتهي مثل هذا ».

قال الشيخ:« وآخرون قضيت حوائجهم، ولم يقل لهم مثل ذلك لإجتهادهم؛ أوتقليدهم؛ أو قصورهم في العلم، فإنه يغفر للجاهل ما لا يغفر لغيره، ولهذا عامة ما يحكي في هذا الباب إنما هو عن قاصري المعرفة، ولو كان هذا شرعاً أو ديناً لكان أهل المعرفة أولى به، ففرق بين العفو عن الفاعل والمغفرة له وبين إباحة فعله.

وقد علمت جماعة ممن سأل حاجته لبعض المقبورين من الأنبياء والصّالحين فقضيت حاجته، وهؤلاء يخرج ممّا ذكرته، وليس ذلك بشرع

فيتبع، وإنما يثبت استحباب الأفعال، وكونها سنّة بكتاب ا لله وسنّة رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم)، وما كان عليه السّابقون الأوّلون، وما سوى هذا من الأمور المحدثة فلا تستحب، وإن اشتملت أحياناً على فوائد».

وقال أيضاً:« صارت النّذور المحرّمة في الشّرع مأكل للسدنة[1]، والمجاورين العاكفين على بعض المشاهد وغيرها، وأولئك النّاذرون يقول أحدهم: مرضت فنذرت، ويقول الآخر: خرج عليَّ المحاربون فنذرت، ويقول الآخر: ركبت البحر، ويقول الآخر: حبست فنذرت.

وقد قام في نفوسهم من هذه النذور هي السبب في حصول مطلوبهم، ودفع مرهوبهم.

وقد أخبر الصّادق المصدوق(صلى ا لله عليه وسلم) أنّ نذر طاعة ا لله فضلاً عن معصيته ليس سبباً للخير[2]. بل تجد كثيراً من الناس يقول أنّ

---

[1] السّدنة: جمع سادن وهو البواب أو الحاجب، وفي[مختار الصّحاح]« مادة سدن»: السّادن خادم الكعبة وبيت الأصنام والجمع« السدنة »، وقد« سَدَن » من باب نَصَرَ وكَتَب انتهى.

[2] يشير المؤلف إلى حديث عبد ا لله بن عمر أنّ النبي(صلى ا لله عليه وآله وسلم) قال:« إنّ النذر لا يقدّم شيئاً ولا يؤخر وإنما يستخرج بالنّذر من البخيل ».

أخرجه البخاري في[الصحيح]: (حديث٦٦٩٣)، والنسائي في[السنن]: (حديث٣٨٠٢)، وأبو داود في[السنن]: (حديث٣٢٨٧)، وأحمد بن حنبل في [المسند]: (حديث٥٢٥٣)، والدارمي في[السنن]: (حديث٢٣٤٠).

المشهد الفلاني والمكان الفلاني يقبل النّذر بمعنى أنّهم نذروا لـه نـذوراً إن قضيت حاجتهم قضيت ».

إلى أن قال:« وما يروى أنّ رجلاً جـاء إلى قـبر النـبي(صلـى ا الله عليـه وسلم) فشكى إليه الجدب عام الرّمـادة، فـرآه وهـو يـأمره أن يـأتي عمـر فيأمره أن يخرج يستقي بالناس[1].

قال: مثل هذا يقع كثير لمـن هـو دون النـبي(صلـى ا الله عليـه وسـلم)، وأعرف من هـذا وقـايع، وكذلـك سـؤال بعضهـم للنبي(صلى ا الله عليه وسلم) أو غيره من أمته حاجته فتقضى لـه، فـإن هـذا وقـع كثـير، ولكـن عليـك أن تعلـم أنّ إجابـة النبي(صلـى ا الله عليـه وسـلم) أوغـيره لهــؤلاء السّائلين لا يدلّ على استحباب السّؤال، وأكثر هؤلاء السّائلين الملحّين لمـا هم فيه من الحال لو لم يجابوا لاضطرب إيمـانهم، كمـا أنّ السّـائلين لـه في الحياة كانوا كذلك.

وقال(رحمه ا الله) أيضاً:« حتى أنّ بعض القبور يجتمع عندهـا في اليـوم من السنة، ويسافر إليها من الأمصار في المحـرم؛ أو في صفـر؛ أو عاشـورا، أو غير ذلك تقصد، ويجتمع عندها فيه، كما تقصد عرفة؛ ومزدلفة في أيام

---

[1] يشير المؤلف إلى حديث عمر بن الخطاب: أنّ رجلاً شـكى إلى النبي(صلـى ا الله عليه وآله وسلم) الجدب فرأى النبي(صلى ا الله عليه وآلـه وسـلم) في المنـام أن يـأتي عمر بن الخطاب فاستسقى عمر بالعباس بـن عبـد المطلـب فقـال:« اللهـمّ إنّـا كنّـا نتوسّل إليك بنبينا فسقينا، وإنّا نتوسّل إليك بعمّ نبينا فاسقنا، فسقوا ».

أخرجه البخاري في[الصحيح]: (حديث٩٦٤).

معلومة من السنة... » وربما كان الإهتمام بهذه الإجتماعات في الدين والدنيا أشدّ منكرٍ، حتى أنّ بعضهم يقول نريد الحج إلى قبر فلان وفلان.

وبالجملة هذا الذي يفعل عند هذه القبور هو بعينه نهى عنه النبي(صلى الله عليه وسلم)[1].

وهذا هو الذي أنكره أحمد بن حنبل(رحمه الله)، وقال: لقد أفرط الناس في هذا جداً وأكثروا.

وذكر الإمام أحمد ما يفعل عند قبر الحسين(رضي الله عنه).

قال الشيخ:«ويدخل في هذا ما يفعل بمصر عند قبر نفيسة، وغيرها، وما يفعل بالعراق عند القبر الذي يقال أنّه قبر علي، وقبر الحسين، إلى قبور كثيرة في بلاد الإسلام لا يمكن حصرها..»

---

[1] [صحيح مسلم]: (حديث١٩٧٠)، والترمذي في[السنن]: (حديث١٠٥٢)، وابن ماجة: (حديث١٥٦٢، وحديث١٥٦٣)، والحاكم في[المستدرك]: (ج١/ص ٣٧٠)، وابن حبان في[الصحيح]: (حديث٣١٦٤، وحديث٣١٦٥)، و[أحمد بن حنبل]: (حديث١٣٧٣٥، وحديث١٤١٥٥، وحديث١٦٧٦٤) عن أبي مرثد الغنوي: قال النبي(صلى الله عليه وآله وسلم):« لا تجلسوا على القبور وتصلّوا عليها ». وعن جابر بن عبد الله الأنصاري قال:« ونهى النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) عن الصّلاة على القبور.

أخرجه إبن حبّان في[الصحيح]: (حديث٢٣١٨) عن أنس بن مالك وجابر بن عبد الله وأبي مرثد الغنوي.

أخرجه [مسلم]: (حديث٩٧٢)، والترمذي في[السنن]: (حديث١٠٥٠)، والنسائي في[السنن]: (حديث٧٦٠)، وأبو داود في[السنن]: (حديث٣٢٢٩).

إنتهى كلام الشيخ..

فيا عباد الله.. تأمّلوا.. كم في كلام الشيخ هذا من موضع يردّ مفهومكم من العبارة التي تستدلّون بها من كلامه، ويردّ تكفيركم للمسلمين.

ونحن نذكر بعض ما في ذلك تيمّناً للفائدة:

منها: قوله في قصد البقعة؛ والنذر في العيون؛ والشجر؛ والمغارات؛ وما ذكره أنّه من المنكرات، ولم يجب الوفاء به، ولم يقل أنّ فاعل ذلك كافر مرتدّ، حلال المال والدم، كما قلتم.

ومنها: أنّ من الناس من يأمر بالنّذر والقصد، لهذه الأشياء التي ذكرها وسمّاه ضالاً ولم يكفّره، كما قلتم.

ومنها: أنّ هذه المواضع؛ وهذه القبور؛ وهذه الأفاعيل، ملأت بلاد الإسلام قديماً، ولم يقل لا هو ولا أحد من أهل العلم أنّها بلاد كفر، كما كفّرتم أهلها بل كفّرتم من لم يكفّرهم.

ومنها: أنه ذكر طلب أهل القبور، وأنه كثر وشاع، وغاية ذلك أنّه حرّمه بل رفع الخطأ عن المجتهد في ذلك، أو المقلّد، أو الجاهل، وأنتم تجعلونهم بهذه الأفاعيل أكفر ممّن كذّب رسول الله(صلى الله عليه وسلّم) من كفّار قريش!!.

ومنها: أنّ غاية أن يعلم المسلم أنّ هذا لم يشرّعه الله، وأنتم تقولون هذا يعلم بالضّرورة أنّه كفر، حتى اليهود والنّصارى يعرفون ذلك، ومن لم يكفّر فاعله فهو كافر..

فيا عباد الله... إنتبهوا.

ومنها: أنه قال:« إجابة النبي(صلى الله عليه وسلم)، أو غيره لهؤلاء السّائلين الملحّين لو لم يجابوا لإضطرب إيمانهم »، جعلهم مؤمنين، وجعل إجابة دعائهم(رحمة من الله تعالى لهم) لئلاّ يضطرب إيمانهم، وأنتم تقولون من فعل فهو كافر، ومن لم يكفّره فهو كافر.

ومنها: إنّ هذه الأمور وهي سؤال النبي(صلى الله عليه وسلم) حدثت في زمن الصّحابة كالذي شكى للنبي(صلى الله عليه وسلم) القحط، ورآه في النوم فأمره أن يأتي عمر، ولا ذكر أنّ عمر أنكر ذلك، وأنتم تجعلون مثل هذا كافر.

ومنها: أنّ هذه الأمور حدثت من قبل زمن الإمام أحمد، في زمان أئمة الإسلام، وأنكرها من أنكرها منهم، ولا زالت حتى ملأت بلاد الإسلام كلها، وفعلت هذه الأفاعيل كلّها التي تكفّرون بها، ولم يرو عن أحد من أئمة المسلمين أنّهم كفّروا بذلك، ولا قالوا هؤلاء مرتدّون ولا أمروا بجهادهم، ولا سمّوا بلاد المسلمين بلاد شرك وحرب كما قلتم أنتم، بل كفّرتم من لم يكفّر بهذه الأفاعيل، وإن لم يفعلها، أيظنون أنّ هذه الأمور من الوسائط التي في العبارة الذي يكفّر فاعلها إجماعاً، وتمضي قرون الأئمة من ثمان ماية عام، ومع هذا لم يرو عن عالم من علماء المسلمين أنّها كفر بل ما يظنّ هذا عاقل، بل والله لازم قولكم أنّ جميع الأمّة بعد زمان الإمام أحمد(رحمه الله تعالى) علماؤها؛ وآراؤها؛ وعامتها؛ كلّهم كفّار مرتدّون.. فإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

واغوثاه..!! إلى الله.. ثم واغوثاه!!.

أم تقولون كما بقوا بعض عامتكم أنّ الحجّة ما قامت إلاّ بكم، وإلاّ قبلكم لم يعرف دين الإسلام.

يا عباد الله... إنتهوا.

ولكن بكلام الشيخ هذا يستدلّ عليكم على أنّ مفهومكم أنّ هذه الأفاعيل من الشّرك الأكبر أيضاً، وأنّ مفهومكم أنّ هذه الأفاعيل داخلة في معنى عبارة من جعل بينه وبين الله وسائط إلى آخره، نبّهنا الله وإيّاكم من الضّلال.

******

فصل:

«الخامس عشر: أن لا تهلك الأمة الإسلامية بسنة عامّة»

وممّا يدلّ على بطلان قولكم ما روى مسلم في[صحيحه] عن ثوبان عن النبي(صلى الله عليه وسلم) أنه قال:« إنّ الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها، وأنّ أمتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض، وإني سئلت ربّي لأمتي أن لا يهلكها بسنّة[1] عامة، وأن لا يسلّط عليهم عدواً من سوى أنفسهم، يستبيح بيضتهم[2]،

---

[1] قال الفيومي في[المصباح المنير]: وأرض سنهاء أصابتها السنة وهي الجدب، مادة: سنة.

[2] قال الرازي في[مختار الصّحاح]: وبيضة كلّ شيء حوزته وبيضة القوم ساحتهم، مادة« ب ي ض ».

وإنّ ربّي قال: يا محمد إذا قضيت قضاء إنه لا يردّ، وإنّي أعطيتك لأمّتك أن لا أهلكهم بسنّة عامة، وأن لا أسلّط عليهم عدواً مـن سوى أنفسـهم يستبيح بيضتهم، ولو إجتمع عليهم من أقطارها، أو قال من بـين أقطارهـا حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً ويسبى بعضهم بعضاً »[1] .. إنتهى.

وجه الدليل من هذا الحديث أنّ النبي(صلى الله عليه وسلم) أخـبر أنّـه لا يسلّط على هذه الأمّة عدواً سوى من أنفسهم، بل يسلّط بعضهم علـى بعض.

ومعلوم عند الخاص والعام ممّن له معرفة بالأخبار أنّ هذه الأمـور الـتي تكفّرون بها ملأت بلاد المسلمين من أكثر من سبع ماية عـام كمـا تقـدّم نقله، ولو كانت هذه عبادة الأصنام الكبرى، وأنّها الوسائط كما زعمتـم فكان أهلها كفّار، أو من لم يكفّرهـم فهـو كـافر، كمـا قلتـم أنتـم الآن، ومعلوم أنّ العلماء والأمراء لم يكفّروهـم، ولم يجروا عليهـم أحكـام أهـل الردّة مع أنّ هذه الأمور تفعل في غالب بلاد الإسلام ظـاهرة غـير خفيـة، بل كما قال الشيخ صارت ما كل لكثير من الناس، وأيضاً يسافرون إليهـا من جميع الأمصار أعظم ممّا يسافرون إلى الحج.

ومع هذا كلّه فاخبرونا برجل واحد من أهل العلم وأهل السيف قـال:

---

[1] [صحيح مسلم]: (حديـث٢٨٨٩)، وأبـو داود: (حديـث٤٢٥٢)، والـترمذي: (حديث٢١٧٧)، وإبن ماجة: (حديث٣٩٥٢)،وأحمـد بـن حنبـل:(ج٥/ص٢٧٨، وص٢٨٤)، والبغـوي في[شـرح السـنن]: (ج١٤/ص٢١٥/حديـث٤٠١٥)، وإبـن حبان في[الصحيح]: (ج٨/ص٢٥٢/حديث٦٦٧٩).

مقالتكم هذه، بل أجروا عليهم أحكام أهل الإسلام، فإذا كانوا كفّاراً عبّاد أصنام بهذه الأفاعيل والعلماء والأمراء أجروا عليهم أحكام الإسلام فهم بهذا الصنيع ـ أي العلماء والأمراء ـ كفّار لأنّ من لم يكفّر أهل الشّرك الذين يجعلون مع الله إلهاً آخر فهو كافر، فحينئذ ليسوا من هذه الأمّة بل كفّار سلّطهم الله على هذه الأمّة فاستباحوا بيضتهم، وهذا يردّ هذا الحديث، وهو ظاهر من الحديث لمن تدبّره، والله الموفّق لا ربّ غيره.

فإن قلت: روى هذا الحديث بعينه البرقاني وزاد فيه« إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلّين، وإذا وضع عليهم السّيف لم يرفع إلى يوم القيامة، ولا تقوم السّاعة حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين، وحتى تعبد فيأم[1] من أمّتي الأوثان، وإنه يكون في أمتي كذّابون ثلاثون كلّهم يزعم أنّه نبي وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي، ولا تزال طائفة من أمّتي على الحق منصورة لا يضرّهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله تعالى»[2].

قلت: وهذا أيضاً حجّة عليكم، يوافق الكلام الأول أنّ قوله(صلى الله عليه وسلم):« إنما أخاف على أمتي الأئمّة المضلّين »، فهذا يدلّ على أنّه ما خاف عليهم الكفر والشّرك الأكبر، وإنما يخاف عليهم المضلّين كما

---

[1] أي: الجماعات والفئات. [مختار الصحاح] للرازي، مادة« ف ي أ ».

[2] أحمد بن حنبل في[المسند]: (ج١٢/ص٣٣٨، وص٣٣٩/حديث١٧٢٥١)، وابن ماجة في[السنن]: (حديث٣٩٥٢)، وأبو داود في[السنن]: (حديث٤٢٥٢)، عن عقبة بن عامر يقول: الحديث.

وقع، وما هو الواقع، ولو كانوا يكفّرون بعده لـودّ أن يسلّط عليهـم مـن يهلكهم، وممّا خاف عليهم أيضـاً وضـع السّيف وأخـبر أنّـه إذا وضـع لا يرفع و كذلك وقع، وهذا من آيات نبوته(صلى ا الله عليه وسلم) فإنّه وقـع كمـا أخـبر، وقولـه:« لا تقـوم السّـاعة حتّـى يلحـق حـي مـن أمّـتي بالمشركين».

وهذا أيضاً وقع قوله:« وحتى تعبـد فيئـام مـن أمـتي الأوثـان»، فهـذا حق.

وقوله:« لا يزال طائفة من أمتي على الحق منصورة » إلى آخره.

يدلّ علـى أنّ هـذه الأمـور الـتي مـلأت بـلاد الإسـلام ليسـت بعبـادة الأوثان، فلو كانت هذه الأمور عبادة الأصنام لقاتلتهم الطّائفة المنصـورة، ولم يعهد، ولم يذكر أنّ أحداً من هذه الأمة قاتل علـى ذلـك، وكفـر مـن فعله، واستحلّ ماله ودمـه قبلكـم، فـإن وجـدتم ذلـك في قديـم الدّهـر أو حديثه فبيّنوه، وأنّـى لكـم بذلـك، وهـذا الـذي ذكرنـاه واضـح مـن أول الحديث وآخره، والحمد لله ربّ العالمين.

******

فصل:

«السادس عشر: بطلان مذهبهم في تكفير من كفروه»

وممّا يدلّ على بطلان مذهبكم في تكفير من كـفّـرتـمـوه مـا روى

البخاري في[صحيحه] عن معاوية بن أبي سفيان قال: سمعت النّبي(صلى الله عليه وسلم) يقول: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين وإنما قاسم، والله معطي، ولا يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم السّاعة أو يأتي أمر الله تعالى[1].. إنتهى

وجه الدليل منه أنّ النبي(صلى الله عليه وسلم) أخبر أنّ أمر هذه الأمة لا يزال مستقيماً إلى آخر الدّهر، ومعلوم أنّ هذه الأمور التي تكفّرون بها ما زالت قديماً ظاهرة ملأت البلاد كما تقدّم، فلو كانت هذه الأصنام الكبرى ومن فعل شيئاً من تلك الأفاعيل عابداً للأوثان لم يكن أمر هذه الأمة مستقيماً بل منعكساً بلدهم بلد كفر تعبد فيه الأصنام ظاهراً، وتجري على عبدة الأصنام فيها أحكام الإسلام..

فأين الإستقامة وهذا واضح جلي؟؟!!

فإن قلت: ورد عن النبي(صلى الله عليه وسلم) في الأحاديث الصّحيحة ما يعارض هذا.. وقوله(صلى الله عليه وسلم):« لتتبعن سنن

---

(1) [صحيح البخاري]: (ج١/ص٤٦) «كتاب العلم» (باب من يرد الله به خيراً)، والطبراني في[الكبير]: (ج٩/ص١٥١/حديث٨٧٥٦) عن أبي عبيدة عن عبد الله بن عمر، وفي:(ج١٩/ص٣٤٨، وص٣٤٩/حديث٨١٠، وحديث٨١٢) عن معاوية ابن أبي سفيان، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٤/ص٩٦، وص١٠٠).

ومسلم في[الصحيح]: (حديث١٦٤٧٢)، ومالك في[الموطأ]: (حديث١٦٦٧)، والدّارمي في[السنن]: (حديث٢٢٦) عن معاوية بن أبي سفيان.

من كان قبلكم »[1]، وما في معناه.

وقوله(صلى الله عليه وسلم):« تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين ملّة كلّها في النار إلاّ ملّة واحدة »[2]..

قلت: هذا حق ولا نعارض والحمد لله.

---

[1] [مسند]: أحمد بن حنبل (ج٥/ص٣٤٠)، والهيثمي في[مجمع الزوائد]: (ج٧/ص٢٦١)، والطبراني في[الكبير]: (ج٦/ص١٨٦/حديث٥٩٤٣، وص ٢٠٤/ حديث٦٠١٧).

عن سهل بن سعد، قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وسلم): «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب لاتبعتموهم، قلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟، قال: فمن إلاّ اليهود والنّصارى ».

والبخاري في[الصحيح]: (حديث٣٤٥٦، وحديث ٧٣٢٠)، ومسلم في[الصحيح]: (حديث٢٦٦٩)، وابن ماجة في[السنن]: (حديث٣٩٩٤)، والحاكم في[المستدرك]: (ج١/ص٣٧)، والبغوي في[شرح السنة]: (ج٣/ص١٢٠، وص١٢٢) عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري.

[2] [صحيح إبن حيان]: (حديث١٨٣٤)، وأبو داود في[السنن]: (ج٢/ص٥٠٣)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٢/ص٣٣٢)، والترمذي في[السنن]: (ج٣/ص٣٦٧)، وإبن ماجة في[السنن]: (ج٢/ص٤٧٩).

وإبن أبي عاصم في[السنن]: (ج١/ص٣٣/حديث٦٦، وحديث٦٧) عن أبي هريرة، والألباني في[سلسلة الأحاديث الصّحيحة]: (حديث٢٠٣)، والطبراني في[الكبير]: (ج١٩/ص٣٧٧ حديث٨٨٥).

وقد بيّن العلماء ذلك ووضحوه، وأنّه قوله:« تفترق هذه الأمة »، فهؤلاء أهل الأهواء كما تقدّم ذكرهم، ولم يكونوا كافرين بل كلّهم مسلمون إلاّ من أسر تكذيب الرّسول(صلى الله عليه وسلم) فهو منافق كما تقدّم في كلام الشيخ من حكاية مذهب أهل السنّة في ذلك.

وقوله(صلى الله عليه وسلم):« كلّها في النّار إلاّ واحدة »[1]، فهو وعيد مثل وعيد أهل الكبائر؛ مثل قاتل النفس؛ وآكل مال اليتيم؛ وآكل الربا، وغير ذلك، وأمّا الفرقة النّاجية فهي السالمة من جميع البدع المتبعة هَدي رسول الله(صلى الله عليه وسلم) كما بيّنه أهل العلم، وهذا إجماع من أهل العلم كما تقدّم لك.

وأما قوله(صلى الله عليه وسلم):« لتتبعن سنن من كان قبلكم »[2]، قال الشيخ(رحمه الله) ليس هذا إخبار عن جميع الأمة، فقد تواتر

---

[1] صحيح أنظر: الحديث السّابق، وتخاريجه، وأيضاً أخرجه الجزري في[جامع الأصول]: (ج١٠/ص٣٣/حديث٧٤٩٠) عن أبي هريرة، وأبو داود في[السنن]: (حديث٤٥٩٩) « باب شرح السنّة ».

والترمذي في[السنن]: (حديث٢٦٤٢) في «كتاب الإيمان» (باب ما جاء في افتراق هذه الأمة)، وقال الترمذي: حديث أبي هريرة حسن صحيح، وهو كما قال.

[2] [صحيح البخاري]: (ج١٣/ص٢٥٥)« في كتاب الاعتصام: باب قول النبي(صلى الله عليه واله وسلم): لتتبعن سنن من كان قبلكم »، و[صحيح مسلم]: (حديث٢٦٦٩)« في كتاب العلم: باب اتباع سنن اليهود والنصارى »، والبغوي في[شرح السنة]: (ج١٤/ص٣٩٢/حديث٤١٩٦)« باب تغير الناس وذهاب الصالحين ».

عنه(صلى الله عليه وسلم) أنه لا تزال من أمته طائفة ظاهره على الحق حتى تقوم السّاعة، وأخبر أنه لا تجتمع على ضلالة، وأنّه لا يزال يغرس في هذا الدين غرساً يستعملهم بطاعته، فعلم بخبره الصّدق أنه يكون في أمته قوم متمسّكون بهديه الذي هو دين الإسلام محضاً، وقوم منحرفون إلى شعبة من شعب اليهود، أو شعبة من شعب النصارى، وإن كان الرجل لا يكفر بكل الإنحراف بل وقد لا يفسق.

وقال(رحمه الله): الناس في مبعث رسول الله(صلى الله عليه وسلم) في جاهلية، فأمّا بعد مبعث رسول الله(صلى الله عليه وسلم) فلا جاهلية مطلقة، فإنه لا تزال من أمته طائفة ظاهرين إلى قيام السّاعة، وأما الجاهلية المقيّدة فقد تكون في بلاد المسلمين، أو في بعض الأشخاص، كقوله(صلى الله عليه وسلم):« أربع في أمتي من أمر الجاهلية »[1].

---

[1] [صحيح مسلم]: (حديث٩٣٤) «كتاب الجنائز» (باب التشديد في النياحة)، وإبن الأثير الجوزي في[جامع الأصول]: (ج /ص١١٠/حديث٨٥٨٨) عن أبي مالك الأشعري و(ص٧٣٧/حديث٩٤٣٠، وص٧٣٨/حديث٩٤٣٢).

عن أبي هريرة، ومسلم في[الصحيح]: (حديث٦٧) «كتاب الإيمان» (باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة)، والترمذي في[السنن]: (حديث١٠٠١) في «كتاب الجنائز» (باب ما جاء في كراهية النوح).

ونص الحديث بتمامه:« أربع في أمتي من أمر الجاهلية لن يدعهنّ الناس: النياحة؛ والفخر في الأحساب؛ والعدوى أجرب بعير فأجرب مائة بعير من أجرب البعير الأول؟؛ والأنواء مطرنا بنوء كذا وكذا »،وأخرجه أيضاً البغوي في[شرح السنة]: (ج٤/ص٤٢١/حديث١١٦٩).

فدين الجاهلية لا يعود إلى آخر الدهر عند إختزام أنفس جميع المؤمنين عموماً.. انتهى كلام الشيخ(رحمه الله تعالى).

فقد تبيّن لك أنّ دين الإسلام ملأ بلاد الإسلام بنصّ أحاديث رسول الله(صلى الله عليه وسلّم)، وبما فسّره به العلماء الأعلام، وأن كلّ الفرق على الإسلام بخلاف قولكم هذا، فإن صحّ مذهبكم فلم يبقى على الأرض مسلم من ثمان مائة سنة إلاّ أنتم، والعجب كلّ العجب أنّ الفرقة الناجية وصفها رسول الله(صلى الله عليه وسلم)، وكذلك وصفها أهل العلم، وليس فيكم خصلة واحدة منها..

فإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

******

فصل:

« السابع عشر: لا يجري الكفر على من ذبح للقبور جاهلاً»

ومّما يدلّ على عدم صحّة مذهبكم ما رواه البيهقي؛ وإبن عدي؛ وغيرهم؛ عن النبي(صلى الله عليه وسلم) أنه قال:« يحمل هذا العلم من كلّ خلف عدو له ينفون عنه تحريف العالين، وإنتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»[1].

قال في[الآداب]: قال هنا سألت أحمد عن هذا الحديث. قال: صحيح.. إنتهى

[1] صحيح، [المستدرك]: للحاكم (ج٤/ص٤٤٩، وص٥٥٠، وج٢/ص٧١) عن عمر بن الخطاب؛ وعمران بن حصين. قال في[التلخيص]: على شرط البخاري ومسلم، وأخرج بعضه من طريق هشام الدستواني عن يحيى.

قال إبن القيّم: هذا حديث روى من وجوه يشدّ بعضها بعضاً، ووجه الدليل منه أنّ النبي(صلى الله عليه وسلم) وصف حملة علمه الذي بعثه الله به أنّهم عدو كلّ طبقة من طبقات الأمّة، وقد تقدّم مراراً أنّ هذه الأفاعيل التي تجعلون من فعلها كافراً موجودة في الأمة وجوداً ظاهراً من أكثر من سبعماية عام، بل قد ذكر ابن القيم أنها ملأت الأرض، وأخبر أنّ في الشام وغيره من بلاد المسلمين، بل في كلّ بلد منها عدّة، وأخبر بأمور عظيمة هائلة تعمل عندها من السجود للقبور؛ والذبح لها؛ وطلب تفريج الكربات؛ وإغاثة اللهفان من أهلها؛ والنذور؛ وغير ذلك، ثم أقسم أنّه مقتصر فيما حكى عنهم، وأنّ فعلهم أعظم وأكثر ممّا ذكره.

وقال: لم نستقص ذكر بدعتهم وشركهم، ومع هذا لم يجر عليهم ولا أحد من أهل العلم من طبقته، ولا الطبقات قبله، ولا بعده من جميع أهل العلم الذين وصفهم(صلى الله عليه وسلم) بالعدالة؛ وحفظ الدين؛ عن غلو الغالين؛ وتأول الجاهلين؛ وإنتحال المبطلين؛ لم يجر عليهم أحد منهم الكفر الظّاهر، ولم يسمّوا بلاد المسلمين بلاد كفّار، ولا غزوا البلاد والعباد، وسمّوهم مشركين. هذا وهم القائمون بنصرة الحقّ وهم طائفة المنصورة إلى قيام الساعة.

بل ذكر إبن القيم أنّ هذه الأفاعيل التي تكفّرون بها، بل تكفّرون من لا يكفّر بها، بل تزعمون أنها عبادة الأصنام الكبرى كثرت في بلاد الإسلام، حتى قال:« فما أعزّ من تخلّص من هذا، بل أعزّ من لا يعادي من أنكره »، فذكر أنّ غالب الأمة تفعله، والذي لا يفعله ينكره على ما أنكره، ويعاديه إذا أنكره، فلو كان ما ذهبتم إليه حقاً لكانت جميع الأمّة..

والعياذ بالله.. كلّها أشركت بالله الشّرك الأكبر، وحسنت فعله، وأنكرت على من أنكره من قبل زمن إبن القيم، فحينئذ يردّ قولكم هذا

الحديث، والحديث الذي قبله، والأحاديث التي تـأتي إن شـاء ا لله تعـالى، وهذا بيّن واضح لمن وفّق، والحمد لله.

******

فصل:

« الثامن عشر: قول النبي(ص): لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق »

وممّا يدلّ على بطلان مذهبكم ما ورد في[الصّحيحين] عن النبي(صلى ا لله عليه وسلم):« لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحقّ لا يضرّهم من خذلهم ولا من خالفهم إلى يوم القيامة »[1].

---

[1] [صحيح]: مسلم (حديث ١٩٢٠) «كتاب الإمارة» (باب قوله(صلى ا لله عليه وسلم): « لاتزال طائفة مـن أمـتي ظـاهرين على الحـق »، وأبـو داود في[السـنن]: (حديث٤٣٥٢) في «كتاب الفتن: باب ذكر الفتن ودلائلها».

والترمذي في [السـنن]: (حديـث٢١٧٧، وحديـث٢٢٣٠) في «كتـاب الفـتن: باب ما جاء في سؤال النبي(صلى ا لله عليه وسلم) ثلاثاً لأمته»، و«باب ما جـاء في الأئمة المضلّين»، وابـن الأثـير الجزري في[جامع الأصـول]: (حديـث٦٧٧٦) «في فصل الأمة الإسلامية» (ج٩/ص٢٠٤، وص ٢٠٥).

عن سلمة بن نفيل الكندي؛ وثوبان؛ ومعاوية بـن أبي سفيان؛ وقـرّة بـن إيـاس؛ وعمـران بـن حصين؛ وجابر بن عبد ا لله؛ وعقبة بن عامر، وابن ماجـة في[السنن]: (حديـث٣٩٥٢)، وأحمـد بن حنبل في[المسند]: (حديث١٤٦٥٥) عن جابر بن عبد ا لله الأنصاري.

قال الشيخ تقي الدين: لما ذكر هذا الحديث كانت هذه الأمة كما أخبر به(صلى الله عليه وسلم) أنه قال:« لا تزال فيها طائفة منصورة ظاهرة بالعلم والسّيف لم يصبها ما أصاب من قبلها»[1] .

من بني إسرائيل وغيرهم حيث كانوا مقهورين مع الأدعاء، بل إن غلبت في قطر من الأرض كانت في القطر الآخر أمّة ظاهرة منصورة، و لم يسلّط على مجموعها عدواً من غيرهم، ولكن يقع بينهم اختلاف وفتن.

قال: ومذهب أهل السنّة والجماعة ظاهرون أهله إلىيوم القيامة، وهم الذين قال فيهم النبي(صلى الله عليه وسلم):« لا تزال طائفة من أمتي....».. إنتهى.

أقول: وجه الدلالة من هذا الحديث أنّ هذه الطّائفة التي ذكرها رسول الله(صلى الله عليه وسلم) ظاهرة ليست بخفيّة كما يزعم عندكم، وأيضاً منصورة ليسوا بأذلاّء مختفين، وأيضاً ما خلت بلاد الإسلام، منهم يوماً، وأيضاً كما قال الشيخ« لم يسلّط عليهم الأعداء وتقهرهم » فإذا كانت هذه أوصافهم بنص الصّادق المصدوق(صلى الله عليه وآله وسلم)، وهذه الأمور التي تكفّرون بها ملأت بلاد الاسلام من أكثر من

---

[1] وفي لفظ آخر:« لا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرّهم من خذلهم حتى تقوم الساعة »، عن معاوية بن قُرّة.

أنظر: الترمذي في[السنن]: (حديث٢١٩٢)، وابن ماجة في[السنن]: (حديث٦ وحديث٧)، [السّلسلة الصّحيحة] للألباني: (حديث٦، وحديث٥).

وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث١٥١٦٩، وحديث١٥١٧٠، وحديث ١٩٨٤٩، وحديث١٩٨٥٤) عن قرة بن إياس المزني.

سبعماية عام، وأنتم تزعمون أنّ هذه عبادة غـير ا لله، وأنّ هـذه الوسـايط المذكورة في القرآن، ومع هذا لم يذكر في زمن من الأزمان أنّ أحـداً قـال ما قلتم، أو عمل ما عملتم، بل مــا تجـدون مـا تحتجّـون لشـبهتكم إلاّ أن علياً(عليه السلام) قتل من قال أنت ا لله، وأنّ الصدّيق قاتل أهل الردّة، أو بعبارة مجملة يعرف كلّ من له ممارسة في العلم أنّ مفهومكم هذا منها ضحكة..

فالحمد لله على زوال الإلتباس والإشتباه.. أما وا لله إنّ هذا الحديـث وحده يكفي في بطلان قولكم لو كان ثمّ أُذن واعية.

نسأل ا لله أن ينقذكم من الهلكة.. إنّه جواد كريم.

******

فصل:

« التاسع عشر حول قول النبي(ص): رأس الكفر نحو المشرق»

وممّا يدلّ على بطلان مذهبكم مـا في[الصحيحين] عن أبي هريرة (رضي ا لله عنه) عن النبي(صلى ا لله عليه وسلم) أنّه قال:« رأس الكفر نحو المشرق »[1].

[1] [صحيح]: البخاري (ج٦/ص٤٥٠)، ومسلم في[الصحيح]: (حديث٥٢، وحديث٨٥)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٢/ص٤١٨، وص٤٢٤، وص٥٠٦)، والمالكي في[المعارج]: (ج٢/ص٨٧٠)، والبغوي في[شرح السنن]: (ج١٤/ص٢٠٤/حديث ٤٠٠٣) عن أبي هريرة.

وفي رواية:« الإيمان يماني، والفتنة من ها هنا حيث يطلع قرن الشيطان »[1].

وفي[الصحيحين] أيضاً عن إبن عمر(رضي ا لله تعالى عنه) عن النبي (صلى ا لله عليه سلم) أنّه قال وهو مستقبل المشرق:« إنّ الفتنة ها هنا»[2].

---

[1] [صحيح البخاري]: (ج٦/ص٢٤١) «كتاب بدء الخلق: باب صفة إبليس وجنوده»، وفي «كتاب الجهاد: باب ما جاء في بيوت أزواج النبي(صلى ا لله عليه وسلم)»، وفي «كتاب الأنبياء: باب نسبة اليمن إلى إسماعيل»، وفي «كتاب الطلاق: باب الإشارة في الطلاق والأمور»، وفي «كتاب الفتن: باب قول النبي (صلى ا لله عليه وآله وسلم): الفتنة من قبل المشرق».

ومسلم في[الصحيح]: (حديث٢٩٠٥) في «كتاب الفتن وأشراط الساعة: باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشّيطان»، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٢/ص٢٣، وص٢٩، وص١١١، وص١٢١)، والترمذي في[السنن]: (حديث ٢٢٩٩).

والبغوي في[شرح السنة]: (ج١٤/ص٢٠٤/حديث٤٠٠٤) في« باب ذكر أهل اليمن وذكر أويس القرني » (ج٤/ص٢٠٢/حديث٤٠٠٢).

[2] [صحيح إبن حبان]: (ج٨/ص٢٢٣/حديث٦٦١٤، وص٢٢٤) عن إبن عمر قال: رأيت رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) يشير نحو المشرق ويقول:« ها هنا إنّ الفتنة ها هنا إنّ الفتنة هنا من حيث يطلع قرن الشّيطان ».

والبخاري في[الصحيح]: (ج٦/ص٢٤١) في «كتاب بدء الخلق: باب صفة إبليس وجنوده، ومسلم في [الصحيح]: «كتاب الفتن وأشراط الساعة: باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان»، والترمذي في[السنن]: (حديث٢٢٦٩) والبخاري في[الصحيح]:« كتاب الفتن: باب قول النبي(صلى ا لله عليه وآله وسلم):« الفتنة من قبل المشرق» (حديث٦٦٨٠) عن عبد ا لله بن عمر: أنه سمع رسول ا لله(صلى ا لله عليه وآله وسلم) وهو مستقبل المشرق يقول:« ألا إنّ الفتنة ها هنا، من حيث يطلع قرن الشيطان ».

وللبخاري عنه أيضاً مرفوعاً:« اللهم بارك في شامنا ويمننا، اللهم بارك في شامنا ويمننا »..

قالوا: وفي نجدنا.. قال:« اللهم بارك في شامنا ويمننا ».

وقالوا: وفي نجدنا.. قال الثالثة:« هناك الزّلازل والفتن، ومنها يطلع قرن الشيطان »[1].

ولأحمد من حديث إبن عمر مرفوعاً:« اللهم بارك لنا في مدينتا، وفي صاعنا، وفي مدنا، ويمننا، وشامنا، ثمّ استقبل مطلع الشّمس، فقال: ها هنا يطلع قرن الشيطان »[2].

---

[1] [صحيح البخاري]: (ج٢/ص٤٣٢) «كتاب الإستسقاء: باب ما قيل في الزلازل والآيات»، والترمذي في[السنن]: (حديث٣٩٤٨)، والبغوي في[شرح السنّة]: «باب ذكر الشّام» (ج١٤/ص٢٠٦/حديث٤٠٦) عن إبن عمر، عن نافع، عن ابن عوف، والأصفهاني في[الحلية]: (ج٦/ص١٣٣)، وابن حبان في [الصحيح]: (حديث٧٣٠١) عن عبد الله بن عمر.

[2] صحيح؛ أحمد بن حنبل في[المسند]:(حديث٦٠٥٥) وابن خزيمة في [الصّحيحة]: (حديث٢٠٩) عن علي بن أبي طالب(عليه السلام)، و[صحيح مسلم]: (حديث ١٣٨٣)، ومالك في[الموطأ]: (ج٢/ص٨٨٥)، والبغوي في[شرح السنة]: (ج٧/ص ٣١٥/حديث٢٠١٢) عن أبي هريرة «باب فضل المدينة وحبّ النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) إياها ودعائه لها ».

وقال:« من ها هنا الزّلازل والفتن »[1] .. انتهى.

أقول: أشهد أنّ رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) لصادق فصلوات ا لله وسلامه وبركاته عليه، وعلى آله، وصحبه أجمعين، لقد أدّى الأمانة، وبلّغ الرسالة.

قال الشيخ تقي الدين:« فالمشرق عن مدينتبه(صلى ا لله عليه وسلم) شرقاً، ومنها خرج مسيلمة الكذّاب الذي ادّعى النبوة، وهو أوّل حادث حدث بعده، وأتبعه خلائق، وقاتلهم خليفته الصدّيق..»إنتهى.

وجه الدّلالة من هذا الحديث، من وجوه كثيرة نذكر بعضها:

منها: أنّ النبي(صلى ا لله عليه وسلم) ذكر أنّ الإيمان يماني، والفتنة تخرج من المشرق ذكرها مراراً.

ومنها: أنّ النبي(صلى ا لله عليه وسلم) دعى للحجاز وأهله مراراً، وأبى أن يدعو لأهل المشرق لما فيهم من الفتن خصوصاً نجد.

---

[1] [صحيح البخاري]: (ج٢/ص٤٣٢) في «كتاب الإستسقاء: باب ما قيل في الزلازل والآيات»، والترمذي في[السنن]: (حديث٣٩٤٨)، والبغوي في[شرح السنة]: (ج١٤/ص٢٠٦، وص٢٠٧/حديث٤٠٠٦).

عن إبن عمر، عن نافع، عن إبن عوف، قالوا: يا رسول ا لله(صلى ا لله عليه وآله وسلم) وفي نجدنا؟، فأظنّه قال في الثالثة: هناك الزلازل والفتن وبها يطلع الشيطان، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٥٩٥١)، وابن حبان في[الصحيح]: (حديث٧٣٠١).

ومنها: أنّ أوّل فتنة وقعت بعده(صلى الله عليه وسلم) وقعت بأرضنا هذه.. فنقول: هذه الأمور التي تجعلون بها المسلم كافراً، بل تكفّرون من لم يكفّره ملأت مكّة؛ والمدينة؛ واليمن؛ من سنين متطاولة.

بل بلغنا أنّ ما في الأرض أكثر من هذه الأمور في اليمن؛ والحرمين؛ وبلدنا هذه هي أوّل من ظهر فيها الفتن، ولا نعلم في بلاد المسلمين أكثر من فتنها قديماً وحديثاً، وأنتم الآن مذهبكم إنّه يجب على العامة اتّباع مذهبكم، وأنّ من اتّبعه و لم يقدر على اظهاره في بلده، وتكفير أهل بلده، وجب عليه الهجرة إليكم، وأنّكم الطّائفة المنصورة، وهذا خلاف هذا الحديث، فإنّ رسول الله(صلى الله عليه وسلم) أخبره الله بما هو كائن على أمّته إلى يوم القيامة، وهو(صلى الله عليه وسلم) أخبر بما يجري عليهم، ومنهم فلو علم أنّ بلاد المشرق خصوصاً نجد بلاد مسيلمة أنّها تصير دار الإيمان، وأنّ الطّائفة المنصورة تكون بها وأنها بلاد يظهر فيها الإيمان، ولا يخفى في غيرها، وأنّ الحرمين الشّريفين واليمن تكون بلاد كفر تعبد فيها الأوثان وتجب الهجرة منها لا خبر بذلك، ولدعى لأهل المشرق خصوصاً نجد، ولدعى على الحرمين اليمن، وأخبر أنّهم يعبدون الأصنام وتبرّأ منهم، إذا لم يكن إلاّ ضد ذلك فإنّه(صلى الله عليه وسلّم) عمّ المشرق وخصّ نجد بأنّ منها يطلع قرن الشّيطان، وأنّ منها وفيها الفتن وامتنع من الدّعاء لها وهذا خلاف زعمكم، وأنّ اليوم عندكم الذين دعى لهم رسول الله(صلى الله عليه وسلم) كفّار، والذين أبا أن يدعو لهم وأخبر أنّ منها يطلع قرن الشّيطان، وأنّ منها الفتن هي بلاد الإيمان تجب

الهجرة إليها، وهذا بيّن واضح من الأحاديث إن شاء ا لله.

******

فصل:

« العشرون: قول النبي(ص): لا أخشى عليكم أن تشركوا بعدي »

وممّا يدلّ على بطلان مذهبكم ما في[الصحيحين] عن عقبة بن عامر أنّ النبي(صلى لله عليه وسلم) صعد المنبر، فقال:« إني لست أخشى عليكم أن تشركوا بعدي، ولكن أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها فتقتلوا فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم ».

قال عقبة:« فكان آخر ما رأيت رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) على المنبر »[1].. انتهى. وجه الدلالة منه أنّ النبي(صلى ا لله عليه وسلم) أخبر بجميع ما يقع على أمّته، ومنهم إلى يوم القيامة كما ذكر في أحاديث أخر، ليس هذا

---

[1] [صحيح البخاري]: (ج٥/ص٢١٤/حديث٣٨١٦) «كتاب المغازي: باب غزوة أحد»، والطبراني في[الكبير]: (ج١٧/ص٢٧٩/حديث٧٦٨)، ومسلم في [الصحيح]: (حديث٢٢٩٦)« كتاب الفضائل: باب إثبات حوض نبينا(صلى ا لله عليه وآله وسلم) وصفاته » عن عقبة بن عامر، عن أبي الخير.

وتمام الحديث عنه قال: صلّى رسول ا لله(صلى ا لله عليه وآله وسلم) على قتلى أحد بعد ثمان سنين، كالمودع للأحياء والأموات، ثمّ طلع المنبر فقال:« إني بين أيديكم فرطُ، وأنا عليكم شهيد، وإنّ موعدكم الحوض، وإنّي لأنظر إليه من مقامي هذا، وإني لست أخشى عليكم أن تشركوا، ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوها ».

موضعها، وممّا أخبر به هذا الحديث الصّحيح أنّه أمن أنّ أمّته تعبد الأوثـان، و لم يخافه عليهم، وأخبرهم بذلك.

وأمّا الذي يخافه عليهم فأخبرهم به وحذّرهم منه، ومع هـذا فوقـع مـا خافه عليهم، وهذا خلاف مذهبكم. فإنّ أمّته على قولكم عبدوا الأصنـام كلّهم، وملأت الأوثان بلادهـم إلاّ أن كـان أحـد في أطراف الأرض مـا يلحق له خبر، وإلاّ فمن أطراف الشّرق إلى أطـراف الغـرب إلى الـرّوم إلى اليمن. كلّ هذا ممتلئ ممّا زعمتم أنّه الأصنام، وقلتم من لم يكفّر مـن فعـل هذه الأمور والأفعال فهو كافر، ومعلوم أنّ المسلمين كلّهم أجروا الاسلام على من انتسب إليه، و لم يكفّروا من فعل هذا، فعلـى قولكـم جميـع بـلاد الإسلام كفّار إلاّ بلدكم، والعجب أنّ هذا مـا حـدث في بلدكـم إلاّ مـن قريب عشر سنين، فبان بهذا الحديث خطأوكم.. والحمد لله رب العالمين.

قلت: ورد عن النبي(صلى الله عليه وسلم) أنّه قال:« أخوف مـا أخـاف عليكـم الشرك »[1].

---

[1] صحيح، [مسند أحمد بـن حنبـل]: (ج١٣/ص٢٧٠/حديـث١٧٠٥٦) عن شدّاد بن أوس قال: سمعت رسول الله(صلى الله عليه وسلم) يقول:« أتخوّف على أمتي الشّرك والشّهوة الخفية. قال: قلت: يا رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) أتشرك أمتك من بعدك؟.

قال: نعم، إنهم لا يعبدون شمساً؛ ولا قمـراً؛ ولا حجـراً؛ ولا وثنـاً؛ ولكـن يـراؤون بأعمـالهم، والشّهوة الخفية أن يصبح أحدهم صائماً فتعرض له شهوة من شهواته فيترك صومه أيضاً» أخرجه الهيثمي في[مجمع الزوائـد]: (ج١٠/ ص٢٢٠)، والطـبراني في[الكبـير]:(ج١٧/حديـث٨١٨، وج١٨/حديـث٥٩٣)، وابـن حبـان في [الصحيـح]: (حديـث٨٠)، والـبزاز في[المسـند]: (حديث١٧٠)، وأحمد بـن حنبـل في [مسند الشّـامتين]: (حديـث١٢٩١)، والهيثمي في[مجمع الزوائد]: (حديث٩١٥٩) عن معاذ بن جبل، والطبراني في[المعجم الصغير]: (حديث٩٧٩).

قلت: هذا حق، وأحاديث الرسول(صلى الله عليه وسلم) لا تتعارض، ولكن كل حديث ورد عن النبي(صلى الله عليه وسلم) أنه يخاف على أمته الشّرك قيّده بالشّرك الأصغر، كحديث شداد بن أوس[1]؛ وحديث أبي هريرة[2]؛ وحديث محمود بن لبيد[3]؛ فكلّها مقيّدة ومبيّنة

---

[1] يشير المؤلف إلى حديث شداد بن أوس أنه بكى. فقيل له: ما يبكيك؟ قال: شيئاً سمعته عن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) يقوله فذكرته فأبكاني...، سمعت رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) يقول:« أتخوف على أمتي الشّرك والشّهوة الخفية. قال: قلت: يا رسول الله أتشرك أمتك من بعدك؟ قال: نعم.. أما أنهم لا يعبدون شمساً ولا قمراً ولا حجراً ولا وثناً ولكن يراؤون بأعمالهم. والشهوة الخفية أحدكم صائماً فتعرض له شهوته فيترك صومه ».

أنظر: ابن ماجة في[السنن]: (حديث ٤٢٠٥)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث١٧٠٥٦) وحسنه حمزة أحمد الزين.

[2] يشير المؤلف إلى حديث أبي هريرة أنّ النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) قال: « إنّ الله تبارك وتعالى إذا كان يوم القيامة ينزل إلى العباد ليقضي بينهم وكلّ أمة جاثية فأول من يدعو به رجل جمع القرآن، ورجل يقتتل في سبيل الله، ورجل كثير المال، فيقول الله لقاريء القرآن: ألم أعلّمك ما أنزلتُ على رسولي؟ قال: بلى يا ربّ. قال: فماذا عملت فيما علمت؟ قال: كنت أقوم به أثناء الليل وأثناء النهار، فيقول الله له: كذبت، وتقول له الملائكة: كذبت. ويقول الله: بل أردت أن يقال فلاناً قاريء قبل ذلك... » إلى آخر الحديث.

أنظر[صحيح مسلم]: (حديث١٩٠٥)، والترمذي في كتابه[السنن]: (حديث ٢٣٨٢)، والنسائي في[السنن]: (حديث٣١٣٧)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٨٠٧٨) عن أبي هريرة.

[3] أنظر:[صحيح البخاري]: (حديث٤٠٤٢) ومسلم في[الصحيح]: (حديث ٢٢٩٦)، والطبراني في [الكبير]: (ج١٧/ص٢٧٩/حديث٧٦٨).

إنما خاف رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) منه على أمّته الشّرك الأصغر، وكذلك وقع فإنّه ملأ الأرض.

كما أنه خاف عليهم الإفتنان والقتال على الدنيا، فوقع، وهو أي الشّرك الأصغر هو الذي تسمّونه الآن الشّرك الأكبر، وتكفّرون المسلمين به، بل تكفّرون من لم يكفّرهم، فاتفقت الأحاديث وبان الحق، ووضح.. والحمد لله.

******

فصل:

« الحادي والعشرون: في قول النبي(ص): إن الشيطان قد يأس أن يعبد في جزيرة العرب»

ومّما يدلّ على بطلان مذهبكم ما روى مسلم في[صحيحه] عن جابر ابن عبد ا لله عن النبي(صلى ا لله عليه وسلم) أنه قال:« إنّ الشيطان قد أيس أن يعبده المصلّون في جزيرة العرب، ولكن في التّحريش بينهم »[1].

---

[1] [صحيح مسلم]: (حديث٢٨١٢) «كتاب صفات المنافقين: باب تحريش الشّيطان وبعثه سراياه لفتنة النّاس» عن جابر بن عبد ا لله الأنصاري، والترمذي في [السنن]: (حديث٢٢٤٨، وحديث٥٠٨٢) وصحّحه، وأبو داوود في[السنن]: (حديث٣٣١٨).

وإبن ماجة في[السنن]: (حديث٣٠٥٥)، والطبراني في[المعجم الكبير]: (ج١٧/ص٣١/حديث٥٨) عن سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه قال: سمعت رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) يقول الحديث.

وروى الحاكم، وصحّحه، وأبو يعلي، والبيهقي، عن إبن مسعود، قال:

قال رسول الله(صلى الله عليه وسلم):« إنّ الشيطان قد يئس أن تعبد الأصنام بأرض العرب، ولكن رضي منهم بما دون ذلك بالمحقّرات، وهي الموبقات »[1].

وروى الامام أحمد، والحاكم وصحّحه، وإبن ماجة، عن شدّاد بن أوس، قال:

سمعت رسول الله(صلى الله عليه وسلم) يقول:« أتخوّف على أمتي الشّرك؟!

قلت يا رسول الله: أتشرك أمّتك بعدك؟!

قال: نعم أما إنهم لا يعبدون شمساً؛ ولا قمراً؛ ولا وثناً؛ ولكن يراؤن بأعمالهم »[2] .. إنتهى.

أقول: وجه الدلالة منه كما تقدّم أنّ الله سبحانه أعلم نبيّه من غيبه بما شاء وبما هو كائن إلى يوم القيامة، وأخبر(صلى الله عليه وسلم) أنّ

---

[1] [صحيح الترمذي]: (حديث٢٢٤٨، وحديث٥٠٨٢)، وأبو داود في[السنن] (حديث٣٣١٨)، و[إبن ماجة]: (حديث٣٠٥٥)، والطبراني في[الكبير]: (ج١٧/ ص٣١/حديث٥٨).

[2] [مسند أحمد بن حنبل]: (ج١٣/ص٢٧٠/حديث١٧٠٥٦، وحديث١٧٠٧٥)، والهيثمي في[مجمع الزوائد]: (ج١٠/ص٢٢٠)، والحاكم في[المستدرك]: (ج١/ص ٦٧٩/حديث١٨٤٤)، وقال في[التلخيص]: راشد ضعفه الدارقطني وغيره، ووثّقه ابن حبّان وإبن ماجة في[السنن]: (حديث٤٢٠٥).

الشيطان قد يأس أن يعبده المصلّون في جزيرة العرب في حديث إبن مسعود يأس الشيطان أن تعبد الأصنام بأرض العرب، وفي حديث شداد أنهم لا يعبدون، وهذا بخلاف مذهبكم فإنّ البصرة وما حولها، والعراق من دون دجلة الموضع الذي فيه قبر علي وقبرالحسين(رضي ا لله عنهما)، وكذلك اليمن كلّها الحجاز كلّ ذلك من أرض العرب، ومذهبكم أنّ هذه المواضع كلّها عُبِد الشّيطان فيها، وعبدت الأصنام، وكلّهم كفروا ومن لم يكفّرهم فهو عندكم كافر، وهذه الأحاديث تردّ مذهبكم، وهذا لا يقال إنّه قد وجد بعض الشّرك بأرض العرب زمن الردّة، فإنّ ذلك في آن يسير فهو كالأمر الذي عرض لا يعتدّ به كما أنّ رجلاً أو أكثر من أهل الكفر دخل أرض العرب وعبد غير ا لله في موضع خال أو خفية، فأمّا هذه الأمور التي تجعلونها شركاً أكبر وعبادة الأصنام فهي ملأت بلاد العرب من قرون متداولة، فتبيّن بهذه الأحاديث فساد قولكم أنّ هذه الأمور هي عبادة الأوثان الكبرى، وتبيّن أيضاً بطلان قولكم أنّ الفرقة النّاجية قد تكون في بعض أطراف الأرض، ولا يأتي لها خبر فلو كانت هذه عبادة الأصنام والشّرك الأكبر لقاتل أهله الفرقة النّاجية المنصورون الظّاهرون إلى قيام السّاعة، وهذا الذي ذكرناه واضح جلي..

والحمد لله رب العالمين.

ومن العجب أنّكم تزعمون أنّ هذه الأمور ـ أي القبور وما يعمل عندها النذور ـ هي عبادة الأصنام الكبرى، وتقولون أنّ هذا أمر واضح جلي يعرف بالضرورة حتى اليهود والنصارى يعرفونه.

فأقول: جواباً لكم عن هذا الزّعم الفاسد.. سبحانك هذا بهتان عظيم، قد تقدّم مراراً عديدة أنّ الأمة بأجمعها على طبقاتها من قرب ثمانماية سنة ملأت هذه القبور بلادها، و لم يقولوا هذه عبادة الأصنام الكبرى، لم يقولوا أنّ من فعل شيئاً من هذه الأمور فقد جعل مع ا لله إلهاً آخر، و لم يجروا على أهلها حكم عباد الأصنام، ولا حكم المرتدّين أي ردّة كانت.

فلو إنكم قلتم: أنّ اليهود لأنهم قوم بهت، وكذلك النصارى، ومن ضاهاهم في بهت هذه الأمّة من مبتدعة الأمّة يقولون أنّ هذه عبادة الأصنام الكبرى، لقلنا صدقتم فإنّ ذلك من بهتهم وحسدهم وغلوهم ورميهم الأمّة بالعظايم بكثير، ولكن ا لله سبحانه وتعالى مخزيهم ومظهر دينه على جميع الأديان بوعده:﴿ **هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون** ﴾[1] ..

ولكن أقول: صدق رسول ا لله(صلى عليه وسلم) حيث دعى للمدينة وما حولها، ولليمن، وقال له من حضره: ونجد، فقال: هناك الزلازل والفتن، أما وا لله لفتنة الشّهوات فتنة، والظلمة التي يعرف كلّ خاص وعام من أهلها أنها من الظلم والتعدي، وأنها خلاف دين الإسلام، وأنه يجب التوبة منها، إنها أخف بكثير من فتنة الشّبهات التي تضلّ عن دين الإسلام، ويكون صاحبها من الأخسرين أعمالاً:﴿ **الّذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون إنهم يحسنون صنعاً** ﴾[2]..

---

[1] سورة التوبة: آية(٣٣)، وسورة الصف: آية(٩).

[2] سورة الكهف: آية(١٠٤).

وفي الحديث الصحيح:« هلك المتنطعون »[1] قالها ثلاثاً..

فإنا لله وإنّا إليه راجعون..

أنقذنا الله وإيّاكم من الهلكة، إنه رحيم.

******

فصل:

« الثاني والعشرون:قول النبي(ص) الشيطان قد يأس أن يعبد في أرضكم»

وممّا يدلّ على بطلان مذهبكم ما أخرجها الإمام أحمد؛ والترمذي؛ وصحّحه، والنسائي؛ وإبن ماجة؛ من حديث عمرو بن الأحوص قال: سمعت رسول الله(صلى الله عليه وسلم) يقول في حجّة الوداع:

« ألا إنّ الشيطان قد أيس أن يعبد في بلدكم هذا أبداً ستكون له

---

[1] [صحيح مسلم]: (حديث ٢٦٧٠)، وأبو داود في[السنن]: (حديث٤٦٠٨)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٣٦٥٥)، والطبراني في[الكبير]: (حديث ١٠٣٦٨)، وأبو يعلي الموصلي في[المسند]: (حديث٥٠٠٤، وحديث٥٢٤٢)، والبغوي في[شرح السنة]: (حديث٣٣٩٦)، و[تهذيب الكمال]: (ج١٢/ص٤٢)، والبزاز في[المسند]: (حديث٢٩٠) كلّهم عن ابن مسعود.

طاعة في بعض ما تحقّرون من أعمالكم فيرض بها »[1].

وفي[صحيح] الحاكم، عن إبن عباس، أنّ النبي(صلى ا الله عليه وسلم) خطب في حجّة الوداع، فقال:« الشيطان قد أيس أن يعبد في أرضكم، ولكن يرضى أن يطاع فيما سوى ذلك فيما تحقّرون من أعمالكم، فاحذروا أيّها الناس..

إنّي تركت فيكم ما إن اعتصمتم به لم تضلوا أبداً كتاب ا الله وسنة نبيه »[2] .. إنتهى.

وجه الدلالة أنّ رسول ا الله(صلى ا الله عليه وسلم) أخبر في هذا الحديث الصّحيح أنّ الشيطان يئس أن يعبد في بلد مكة، وكذلك بقوله أبداً، لئلاّ يتوهّم متوهّم أنّه حدث ثم يزول. وهذا خبر منه(صلى ا الله عليه وسلم) وهو لا يخبر بخلاف ما يقع، وأيضاً بشرى منه(صلى ا الله عليه وسلم) لأمته، وهو لا يبشّرهم الاّ بالصّدق، ولكنه حذّرهم ما سوى عبادة الأصنام لا ما يحتقرون، وهذا بيّن واضح من الحديث، وهذه الأمور

---

[1] [صحيح الترمذي]: (حديث٣٠٨٧) في «كتاب التّفسير: باب تفسير سورة التوبة»، و«كتاب الفتن: باب تحريج الدماء» (حديث٢٦١٠)، وإبن الأثير الجزري في[جامع الأصول]: (ج١/ص٢٥٩، وص٢٦٠/حديث٥٢) عن إبن الأحوص، وابن ماجة في[السنن]: (حديث٢٠٥٥)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث ١٥٠٨١) عن عمرو بن الأحوص الجشمي.

[2] [المستدرك]: للحاكم النيسابوري في «كتاب العلم» (ج١/ص٣٩) عن إبن عباس

التي تجعلونها الشّرك الأكبر، وتسمّون أهلها عبادة الأصنام أكثر ما تكون بمكّة المشرّفة، وأهل مكّة المشرّفة أُمراؤها وعلماؤها وعامتها على هذا من مدّة طويلة أكثر من ستماية عام، ومع هذا هم الآن أعداؤكم يسبّونكم ويلعنوكم لأجل مذهبكم هذا[1]، وأحكامهم وحكّامهم جارية وعلماؤها وأمراؤها على إجراء أحكام الإسلام على أهل هذه الأمور التي تجعلونها الشّرك الأكبر، فإن كان ما زعمتم حقاً كفّار كفراً ظاهراً، وهذه الأحاديث تردّ زعمكم، وتبيّن بطلان مذهبكم.

هذا وقد قال(صلى ا لله عليه وسلم) في الأحاديث التي في[الصحيحين] وغيرها، بعد فتح مكّة وهو بها« لا هجرة بعد اليوم »[2].

---

[1] نذكر ان المؤلف قد ألّف كتابه هذا في بداية القرن الثاني عشر الهجري، وما يقوله هنا ينطبق على ما كان عليه الحال منذ أكثر من مائتين وأحد عشر سنة بقليل، حيث خرجت الوهابية من نجد، وقام ضدها علماء الأمة في كلّ أصقاع الأرض بما فيها مكّة والمدينة.

[2] [صحيح إبن حبان]: (ج٧/ص٥٧/حديث٤٥٧٣) عن إبن عباس و(ص١٧٩ حديث٤٨٤٧) عن عائشة، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج١٢/ص٣٤٤/حديث ١٥٢٤٣) عن إبن مسعود و(ص١٢٦/حديث١٥٢٤٣) عن صفوان بن أمية.

والبخاري في[الصحيح]: (حديث٢٧٨٣، وحديث٢٨٢٥)، والترمذي في [السنن]: (حديث١٥٩٠)، والدارمي في[السنن]: (حديث٢٥١٢)، والحاكم في [المستدرك]: (ج٢/ص٢٥٧) عن ابن عباس، ومسلم في[الصحيح]: (حديث ١٨٦٤) عن عائشة.

وقد بيّن أهل العلم أنّ المراد لا هجرة من مكّـة، وبيّنـوا أيضـاً أنّ هـذا الكلام منه(صلى ا لله عليه وسـلم) يـدلّ علـى أنّ مكّـة لا تـزال دار إيمـان بخلاف مذهبكم فإنكم توجبون الهجرة منها إلى بلاد الإيمان بزعمكم الـتي سماها رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) بلاد الفتن.

وهذا واضح جلي صريح لمـن وفّقـه ا لله، وتـرك التعصّـب، والتّمـادي على الباطل. وا لله المستعان، وعليه التّكلان.

******

فصل:

« الثالث والعشرون: في قول النبي(ص) المدينة المنورة خير لهم لو كانوا يعلمون »

وممّا يدلّ على بطلان مذهبكم ما روى مسلم في[صحيحه] عـن سـعد عن النبي(صلى ا لله عليه وسلم)« المدينة خير لهـم لـو كـانوا يعلمـون، لا يسعها أحد رغبة عنها إلاّ أبدله ا لله فيها من هو خير منه، ولا يثبت أحـد إلى لوائها[1] وجهدها إلاّ كنب له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة »[2].

---

[1] لأوائها: هي الشدّة والجوع والفاقة [مختار الصّحاح] للرازي« مادة ل أ ي ».

[2] [صحيح مسـلم]: حديـث٣٨٨) عـن سـعد، والحميـدي في[المسـند]: (حديـث ٨٦٥)، والبخـاري في[الصحيـح]: (حديـث١٨٧٥)، وعبـد الـرزاق في[المصنـــف] حديـث١٧١٥٩)، وأحمـد بـن حنبـل في[المسـند]: (ج٥/ص١٢٩، وص٢٢٠)، والبغوي في[شرح السنة]: (حديث٢٠١٨)، والطّبراني في[الكبـير]: (ج٧/ص٧٢/ حديث٦٤٠٧، وحديث٦٤١٢، وحديث٦٤٠٩).

وروى أيضاً مسلم في[صحيحه] عن أبي هريرة، أنّ رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) قال: « لايصبر على لاوى المدينة وشدّتها أحد من أمتي إلاّ كنت له شفيعاً يوم القيامة »[1].

وفي[الصحيحين] من حديث جابر، مرفوعاً:« إنما المدينة كالكير تنفي خبثها وتضع طيبها »[2].

وفي[الصحيحين] أيضاً عن النبي(صلى ا لله عليه وسلم):« على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطّاعون ولا الدجّال »[3].

---

(1) [صحيح مسلم]: (حديث١٣٧٤) في «كتاب الحج: باب الترغيب في سكنى المدينة والصبر على بلوائها»، والترمذي في[السنن]: «كتاب المناقب: باب ما جاء في فضل المدينة» (حديث٣٩٢٠) عن أبي هريرة، وعبد ا لله بن عمر، وأبو سعيد الخدري، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٧٨٥٢).

(2) [صحيح إبن حيان]: (ج٦/ص١٨، وص١٩/حديث٣٧٢٤، وحديث٣٧٢٥) عن جابر بن عبد ا لله الأنصاري، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج١٢/ص٨٠/ حديث١٥٠٧٠)، ومسلم في[الصحيح]: (حديث٢٥٧٥)، والبخاري في [الصحيح]: (حديث١٨٧١)، ومالك في[الموطأ]: (حديث١٦٤٠) عن أبي هريرة.

(3) [صحيح البخاري]: (ج٣/ص٢٨) في «كتاب العمرة: باب لا يدخل الدجّال المدينة و[صحيح مسلم]: (ج٢/ص١٠٠٥/حديث١٣٧٩) في «كتاب الحج: صيانة المدينة من دخول الطّاعون والدجّال»، ومالك في[الموطأ] في«كتاب الجامع: باب في وباء المدينة»، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٩/ص٣٣/حديث٨٨٦٢) وكلّهم عن أبي هريرة، وإبن عمر.

وفي[الصحيحين] أيضاً من حديث أنس، عن النبي(صلى ا الله عليه وسلم):« ليس من بلد إلاّ سيطأوه الدجّال إلاّ مكّة والمدينة ليس من نقب من أنقابها إلاّ عليه ملائكة حافين »[1] .

وفي[الصحيحين] من حديث أبي سعد مرفوعاً:« لا يكيد المدينة أحد إلاّ إنماع كما ينماع الملح في الماء »[2] .

وفي[الترمذي] من حديث أبي هريرة برفعه:« آخر قرية من قرى الإسلام خراباً المدينة »[3] .

وجه الدلالة من هذه الأحاديث من وجوه كثيرة، نذكر بعضها:

أحدها: أنّ النّبي(صلى ا الله عليه وسلم) حثّ على سكنى المدينة، وأخبر أنّها خير من غيرها، وأنّ أحد لا يدعها رغبة عنها إلاّ أبدلها ا الله بخير منه، وأخبر أنّه(صلى ا الله عليه وسلم) شفيع لمن سكنها، وشهيد له

---

[1] [صحيح البخاري]: (ج٤/ص٨٢) «كتاب فضائل المدينة: باب لا يدخل الدجّال المدينة»، ومسلم في[الصحيح]: «كتاب الفتن: باب في الدجّال وتحريج المدينة عليه وقتلها المؤمنين وإحيائه» (حديث٢٩٤٣)، وإبن الأثير الجزري في[جامع الأصول]: (ج٩/ص٣٢٨/حديث٦٩٤٩).

[2] [صحيح البخاري]: (ج٤/ص٨١) «كتاب فضائل المدينة: باب أثم من كاد لأهل المدينة»، ومسلم في[الصحيح]: في «كتاب الحج: باب من أراد لأهل المدينة بسوء أذابه ا الله»، وإبن الأثير الجزري في[جامع الأصول]: (ج٩/ص٣٢٥/حديث ٦٩٤٤).

[3] [صحيح إبن حبان]: (ج٨/ص٢٧٢/حديث٦٧٣٨)، والترمذي في[السنن]: (حديث٣٩١٩).

يوم القيامة، وذكر أنّ ذلك لأمته ليس لقرن دون قرن، وأنّ أحداً لا يدعها إلاّ لعدم علمه، وأنّها كالكير تنفي خبثها، وأنّها محروسة بالملائكة، لا يدخلها الطّاعون ولا الدجّال آخر الدهر، وأنّ أحداً لا يكيدها إلاّ إنماع كالملح في الماء، وقال: من استطاع أن يموت فيها فليمت، وأخبر أنّها آخر قرية من قرى الإسلام خراباً، وكلّ لفظ من هذه الألفاظ تدلّ على خلاف قولكم أنّ هذه الأمور التي تكفّرون بها وتسمّونها أصناماً، ومن فعل شيئاً منها فهو مشرك الشّرك الأكبر، عابد وثن، ومن لم يكفّره فهو عندكم كافر.

ومعلوم عند كلّ من عرف المدينة وأهلها أنّ هذه الأمور فيها كثير، وأكثر منه في الزّبير، وفي جميع قرى الإسلام، وذلك فيها من قرون متطاولة تزيد على أكثر من ستماية سنة، وأنّ جميع أهلها رؤسائها وعلماؤها وأمراؤها يجرون على أهلها أحكام الإسلام، وأنّهم أعداؤكم يسبّونكم ويسبّون مذهبكم الذي هو التّكفير وتسميته هذه أصناماً وآلهة مع الله فعل مذهبكم إنهم كفّار.

فهذه الأحاديث تردّ مذهبكم، وعلى مذهبكم أنّه يجب على المسلم الخروج منها.

وهذه الأحاديث تردّ مذهبكم وعلى زعمكم أنّها تعبد فيها الأصنام الكبرى.

وهذه الأحاديث تردّ زعمكم وعلى مذهبكم أن الخروج إليكم خير لهم.

وهذه الأحاديث تردّ زعمكم وعلى مذهبكم أنّ أهلها لا يشفع لهم رسول الله(صلى الله عليه وسلم) لأنّ من جعل مع الله إلهاً آخر فبالإجماع ليس له شفيع يطاع.

وهذه الأحاديث تردّ زعمكم ومّما يزيد الأمر وضوحاً أنّ ممّا بشّر به النبي(صلى الله عليه وسلم) أنّ الدجّال الذي يأتي آخر الزمان لا يدخلها، والدجّال لا فتنة أكبر من فتنته، وغاية ما يطلب من الناس عبادة غير الله، فإذا كانت هذه الأمور التي تسمّون من فعلها جاعلاً مع الله إلهاً آخر، عابد صنم، مشركاً بالله الشّرك الأكبر، ملأت المدينة من ستماية أو سبعماية سنة أو أكثر أو أقل، حتّى أنّ جميع أهلها يعادون وينكرون على ما أنكره، فما فائدة عدم دخول الدجّال، وهو ما يطلب من النّاس إلاّ الشّرك؟ وما فائدة بشرى النبي(صلى الله عليه وسلم) بعدم دخوله على المشركين..

فإنا لله وإنا إليه راجعون..

لو تعرفون.. لازم مذهبكم، بل صريح قولكم لاستحييتم من النّاس إن لم تستحيوا من الله، ومن تأمّل هذه الأحاديث وجد فيها أكثر ممّا ذكرنا يدلّ على بطلان قولكم هذا..

ولكن.. لا حياة لمن تنادي.

أسئل الله لي ولكم العافية، والسلامة من الفتن.

******

فصل:

« الرابع والعشرون: قول النبي(ص): لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللاّت والعزى»

وممّا يدلّ على بطلان مذهبكم ما روى مسلم في[صحيحه] عن عائشة (رضي ا الله عنها) قالت:

سمعت رسول ا الله(صلى ا الله عليه وسلم) يقول:« لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللاّت والعزّى..» فقلت يا رسول ا الله: إن كنت لأظنّ حين أنزل ا الله تعالى:﴿ **هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولوكره المشركون** ﴾[1] أنّ ذلك تام..

قال:« إنّه سيكون من ذلك ما شاء ا الله، ثم يبعث ا الله ريحاً طيبة فتوفّى كلّ من في قلبه مثقال من خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه فيرجعون إلى دين آبائهم »[2].

وعن عمران بن حصين عن النبي(صلى ا الله عليه وسلم) قال: « لا يزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق حتى يقاتل آخرهم المسيح »[3].

---

[1] سورة التوبة: آية(٣٣)، وسورة الصف: آية(٩).

[2] [صحيح مسلم]: في «كتاب الفتن: باب لا تقوم الساعة حتى تعبد اللاَّت والعُزّى»، وابن الاثير في[جامع الأصول]: (ج١٠/ص٣٦/حديث٧٤٩٥).

[3] صحيح ابن حبان (ج٨/ص٢٩٤/حديث٦٧٩٥)، وعبد الرزاق في[المصنف]: حديث٥٧ «في مسند الشّاميين»، والنسائي في[السنن]:(ج٩/ص٢١٤، وص٢١٥)، وابن عساكر في[التاريخ]: (ج١/ص١٠٤، وص١٠٣).

عن جابر إبن سمرة عن النبي(صلى ا الله عليه وسلم):

« لن يبرح هذا الدين قائماً يقاتل عليه عصابة المسلمين حتى تقوم الساعة »[1] ، رواه مسلم.

عن عقبة بن عامر قال:

سمعت رسول ا الله(صلى ا الله عليه وسلم) يقول:« لا يزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر ا الله قاهرين لعدوّهم لا يضرّهم من خالفهم حتى تأتيهم السّاعة وهم على ذلك..

فقال عبد ا الله بن عمر: أجل.

ثمّ يبعث ا الله ريحاً كريح المسك مسّها مسّ الحرير لا تترك إنساناً في قلبه مثقال حبّة من إيمان إلاّ قبضته، ثم يبقى شرار النّاس عليهم تقوم السّاعة »[2] ، رواه مسلم.

وروى مسلم أيضاً عن عبد ا الله بن عمر قال:

« قال رسول ا الله(صلى ا الله عليه وسلم): يخرج الدجّال في أمتي فيمكث أربعين »[3] .

---

[1] [صحيح مسلم]: (حديث١٩٢٢)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث ٢٠٤٧٩)، و[المعجم الكبير]: للطبراني (ج٢/ص٢٢٥/حديث١٩٣١).

[2] [صحيح مسلم]: «كتاب الفتن: باب خروج الدجّال ومكثه في الأرض ونزول عيسى وقتله إياه».

[3] [صحيح مسلم]: «كتاب الفتن: باب خروج الدجّال» (حديث٢٩٤٠)، وابن الأثير الجزري في[جامع الأصول]: (ج١٠/ص٤١٨/حديث٧٩٣٨) عن عبد ا الله بن عمر).

وذكر الحديث، وفيه أنّ عيسى يقتل الدجّال؛ وذكر الريح؛ وقبض أرواح المؤمنين، ويبقى شرار النّاس، إلى أن قال: ويتمثّل لهم الشّيطان فيقول: ألا تستجيبون؟؟!

فيقول: ماذا تأمرنا؟

فيأمرهم بعبادة الأوثان »[1] . وذكر الحديث.

أقول: في هذه الأحاديث الصّحيحة أبين دلالة على بطلان مذهبكم، وهي أنّ جميع هذه الأحاديث مصرّحة بأنّ الأصنام لا تعبد في هذه الأمة إلاّ بعد إنخرام أنفس جميع المؤمنين آخر الدّهر، وذلك أنّ النبي(صلى ا لله عليه وسلم) ذكر عبادة الأوثان وأنّها كائنة فعرضت عليه الصديقة مفهومها من الآية الكريمة أنّ دين محمد(صلى ا لله عليه وسلم) لا يزال ظاهراً على الدين كلّه، وذلك أنّ عبادة الأصنام لا تكون مع ظهور الدين، فبيّن لها(صلى ا لله عليه وسلم) مراده في ذلك، وأخبرها أنّ مفهومها من الآية حقّ وأنّ عبادة الأصنام لا تكون إلاّ بعد إنخرام أنفس جميع المؤمنين، وأمّا قبل ذلك فلا، وهذا بخلاف مذهبكم فإنّ اللاّت والعزّى عبدت على قولكم في جميع بلاد المسلمين من قرون متطاولة و لم يبقى إلاّ بلادكم من أن ظهر قولكم هذا من قريب ثمان سنين، فزعمتم أنّ من وافقكم على جميع قولكم فهو المسلم، ومن خالفكم فهو الكافر.

---

[1] أنظر: [صحيح مسلم]: (حديث٢٩٤٠)، عن عبد ا لله بن عمرو فيه حديث طويل يتحدث فيه النبي عن أشراط الساعة.

وهذا الحديث الصّحيح وهو يبيّن بطلان ما ذهبتم إليه لمن له أذن واعية وأيضاً في حديث عمران أنّ:« الطّائفة المنصورة لا تزال تقاتل على الحق حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجّال »[1].

وكذلك حديث عقبة أنّ العصابة يقاتلون على الحقّ، وأنهم لا يزالون قاهرين لعدوّهم حتى تأتيهم السّاعة وهم على ذلك، ومعلوم أنّ الدجّال غاية ما يدعوهم إليه عبادة غير الله تعالى، فإذا كان أنّ عبادة غير الله تعالى ظاهرة في جميع بلاد المسلمين فما فائدة فتنة الدجّال التي حذّر عنها جميع الأنبياء أممهم، وكذالك نبينا(صلى الله عليه وسلم) حذّر من فتنته!! وأين العصابة الذين يقاتلون على الحق الذين آخرهم يقاتل الدجّال عن قتال هؤلاء المشركين؟؟ على زعمكم الّذين يجعلون مع الله آلهة أخرى؟.

أتقولون خفيّون ففي هذه الأحاديث أنّهم ظاهرون؟

أتقولون مستضعفون ففي هذه الأحاديث أنّهم قاهرون لعدوّهم؟.

أتقولون يأتون زمن الدجّال ففي هذه الأحاديث أنهم ما زالوا ولا يزالون؟؟!

أتقولون أنّهم أنتم، فأنتم مدّتكم قريبة من ثمان سنين؟؟!

أخبرونا.. من قال هذا القول قبلكم حتى نصدّقكم، وإلاّ فلستم هم؟؟

---

[1] [أصول الحديث]: لإبن الأثير الجزري (حديث١٠٤٨، وحديث٦٧٧٦، وحديث٦٧٧٨، وحديث٦٧٧٩، وحديث٧٤٩٦، وحديث٧٨٣٢، وحديث ٧٩١٧، وحديث٨٨٧٩).

ففي هذا، والله أعظم الردّ عليكم، والبيان لفساد قولكم، فصلوات الله وسلامه على من أتى بالشّريعة الكاملة التي فيها بيان ضلال كلّ ضال.

وكذلك في حديث عبد الله بن عمر، وأنّ الشيطان مع إنخرام أنفس المؤمنين يتمثّل للناس يدعوهم إلى الاستجابة، فيقولون له: فماذا تأمرنا؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان، فإذا كان أنّ بلاد المسلمين حجازاً؛ ويمناً؛ وشاماً؛ وشرقاً؛ وغرباً؛ امتلأت من الأصنام وعبادتها على زعمكم! فما فائدة الأخبار بهذه الأحاديث أنّ الأوثان لا تعبد إلاّ بعد أن يتوفّى الله سبحانه وتعالى كلّ من في قلبه حبّة خردل من إيمان؟؟! وما فائدة قتال الدجّال آخر الزمان؟؟ وفي هذه الأزمان المتطاولة من قريب ستماية سنة أو سبعماية سنة ما يقاتلون أهل الأوثان والأصنام على زعمكم، والله كما قال تبارك وتعالى:﴿ **فإنّها لا تَعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصّدور** ﴾[1].

وفي هذه الوجوه التي ذكرنا من السنّة كفاية لمن قصده اتباع الحقّ، وسلوك الصّراط المستقيم..

وأمّا من أعماه الهوى، ورؤية النفس، فهو كما قال جلّ وعلا:﴿ **ولو**

---

[1] سورة الحج: آية (٤٦)، وتمام الآية:﴿ **أفلم يسيروا في الأرض فتكون لهم قلوبٌ يعقلون بها أو آذانٌ يسمعون بها فإنّها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصّدور** ﴾.

أنّنا أنزلنا إليهم الملائكة وكلّمهم الموتى وحشرنا عليهم كلّ شيء قبلاً ما كانوا ليؤمنوا إلاّ أن يشاء الله ﴾[1].

ونحن نعرض على من خالف الشّرع، ونسأله با لله الذي لا إله إلاّ هو أن يعطونا من أنفسهم شرع الله الذي أنزل على رسوله، وبيننا وبينهم من أرادوا من علماء الأمّة، ولهم علينا عهد الله وميثاقه إن كان الحقّ معهم لنتّبعنهم، ولكن من أعجب العجاب استدلال بعضكم بقصّة قدامة بن مظعون، ومن معه، حيث استحلّوا الخمر متأوّلين قوله:﴿ **ليس على الّذين آمنوا وعملوا الصّالحات جناح فيما طعموا** ﴾[2].

وأنّ عمر مع جميع الصّحابة أجمعوا أنّهم إن رجعوا وأقرّوا بالتّحريم وإلاّ قتلوا.

فأقول: تحريم الخمر معلوم بالضّرورة من دين الإسلام من الكتاب والسنّة وجميع علماء الأمة، ومع هذا أجمع المهاجرون والأنصار وكلّ مسلم في زمنهم على تحريمه، والإمام ذلك الوقت لجميع الأمّة إمام واحد، والدين في نهاية الظّهور، وكلّ هذا، والذين استحلّوا الخمر لم يكفّرهم عمر ولا أحد من الصّحابة إلاّ أن عاندوا بعد أن يدعوهم الإمام ويبيّن لهم

---

[1] سورة الأنعام: آية(١١١): وتمام الآية:﴿ **ولو أنّنا نزلنا إليهم الملائكة وكلّمهم الموتى وحشرنا عليهم كل شيء قبلاً ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله ولكن أكثرهم يجهلون** ﴾.

[2] سورة المائدة: آية (٩٣)، وتمام الآية:﴿ **إذا ما اتّقوا وآمنوا وعملوا الصّالحات ثمّ اتّقوا واحسنوا والله يحبّ المحسنين** ﴾.

بياناً واضحاً لا لبس فيه، فإن عاندوا بعد إقامة الحجّة من الكتاب والسنّة وإجماع الأمّة الإجماع القطعي، والإمام العدل الذي أجمعت إمامته جميع الأمّة فإن عاندوا بعد ذلك أُقيم عليهم حدّ القتل.

ومع هذا كلّه تجعلون من خالفكم في مفاهيمكم الفاسدة التي لا يجوز لمن يؤمن با لله واليوم الآخر أن يتّبعكم عليها، ويقلدكم فيها كافراً؟! وتحتجّون بهذه القصّة؟!، بل وا لله لو احتجّ بها محتجّ عليكم، وجعل سبيلكم سبيل الذين استحلّوا الخمر لكان أقرب إلى الصّواب من احتجاجكم بها على من خالفكم، جعلتم أنفسكم كعمر في جميع المهاجرين والأنصار.. فإنا لله وإنا إليه راجعون، ما أطمها من بليّة.

ومن العجايب أيضاً احتجاجكم بعبارة الشيخ التي في[الإقناع] أنّ من قال: أنّ علياً(عليه السلام) إله، وأنّ جبريل غلط، فهذا كافر، ومن لم يكفّره فهو كافر، فيا عجب العجب، وهل يشكّ مسلمان من قال مع ا لله إلهاً آخر ـ لا علي ولا غيره ـ أنّه مسلم، وهل يشكّ مسلم أنّ من قال أنّ الروح الأمين صرف النّبوة عن علي إلى محمّد(صلى ا لله عليه وسلم) أنّ هذا مسلم؟ ولكن أنتم تنقلون أنّ من قال: علي إله، إلى من سمّيتم أنتم أنّه إله، ومن فعل كذا وكذا فهو جاعله إله، فتلبسون على الجهّال.

فلم لم يقل أهل العلم أنّ من يسأل مخلوقاً شيئاً فقد جعله إلهاً؛ أو من نذر له؛ أو من فعل كذا وكذا، ولكن هذه تسميتكم التي اخترعتموها من بين سائر أهل العلم، وحملتم كلام ا لله تعالى ورسوله(صلى ا لله عليه وسلم)، وكلام أهل العلم(رحمهم ا لله) على مفاهيمكم الفاسدة.. فإنّا لله

وإنّا إليه راجعون.

******

فصل:

« الخامس والعشرون: صفة مذهب أهل الشرك»

ولنذكر شيئاً ممّا ذكره بعض أهل العلم في صفة مذهب أهل المشركين الذين كذّبوا الرّسل(صلوات ا لله وسلامه عليهم).

قال إبن القيم:« كان الناس على الهدى ودين الحق، فكان أوّل من كادهم الشّيطان بعبادة الأصنام، وإنكار البعث، وكان أوّل من كادهم[1] من جهة العكوف على القبور؛ وتصوير أهلها، كما قصّه ا لله عنهم في كتابه بقوله:﴿ **لا تذرنّ آلهتكم ولا تذرنّ وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسراً** ﴾[2].

قال إبن عباس:« هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلمّا هلكوا أوحى الشّيطان إلى قومهم أن أنصبوا إلى مجالسهم التي كانوا عليها يجلسون أنصاباً، وسمّوها بأسمائهم، ففعلوا فلم تعبد حتى هلك أولئك، ونسخ العلم عبدة الأصنام» إنتهى[3].

---

[1] كادهم: أي مكر بهم وخدعهم [مختار الصّحاح] للرازي« مادة: ك ي د ».

[2] سورة نوح: آية (٢٣).

[3] أنظر: [تفسير ابن عباس]: (ص٥٠٢)، و[تفسير الطبري]، و[جامع البيان عن تأويل آي القرآن]: (ج٢٩/ص٦٢)، وإبن كثير في[التفسير]: (ج٨/ص٢٦٢)، والسيوطي في تفسيره[الدّر المنثور]: (ج٦/ص٤٦٩).

فأرسل الله لهم نوحاً بعبادة الله وحده، فكذّبوه فأهلكهم الله بالطّوفان، ثم إنّ عمرو بن عامر أوّل من غير دين إبراهيم(عليه السّلام)، وإستخرج أصنام قوم نوح من شاطئ البحر، ودعى العرب إلى عبادتها، ففعلوا، ثم إنّ العرب بعد ذلك بمدّة عبدوا ما استحسنوا ونسوا ما كانوا عليه واستبدلوا بدين ابراهيم(عليه السلام) عبادة الأوثان، وبقي فيهم من دين إبراهيم تعظيم البيت والحج.

وكانت نزار تقول في تلبيتها: لبيك لا شريك لك إلاّ شريكاً هو لك تملكه، وما ملك ».

إلى أن قال: وكان لأهل كلّ واد صنم يعبدونه، ثم بعث الله محمّداً (صلى الله عليه وسلم) بالتّوحيد..

قالت قريش:﴿ **أجعل الآلهة إلهاً واحداً، إنّ هذا لشيء عجاب** ﴾[١]

وكان الرجل إذا سافر فنزل منزلاً أخذ أربعة أحجار، فنظر أحسنها فاتخذه رباً، وجعل الثّلاثة أثافي لقدره[٢]، فإذا إرتحل تركه، فإذا نزل منزلاً آخر فعل مثل ذلك.

وروى حنبل عن رجا العطاردى قال:« كنّا نعبد الحجر في الجاهلية فإذا وجدنا حجراً هو أحسن منه نلقي ذلك ونأخذه، فإذا لم نجد حجراً جمعنا حفنة من تراب ثم جئنا بغنم فحلبناها عليه ثم طفنا به ».

---

[١] سورة ص: آية(٥).

[٢] الأثفية أو الإثفية: هي الحجر التي توضع عليه القدر [مختار الصحاح] للرازي « مادة ث ف ي ».

وعن أبي عثمان النّهدي قال:« كنّا في الجاهلية نعبد حجراً فسمعنا منادياً ينادي: يا أهل الرّحال إنّ ربّكم هلك فإلتمسوا ربّاً فخرجنا على كلّ صعب وذلول فبينما نحن كذلك نطلب إذا نحن بمنادي ينادي: إنّا قد وجدنا ربّكم أو شبهه فإذا حجر فنحرنا عليه الجزر[1]، ولّما فتح رسول الله (صلى الله عليه وسلّم) مكّة وجد حول البيت ثلاثة ماية وستين صنماً، فجعل يطعن بقوسه في وجوهها وعيونها، ويقول:« جاء الحقّ وزهق الباطل[2] .. وهي تتساقط على وجوهها، ثمّ أمر بها فأخرجت من المسجد وحرقت.

قال: تلاعب الشيطان بالمشركين له أسباب عديدة، فطائفة دعاهم إلى عبادتها من جهة تعظيم الموتى، الذين صوّروا تلك الأصنام على صورهم كما تقدّم عن قوم نوح، وبعضهم اتخذوها بزعمهم على صور الكواكب المؤثّرة في العالم عندهم، وجعلوا لها بيوتاً سدنة؛ وحجاباً؛ وحجاً؛ وقرباناً؛ ومن عبادة الأصنام عبادة الشّمس، زعموا أنّها ملك من الملائكة لها نفس وعقل، وهي أصل نور القمر والكواكب، وتكون الموجودات السّفلية كلّها عندهم منها، وهي عندهم ملك الفلك فتستحقّ التّعظيم والسّجود.

---

[1] الجزور: من الإبل يقع على الذكر والأنثى، وهي تؤنث والجمع: الجُزُر [مختار الصحاح]:« مادة: ج ز ر ».

[2] سورة الإسراء: آية(٨١)، وتمام الآية:﴿ **وقل جاء الحقّ وزهق الباطل إنّ الباطل كان زهوقا** ﴾.

ومن شريعتهم في عبادتها أنّهم إتخذوا لها صنماً، وله بيت خاص يأتون ذلك البيت ويصلّون فيه لها ثلاث مرّات في اليوم، ويأتيه أصحاب العاهات فيصلّون له؛ ويصومون له؛ ويدعونه، وهم إذا طلعت الشّمس سجدوا كلّهم، وإذا غربت وإذا توسّطت الفلك.

وطائفة أُخرى: إتخذوا للقمر صنماً، وزعموا أنّه يستحقّ التّعظيم والعبادة وإليه التّدبير هذا العالم السّفلي؛ ويعبدونه؛ ويصلّون له؛ ويسجدون؛ ويصومون له أياماً معلومة من كلّ شهر، ثم يأتون إليه بالطّعام والشّراب والفرح. ومنهم من يعبد أصناماً إتخذوها على صور الكواكب وبنوا لها هياكل ومتعبدات لكلّ كوكب منها هيكل يخصّه، وصنم يخصّه، وعبادة تخصّه، وكلّ هؤلاء مرجعهم إلى عبادة الأصنام لأنّهم لايستمر لهم طريقة إلى شخص خاص على كلّ شكل ينظرون إليه ويعكفون عليه.

إلى أن قال:« ومنهم من يعبد النار حتى اتخذوها آلةً معبودة، وبنوا لها بيوتاً كثيرة، وجعلوا لها الحجّاب والخزنة حتى لا يدعوها تخمد لحظة، ومن عبادتهم أنهم يطوفون بها، ومنهم من يلقي نفسه فيها تقرّباً إليها، ومنهم من يلقي ولده فيها متقرّباً إليها، ومنهم عبّاد زهّاد عاكفين صائمين لها، ولهم في عبادتها أوضاع لا يخلون بها.

ومن الناس طائفة تعبد الماء وتزعم أنّه أصل كلّ شيئ، ولهم في عبادته أمور ذكرها، منها تسبيحه؛ وتحميده؛ والسّجود له.

ومن الناس طائفة عبدت الحيوان منهم من عبد البقر؛ ومنهم من عبد

الخيل؛ ومنهم من عبد البشر؛ ومنهم من عبد الشّجر؛ ومنهم من عبد الشّيطان، قال تعالى:﴿ **ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشّيطان**﴾[1].

قال: ومنهم من يقرّ أنّ للعالم صانعاً؛ فاضلاً؛ حكيماً؛ مقدّساً؛ عن العيوب والنقائص، قالوا ولا سبيل لنا إلى الوصول إليه إلاّ بالوسائط، فالواجب علينا أن نتقرّب إليه بتوسّطات الرّوحانيات الغريبة منه فنحن نتقرّب إليهم ونتقرّب بهم، فهم أربابنا وآلهتنا وشفعاؤنا عند ربّ الأرباب وإله الآلهة، فما نعبدهم إلاّ ليقرّبونا إلى الله زلفى، فحينئذ نسأل حاجاتنا منهم، ونعرض أحوالنا عليهم، ونصبوا[2] في جميع أمورنا فيشفعون إلى إلهنا وإلهم، وذلك لا يحصل إلاّ باستمداد من جهة الرّوحانيات، وذلك بالتضرّع والابتهال من الصّلوات لهم؛ والزّكاة؛ وذبح القرابين؛ والبخورات، وهؤلاء كفروا بالأصلين الذين جاءت بها جميع الرّسل:

أحدهما: عبادة الله وحده لا شريك له.

والثاني: الإيمان برسله، وما جاؤا به من عند الله تصديقاً؛ وإقراراً، وإنقياداً، وهذا مذهب المشركين من سائر الأمم.

قال: والقرآن؛ والكتب الآلهية مصرّحة ببطلان هذا الدّين وكفر أهله.

قال: فإنّ الله سبحانه ينهى أن يجعل غيره مثلاً له، ونداً له، وشبهاً، فإنّ أهل الشّرك شبهوا من يعظّمونه ويعبدونه بالخالق، وأعطوه خصائص

---

[1] سورة يس: آية (٦٠)، وتمام الآية:﴿ **إنّه لكم عدوّ مبين** ﴾.

[2] أي نحنّ ونميل إليه.

الإلهية، وصرّحوا أنّه إله، وأنكروا الآلهية إلهاً واحداً، وقالوا:﴿ **إصبروا على آلهتكم** ﴾[1]، وصرّحوا بأنّه إله معبود يرجى ويخاف ويعظّم ويسجد له وتقرّب له القرابين.

إلى غير ذلك من خصائص العبادة التي لا تنبغي إلاّ لله تعالى، قال ا لله تعالى:﴿ **فلا تجعلوا لله أنداداً** ﴾[2].

وقال:﴿ **ومن النّاس من يتّخذ من دون ا لله أنداداً** ﴾[3].

فهؤلاء جعلوا المخلوقين مثلاً للخالق والند الشبه، يقال: فلان ند فلان وندّه أي مثله وشبهه.

قال إبن زيد: الآلهة التي جعلوها معه.

وقال الزجّاج: أي لا تجعلوا لله أمثالاً ونظراء.

ومنه قوله عزّ وجل:﴿ **الحمد لله الّذي خلق السّماوات والأرض وجعل الظّلمات والنّور ثمّ الّذين كفروا بربّهم يعدلون** ﴾[4].

---

[1] سورة ص: آية(٨) وتمام الآية:﴿ **وَانطَلَقَ الْمَلأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا وَاصْبِرُوا عَلَى آلِهَتِكُمْ إِنَّ هَذَا لَشَيءٌ يُراد** ﴾.

[2] سورة البقرة: آية(٢٢)، وتمام الآية:﴿ **الّذي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ فِراشاً والسَّمآءَ بناءً وأَنْزَلَ مِنَ السَّماءِ مَاْءً فأخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاْت رِزْقَاً لَكُمْ فَلاَ تَجْعَلُو لله أَندَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾.

[3] سورة البقرة: آية (١٦٥)، وتمام الآية:﴿ **يحبّونهم كحبّ ا لله والّذين آمنوا أشدّ حباً لله ولو يرى الّذين ظلموا إذ يرون العذاب أنّ القوة لله جميعاً وأنّ ا لله شديد العذاب** ﴾.

[4] سورة الأنفال: آية(١).

أي يعدلون به غيره، فيجعلون له من خلقه عدلاً وشبهاً.

قال إبن عباس(رضي ا لله عنهما): يريد يعدلوا بي من خلقي الأصنام والحجارة بعد أن أقرّوا بنعمتي وربوبيتي.

قال الزجاج: إعلم أنّه خالق ما ذكره في هذه الآية، وإنّ خالقها لا شيء مثله، واعلم أنّ الكفّار يجعلون له عدلاً، والعدل والتّسوية، يقال: عدل الشيء بالشيء إذا ساواه.

قال تعالى:﴿ **هل تعلم له سمياً** ﴾[1] .

قال إبن عباس(رضي ا لله تعالى عنهما): شبهاً ومثلاً هو ومن يساميه، وذلك نفي للمخلوق أن يكون مشابهاً للخالق ومماثلاً له بحيث يستحقّ العبادة والتّعظيم.

ومن هذا قوله:﴿ **ولم يكن له كفواً أحد** ﴾[2].

وقوله:﴿ **ليس كمثله شيء** ﴾[3].

---

[1] سورة مريم: آية (٦٥)، وتمام الآية:﴿ **ربّ السّماوات والأرض وما بينهما فاعبده واصطبر لعبادته هل تعلم له سمياً** ﴾.

[2] سورة الإخلاص:آية (٤)، وتمام السّورة:﴿ **قل هو ا لله أحد * ا لله الصّمد * لم يلد ولم يولد * ولم يكن له كفواً أحد** ﴾.

[3] سورة الشّورى: آية (١١)، وتمام الآية:﴿ **فاطر السّماوات والأرض جعل لكم من أنفسكم أزواجاً ومن الأنعام أزواجاً يذرؤكم فيه ليس كمثله شيء وهو السّميع البصير** ﴾.

إنما قصد به نفي أن يكون له شريك أو معبود ويستحقّ العبادة والتّعظيم، وهذا الشبيه هو الذي أبطل نفياً ونهياً هو أصل شرك العالم، وعبادة الأصنام، ولهذا أنهى النبي(صلى الله عليه وسلم) أن يسجد لمخلوق مثله[1]، أو يحلف[2] ، أو يقول ما شاء الله وشئت، ونحو ذلك حذراً من هذا التّشبيه الذي أصل شرك العالم.

إنتهى كلام ابن القيّم، وإنما نقلنا هذا لتعلموا صفة شرك المشركين، ولتعلموا أنّ هذه الأُمور التي تكفّرون بها، وتخرجون المسلم بها من الإسلام ليست كما زعمتم أنّه الشّرك الأكبر شرك المشركين الذين كذبوا

---

[1] يشير ابن القيم إلى حديث قيس بن سعد الأنصاري قال:« أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمزربان لهم، فقلت: رسول الله أحقّ أن يسجد له. قال: فأتيت النبي (صلى الله عليه واله وسلم) فقلت: إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمزربان لهم، فأنت يا رسول الله أحقّ أن نسجد لك. قال: أرأيت لو مررت بقبري، وكنت تسجد له؟ قال: قلت: لا، قال: فلا تفعلوا لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهم لما جعل الله عليهنّ من حق ».

أنظر: أبو داود في[السنن]: (حديث٢١٤٠)، والدارمي في[السنن]: (حديث ١٤٦٣).

[2] يشير إلى قوله(صلى الله عليه وآله وسلم):« لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمّهاتكم ولا بالأنداد، ولا تحلفوا إلاّ بالله، ولا تحلفوا إلاّ وأنتم صادقون ».

أنظر: النسائي في[السنن]: (حديث٣٧٦٩)، وأبو داود في[السنن]: (حديث ٣٢٤٨) عن أبي هريرة.

جميع الرّسل في الأصلين، وإنما هذه الأفعال التي تكفّرون بها من فروع هذا الشّرك..

ولهذا قال من قال من العلماء: أنّها شرك وسمّاها شركاً عدّها في الشّرك الأصغر، ومنهم من لم يسمّها شركاً، وذكرها في المحرّمات، ومنهم من عدّ بعضها في المكروهات كما هومذكور في مواضعه من كتب أهل العلم من طلبه وجده.

وا لله سبحانه يجنّبنا وجميع المسلمين ما يغضبه.. آمين.

والحمد لله ربّ العالمين.

******

فصل:

« السادس والعشرون: في الأحاديث التي تبين صفة المسلم »

ولنختم هذه [الرسالة] بشيء ممّا ذكره النبي(صلى ا لله عليه وسلم) وصفة المسلم:

الحديث الأول: حديث عمر أنّ جبريل(عليه السلام) سأل النبي(صلى ا لله عليه وسلم) عن الإسلام..

قال: أن تشهد أن لا إله إلاّ ا لله، وأنّ محمّداً رسول ا لله، وتقيم الصّلاة، وتؤتي الزّكاة، وتصوم رمضان، وتحجّ البيت إن استطعت إليه سبيلا.. ، قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإيمان؟. قال: أن تؤمن با لله،

وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدرخيره وشرّه. قال: صدقت. قال: فأخبرني عن الإحسان؟. قال: أن تعبد الله كأنّك تراه، فإن لم تكن تراه فإنّه يراك. قال: صدقت »[1].. إلى آخر الحديث.

وفيه:« هذا جبريل جاءكم يعلّمكم دينكم »، رواه مسلم، ورواه البخاري بمعناه.

الحديث الثاني: عن إبن عمر(رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول:« بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلاّ الله، وأنّ محمّداً رسول الله، وإقام الصّلاة، وإتاء الزّكاة، وحجّ البيت، وصوم رمضان »[2] ، رواه البخاري، ومسلم.

الحديث الثّالث: في[الصّحيحين] عن إبن عباس(رضي الله عنهما) قال: قدم وفد عبد القيس على رسول الله(صلى الله عليه وسلّم) وقالوا: يا رسول الله إنّا لا نستطيع أن نأتيك إلاّ في شهر حرام، وبيننا وبينك هذا الحي من كفّار مضر، فامرنا بأمر فصل نخبر به من ورائنا، وندخل به

---

[1] صحيح، مسلم في[الصحيح]: (حديث٨)، والترمذي في[السنن]: (حديث ٢٦١٠)، وأبو داود في[السنن]: (حديث٤٦٩٥)، والنسائي في[السنن]: (ج٨/ص ٩٧)، والبغوي في[شرح السنن]: (حديث٢)، والبخاري في[الصّحيح]: (ج١/ص ١٠٦، وص١١٥) في «كتاب الإيمان: باب سؤال جبريل النبي(ص)».

[2] صحيح، البخاري في[الصحيح]: (ج١/ص٤٧)، ومسلم في[الصحيح]: (حديث١٦)، والبغوي في[شرح السنن]: (ج١/ص٧، وص٨، وص٩/حديث١، وحديث٢) في «كتاب الإيمان».

الجنّة، فأمرهم بالإيمان با لله وحده.. قال: أتدرون ما الإيمان با لله وحده؟ قالوا: ا لله ورسوله أعلم. قال: شهادة أن لا إله إلا ا لله، وأنّ محمّداً رسول ا لله، وإقام الصّلاة، وإيتاء الزّكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس. وقال: أحفظوهنّ وأخبروا بهنّ من ورائكم »[1].

الحديث الرّابع: عن إبن عباس(رضي ا لله عنهما) أنّ النبي(صلى ا لله عليه وسلم) لّما بعث معاذاً إلى اليمن قال:« إنّك تأتي أقواماً أهل كتاب، فليكن أوّل ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلاّ ا لله، وأنّ محمّداً عبده ورسوله، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أنّ ا لله إفترض عليهم خمس صلوات في كلّ يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أنّ ا لله إفترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فتردّ إلى فقرائهم »[2]، رواه البخاري.

---

[1] صحيح أخرجه البخاري في[الصحيح]: (ج١/ص١٢٠، وص١٢٥) في «كتاب باب أداء الخمس من الإيمان»، ومسلم في[الصّحيح]: (حديث١٧) «كتاب الإيمان: باب الأمر بالإيمان با لله تعالى ورسوله(ص)، وشرائع الدين، والدعاء إليه، والسّؤال عنه».

والبغوي في[شرح السنن]: (ج١/ص٤٤/حديث٢) «كتاب الإيمان: باب أنّ الأعمال من الإيمان، وأنّ الإيمان يزيد وينقص».

[2] صحيح، أخرجه البخاري في[الصحيح]: (ج٨/ص٥١) «كتاب المغازي: باب بعث أبي موسى، ومعاذ إلى اليمن قبل حجّة الوداع» وفي «كتاب الزكاة: باب وجوب الزّكاة، وباب لا تؤخذ سرائر أموال الناس في الصّدقة، وباب أخذ الصّدقة من الغنائم وتردّ في الفقراء».

ومسلم في[الصحيح]: «كتاب الإيمان: باب الدعاء إلى الشّهادتين، والشّرائع الإسلامية» (حديث١٩)، والبغوي في[شرح السنّة]: (ج٥/ص٤٧٢/ حديث ١٥٥٧) عن إبن عباس «كتاب الزكاة: باب وجوب الزكاة»، ومسلم في[الصحيح]: (حديث١٩)، والترمذي في[السنن]: (حديث٦٢٥)، والنسائي في[السنن]: (حديث٢٤٣٥)، وأبو داود في[السنن]: (حديث١٥٨٤). وابن ماجة في[السنن]: (حديث١٧٨٣)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٢٠٧٢)، والدارمي في[السنن]: (حديث١٦١٤) كلّهم عن إبن عباس.

الحديث الخامس: عن إبن عمر قال: قال رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم):« أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلاّ ا لله، وأنّ محمّداً رسول ا لله، ويقيموا الصّلاة، ويؤتوا الزّكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلاّ بحقّ الإسلام وحسابهم على ا لله »[1]، رواه البخاري، ومسلم.

الحديث السادس: عن أبي هريرة(رضي ا لله عنه) قال: قال رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم):« أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يقولوا لا إله إلاّ ا لله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلاّ بحقّها وحسابهم على ا لله »، رواه البخاري، ومسلم، ورواه أحمد، وإبن ماجة، وإبن خزيمة بزيادة« وأنّ محمّداً رسول ا لله، ويقيموا الصّلاة، ويؤتوا الزّكاة، ثمّ قد حرّم عليّ أموالهم ودمائهم »[2].

---

[1] صحيح، أخرجه البخاري في[الصحيح]: (ج٣/ص٢١١) في «كتاب الزّكاة: باب وجوب الزّكاة»، وفي «كتاب إستتابة المرتدّين: قتل من أبى قبول الفرائض»، وفي «الإعتصام: باب الإقتداء بسنن رسول ا لله(ص)».

ومسلم في[الصحيح]: «كتاب الإيمان: باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلاّ ا لله» (حديث٢١)، والبغوي في[شرح السنة]: «كتاب الإيمان» (حديث٢٣٢).

[2] صحيح، أخرجه البخاري في[الصحيح]: (ج١/ص٧٠، وص٧٢) في «كتاب الإيمان: باب فإن تابوا وأقاموا الصّلاة وآتوا الزّكاة فخلّوا سبيلهم»، ومسلم في [الصّحيح]: (حديث٢٢).

وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٣/ص١٩٩)، والترمذي في[السنن]: (حديث ٢٦١٧)، وأبو داود في[السنن]: (حديث٢٦٤١).

وابن ماجة في[السنن]: (حديث ١٧٨٣)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث ٨٦٨٧)، والنسائي في[السنن]: (حديث٣٩١٧).

الحديث السّابع: عن أبي هريرة(رضي الله عنه) أنّ رسول الله(صلى الله عليه وسلم) قال:« أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يشهدوا أن لا إله إلاّ الله، ويؤمنوا بي، وبما جئت به، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلاّ بحقّها »[1]، رواه مسلم.

الحديث الثامن: حديث بريدة بن الحصيب كان النّبي(صلى الله عليه وسلم) إذا بعث جيشاً وذكر الحديث، وفيه:« إذا حاصرتم أهل المدينة وأهل حصن، فإن شهدوا أن لا إله إلاّ الله، فلهم ما لكم، وعليهم ما عليكم »[2]، رواه مسلم.

الحديث التّاسع: عن المقداد بن الأسود أنّه قال:« يا رسول الله! أرأيت إن لقيت رجلاً من المشركين فقاتلني فضرب إحدى يديّ بالسّيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله! أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟! قال: لا تقتله. فقلت: يا رسول الله إنّه قطع إحدى يديّ ثمّ

[1] صحيح، أخرجه مسلم في[الصّحيح]: «كتاب الإيمان: باب الأمر بقتال النّاس حتى يقولوا لا إله إلاّ الله» (حديث٢١).

والبخاري في[الصّحيح]: «كتاب الزكاة: باب وجوب الزّكاة» (ج٣/ص ٢١١)، والبغوي في[شرح السنّة]: «باب البيعة على الإسلام وشرائعه» (ج١/ص ٦٦/حديث٣٢).

[2] [صحيح مسلم]: (حديث١٧٣١)، والترمذي في[السنن]: (حديث١٦١٧)، وأبو داود في[السنن]: (حديث٢٦١٢)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث ٢٢٥٢١)، والدارمي في[السنن]: (حديث٢٤٤٢).

قال ذلك بعد أن قطعها، أفأقتله؟ قال: لا تقتله فإنّه بمنزلتك قبل أن تقتله، وإنّك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال »[1] ، رواه البخاري ومسلم.

الحديث العاشر: حديث أسامة، وقتله الرجل بعدما قال لا إله إلاّ الله، فكيف تصنع بلا إله إلاّ الله يوم القيامة؟، فقال: يا رسول الله إنما قالها تعوّذاً.

قال: هلاّ شققت عن قلبه، وجعل يكرّر عليه من لك بلا إله إلاّ الله يوم القيامة.

قال أسامة: حتى تمنّيت إن لم أكن أسلمت إلاّ يومئذ ».

والحديث في[الصّحيحين] لفظه عن أسامة قال: بعثنا رسول الله(صلى الله عليه وسلم) إلى الحرقة من جهينه فصبّحنا القوم على مياههم، ولحقت أنا رجل من الأنصار رجلاً منهم، فلمّا غشيناه قال: لا إله إلاّ الله فكفّ عنه الأنصارى فطعنته برمحي حتى قتلته، فلمّا قدمنا بلغ ذلك رسول الله(صلى الله عليه وسلم) فقال لي:« يا أسامة أقتلته بعد أن قال لا إله إلاّ الله، فما زال يكرّرها حتّى تمنّيت أنّي لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم ».

وفي رواية أنّه قال: أفلا شققت عن قلبه.

وروى إبن مردويه عن إبراهيم التّيمي، عن أبيه، عن أسامة قال: لا أقتل رجلاً يقول لا إله إلاّ الله أبداً.

---

[1] [صحيح البخاري]: (حديث٤٠١٩)، ومسلم في[الصحيح]: (حديث٩٥)، وأبو داود في[السنن]: (حديث٢٦٤٤)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث ٢٣٢٩٩).

فقال سعد بن مـالك: وأنـا وا لله لا أقتـل رجـلاً يقـول لا إلـه إلاّ ا لله أبداً[1] .

الحديث الحادي عشر: عن إبن عمر(رضي ا لله تعالى عنه) قال: بعث رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) خالد بن الوليد(رضي ا لله عنه) إلى بـني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا، فجعلوا يقولون صبأنا صبأنا، فجعل خالد يأسر ويقتـل إلى أن قـال: فقدمنـا علـى رسـول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) فذكرنا له، فرفع يديه، فقـال: اللهـمّ إنـي أبـرأ إليك ممّا فعل خالد. مرتين » رواه أحمد، والبخاري[2] .

الحديث الثّاني عشر: عن أنس، قال: كان رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) إذا غزا قوماً لم يغر حتى يصبـح، فـإذا سمـع آذانـاً أمسـك، وإن لم يسمع آذاناً أغار بعدما يصبح »، رواه أحمد، والبخاري.

---

[1] صحيـح، أخرجـه البخـاري في[الصّحيـح]: (ج٩/ص٤) في «كتـاب الديـات»، ومسلم في[الصّحيـح]: (ج١/ص٩٧/حديث٩٩)، وأحمـد بـن حنبـل في[المسـند]: (ج١٧/ص ٨٢/حديث٢١٦٤٢).

[2] صحيح، أخرجه البخاري في[الصحيـح]: (حديـث٤٣٣٩، وحديـث٧١٨٩)، وعبد الرزاق في[المصنف]: (حديث٩٤٣٤، وحديث١٨٧٢١).

و[مشـكل الآثـار]: للطّحـاوي (حديـث٣٢٣١)، والبيهقـي في[دلائـل النبـوة]: (ج٥/ص١١٣)، و[مسند أحمد بن حنبل]: (حديث٦٣٨٢)، والنسائي في[السنن]: (حديث٥٤٠٥) وابن حبان في[الصحيح]: (حديث٤٧٤٩).

وعنه كان يغيّر إذا طلع الفجر، وكان يستمع الآذان، فإذا سمع آذان أمسك وإلاّ أغار، فسمع رجلاً يقول: الله أكبر الله أكبر..

فقال رسول الله(صلى الله عليه وسلم): على الفطرة.

ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله.

فقال: خرجت من النار فنظروا إليه، فإذا هو راعي معز »، رواه مسلم[1].

الحديث الثّالث عشر: عن عصام المزني، قال: كان النبي(صلى الله عليه وسلم) إذا بعث السّرية، يقول: إذا رأيتم مسجداً، أوسمعتم منادياً فلا تقتلوا أحد »[2]، رواه أحمد، وأبو داود، والتّرمذي، وإبن ماجة.

الحديث الرّابع عشر: عن أمّ سلمة عن النبي(صلى الله عليه وسلم): « يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن أنكر فقد برئ، ومن

---

[1] [صحيح مسلم]: (حديث٣٨٢)، والترمذي في[السنن]: (حديث١٦١٨)، وأخرجه البخاري في[الصّحيح]: (ج٤/ص١٢٣/حديث٢٩٤٣) «كتاب الجهاد والسير: باب دعاء النبي(ص) إلى الإسلام» عن أنس بن مالك. وأبو داود في [السنن]: (حديث٢٦٣٤)، والدارمي في[السنن]: (حديث٢٤٤٥)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث١١٩٤٢).

[2] أبو داود في[السنن]: في «كتاب الجهاد: باب دعاء المشركين» (حديث٤٦٣٥) والترمذي في[السنن]: في «كتاب السير» (حديث١٥٤٩)، والبغوي في [شرح السنّة]: (ج١١/ص٦٠/حديث٢٧٠٣) «باب الكفّ عن القتال إذا رأى شعار الإسلام». وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث١٥٢٧٨).

كره فقد سلم، ولكن من رضي وتابع..

فقالوا: يا رسول الله! أفلا نقاتلهم؟؟

قال: لا ما صلوا »[1]، رواه مسلم.

الحديث الخامس عشر: عن أنس، قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وسلم):« من صلّى صلاتنا، وأسلم، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم الذي له ذمّة الله ورسوله، فلا تخفروا الله في ذمّته »[2]، رواه البخاري.

الحديث السّادس عشر: عن أبي سعيد في حديث الخوارج، فقال ذو الخويصرة للنبي(صلى الله عليه وسلم):« إتّق الله..

فقال: ويلك ألست أحق أهل الأرض أن يتّقي الله؟

ثم قال: ثمّ ولّى الرجل.

فقال خالد: يارسول الله ألا أضرب عنقه؟

---

[1] [صحيح مسلم]: (حديث١٨٥٤)، والترمذي في[السنن]: (حديث٢٢٦٥)، وأبو داود في[السنن]: (حديث٤٧٦٠).

وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٢٥٩٨٩/ وحديث٢٦٠٣٧، وحديث ٢٦٠٦٦، وحديث٢٦١٨٨) عن أم سلمة.

[2] صحيح، أخرجه البخاري في[الصحيح]: «كتاب الصّلاة: باب فضل إستقبال القبلة» (ج١/ص١٧٤/حديث٣٩١)، وفي «كتاب الأضاحي: باب من ذبح قبل الصّلاة أعاد» (ج٧/ص١٨٦/حديث٥٥٦٣) عن أنس بن مالك والنسائي في [السنن]: (حديث٤٩٩٧).

قال: لا لعلّه أن يكون يصلّي.

قال خالد: وكم من مصلٍ يقول بلسانه ما ليس في قلبه.

فقال: يا رسول الله(صلى الله عليه وسلم) لم أُؤمر أن أنقّب عن قلوب الناس، ولا أشقّ بطونهم »[1] ، رواه مسلم.

الحديث السّابع عشر: عن عبيد الله بن عبيد؛ بن الخيار، أنّ رجلاً من الأنصار حدّثه أنّه أتى النبي(صلى الله عليه وسلم) في مجلس فساره يستأذنه في قتل رجل من المنافقين، فجهر رسول الله(صلى الله عليه وسلم) فقال: أليس يشهد أن لا إله إلاّ الله؟

فقال الأنصاري: بلى يا رسول الله ولا شهادة. فقال: أليس يشهد أنّ محمّداً رسول الله؟ قال: بلى، ولا شهادة له. قال: أليس يصلّي؟ قال: بلى، ولا صلاة له.

قال: أولئك الّذين نهى الله عن قتلهم »[2] ، رواه الشّافعي، وأحمد.

---

[1] [صحيح البخاري]: (حديث٣٣٤٤، وحديث٣٦١٠، وحديث٥٠٥٨، و حديث٦٩٣١، وحديث٦٩٣٣).

ومسلم في[الصحيح]: (حديث١٠٦٤)، والنسائي في[السنن]: (حديث ١٠٨٩٨)، وأبو داود في[السنن]: (حديث٤٧٦٤، وحديث٤٧٦٥).

وابن ماجة في[السنن]: (حديث ١٦٩)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث ١٠٦٢٥، وحديث١٠٧٣٤)، ومالك في[الموطأ]: (حديث٤٧٧).

[2] أحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٤/ص٨٨، وص٩٩)، والطيالسي (حديث ١١٠٩)، والنسائي في[السنن]: (ج٧/ص٨٠، وص ٨١)، وابن ماجة في[السنن]: (حديث٣٩٢٩).

والدارمي في[السنن]: (حديث٢٥٥٠)، والشّهابي في[المسند] (حديث٥٠٨)، والطبراني في[الكبير]: (ج١/ص٢٠٧/حديث٥٩٢).

ومسلم في[الصحيح]: (حديث٣٣)، ومالك بن أنس في[الموطأ]: (حديث ٤١٥).

الحديث الثّامن عشر: في[الصّحيحين] عن أبي هريرة(رضي ا الله عنـه) قال:« أتى إعرابي إلى النبي(صلى ا الله عليه وسلم) فقال: دلّني علـى عمـل إذا عملته دخلت الجنة؟

قال: تعبد ا الله، ولا تشرك به شـيئاً، وتقيـم الصّـلاة المكتوبـة، وتؤتـي الزّكاة المفروضة، وتصوم رمضان.

قال: والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا، ولا أنقص منه.

فلما ولـى. قـال النبـي(صـلى ا الله عليه وسلم): من سرّه أن ينظر إلى رجل من أهل الجنّة فلينظر إلى هذا »[1] .

الحديث التّاسع عشر: عن عمران بن مرّة الجهني قال: جاء رجـل إلى النبي(صلى ا الله عليه وسلم) فقال: يا رسول ا الله أرأيت إن شـهدت أن لا إله إلاّ ا الله، وأنّك رسول ا الله، وصلّيت الصّلاة الخمس، وصمت رمضـان وقته، فممن أنا؟.

قال: من الصدّيقين والشّهداء »[2] ، رواه إبن حيـان، وإبـن خزيمـة في [صحيحهما].

الحديث العشرون: عن العباس بن عبد المطلب قـال: قـال رسـول

---

[1] صحيح، أخرجه البخاري في[الصّحيح]: (ج٣/ص٢٦٧/حديث٤١) «كتاب الزّكاة: باب البيعة على إيتاء الزّكاة»، والنسائي في[السنن]: (ج٧/ص١٤٧/حديث ٤١٧٥)، ومسلم في[الصحيح]: (حديث١٤)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٨٣١٠).

[2] [صحيح ابن حبان وابن خزيمة] عن عمران بن مرّة الجهني.

ا لله(صلى ا لله عليه وسلم):« ذاق طعم الإيمان من رضي با لله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمّد نبياً »[1]، رواه مسلم.

الحديث الحادي والعشرون: عن سعد، عن النبي(صلى ا لله عليه وسلم)::« من قال حين سمع المؤذّن يقول: أشهد أن لا إله إلاّ ا لله وحده لا شريك له، وأنّ محمّد عبده ورسوله، رضيت با لله ربّاً، وبالإسلام ديناً، غفر له ذنبه »[2] ، رواه مسلم.

الحديث الثّاني والعشرون: في[الصحيحين] عن أبي هريرة(رضي ا لله عنه) قال: قال رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم):« الإيمان بضع وسبعون شعبة أفضلها قول لا إله إلاّ ا لله، وأدناها إماطة الأذى عن الطّريق، والحياء شعبة من الإيمان »[3]

---

[1] صحيح، أخرجه مسلم في[الصحيح]: (حديث٣٤)، وأبو يعلي المصلي في [المسند]: (حديث ٦٦٩٢)، والترمذي في[السنن]: (حديث٢٦٢٣)، وإبن حبان في [الصحيح]: (حديث١٦٩٤)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٣/ص٢٩٩/حديث ١٧٧٨، وحديث ١٧٧٩).

[2] صحيح، أخرجه مسلم في[الصّحيح] «باب الآذان» (حديث٣٨٦)، وعبد بن حميد في [المسند]: (حديث١٤٢)، وإبن ماجة في[السنن]: (حديث٧٢١)، والبزار (حديث١١٣٠)، وإبن خزيمة (حديث٤٢١، وحديث٤٢٢)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٣/ ص١٣٤/ حديث١٥٦٥).

والنسائي في[السنن]: (حديث٦٧٩)، وأبو داود في[السنن]: (حديث٥٢٥)، و[الترمذي]: (حديث ٢١٠) عن سعد بن أبي وقاص.

[3] صحيح، أخرجه إبن حبّان في[الصّحيح]: (ج١/ص١٩٢/حديث١٦٦، وحديث١٦٧) عن أبي هريرة، ومسلم في[الصّحيح]: (ج٢/ص١١٤٨/حديث ١٥١٠) في «كتاب العتق: باب فضل عتق الوالد»، والترمذي في[السنن]: (ج٤/ ص٣١٥/حديث١٩٠٦).

وأبو داود في [السنن]: (حديث٥١٣٧)، وإبن ماجة في [السنن]: (حديث ٣٦٥٩)، والبخاري في[الصّحيح]: (ج١/ص٩) في «كتاب الإيمان: باب أبواب الإيمان ولفظه بضع وستّون».

وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٩٠٩٧، و حديث٩٤٥٥، وحديث ٩٤٥٦) عن أبي هريرة.

الحديث الثّالث والعشرون: حديث إبن عباس(رضي ا لله عنهما): « مرض أبو طالب، وجاءته قريش، وجائه النبي(صلى ا لله عليه وسلم)، وذكر الحديث، وفيه: أنّ النبي(صلى ا لله عليه وسلم) قال: أريد منهم كلمة واحدة يقولونها تدين لهم بها العرب، وتؤدّي إليهم بها العجم الجزية. قالوا: كلمة واحدة. قال: كلمة قولوا لا إله إلاّ ا لله.

فقاموا فزعين ينفضّون ثيابهم، وهم يقولون﴿ **أجعل الآلهة إلهاً واحداً إنّ هذا لشيء عجاب** ﴾ »[1] ، رواه أحمد، والنسائي، والترمذي وحسنه[2] .

الحديث الرّابع والعشرون: في[الصحيحين] عن سعيد بن المسيب، عن أبيه لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) فوجد عنده أبا جهل؛ وعبد ا لله إبن أميّة، فقال: إي عمّ قل لا إله إلاّ ا لله كلمة أحاج لك بها عند ا لله.. فقال أبو جهل، وعبد ا لله بن أبي أمية: أترغب عن ملّة عبد المطلب؟ فقال أبو طالب آخر كلامه: بل على ملّة عبد المطلب، وأبى أن يقول لا إله إلا ا لله »[3] .

---

[1] سورة ص: آية(٥).

[2] صحيح، أخرجه أحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٩٦٤٨)، والحاكم في [المستدرك]: (ج١/ص٤٣١) وصحّحه ووافقه الذّهبي والترمذي في[السنن]: (حديث٣٢٣٢)، عن عبد ا لله بن عباس.

[3] صحيح، أخرجه البخاري في[الصّحيح]: (ج٢/ص١١٩) «كتاب الجنائز: باب إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلاّ ا لله»، ومسلم في[الصّحيح]: (ج١/ص٥٥/ حديث٢٥) «كتاب الإيمان: باب الدّليل على صحّة السلام»، والترمذي في [السنن]: (ج٥/ص٣٤١/حديث٣١٨٨) «كتاب التفسير: باب تفسير سورة القصص».

وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٢٣١٦٢)، عن المسبب بن حزن المخزومي.

الحديث الخامس والعشرون: حديث أبي بكر الصديق:« قلت: يا رسول الله ما نجاة هذا الأمر؟

فقال رسول الله(صلى الله عليه وسلم): من قبل مني الكلمة التي عرضت على عمّي فردّها فهي له نجاة »[1] ، رواه أحمد.

الحديث السّادس والعشرون: عن عبادة، قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وسلم) من شهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأنّ محمّداً عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم، وروح منه، وأنّ الجنّة حقّ والنّار حقّ أدخله الله الجنّة، على ما كان من العمل »[2] ، رواه البخاري ومسلم.

الحديث السّابع والعشرون: عن أنس أنّ النبي(صلى الله عليه وسلم) قال لمعاذ: ما من أحد يشهد أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمّداً رسول الله صدقاً من قلبه إلاّ حرّمه الله على النّار..

---

[1] أخرجه أحمد بن حنبل في[المسند]: (ج١٠/ص٢٥٩/حديث٩٦٤٨، وحديث ٩٥٧٦)، والبيهقي في[شعب الإيمان]: (حديث٩٢، ٩٣)، وأبو يعلي الموصلي في [المسند]: (حديث٩، وحديث١٠).

[2] صحيح، أخرجه البخاري في[الصّحيح]: (ج١/ص٥١٩/حديث٤٢٥) «كتاب الصلاة: باب المساجد في البيوت».

ومسلم في[الصحيح]: (ج١/ص٦١/حديث ٣٣) «كتاب الإيمان: بالدليل على أنّ من مات على التّوحيد دخل الجنّة» عن أنس بن مالك، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج١٦/ص٣٨٦/حديث٢٢٥٧٤، وحديث ٢٢٦١٠).

قال: يا رسول الله أفلا أخبر به فيستبشروا.

قال: إذاً يتكلّموا.

فأخبر بها معاذاً عند موته »[1]، رواه البخاري ومسلم.

الحديث الثّامن والعشرون: عن عبادة، قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وسلم):« من شهد أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمّداً رسول الله حرّم الله عليه النار »[2]، رواه مسلم.

الحديث التّاسع والعشرون: عن أبي ذر قال:

قال رسول الله(صلى الله عليه وسلم):« ما من عبد قال لا إله إلاّ الله ثمّ مات على ذلك إلاّ دخل الجنّة »[3]، رواه البخاري ومسلم.

---

[1] صحيح، أخرجه البخاري في[الصّحيح]: (ج١/ص١٩٩) «كتاب العلم: من خصّ بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا»، ومسلم في[الصّحيح]: «كتاب الإيمان: باب الدليل على أن من مات على التّوحيد دخل الجنة قطعاً» (حديث٣٠)، والبغوي في[شرح السنّة]: (ج١/ص٩٤/حديث٤٩) «باب من مات لايشرك با لله شيئاً».

[2] صحيح، أخرجه مسلم في[الصحيح]: في «كتاب الإيمان: باب الدليل على أن من مات على التّوحيد دخل الجنّة قطعاً» (حديث٢٨)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج١٦/حديث٢٢٥٧٤، وحديث٢٢٦١٠)، والبخاري في[الصّحيح]: (ج١/ص٢١٩/حديث٤٢٥) «كتاب الصّلاة: باب المساجد في البيوت».

[3] صحيح، أخرجه البخاري في[الصّحيح]: (ج١٠/ص٢٣٨) «كتاب اللباس: باب الثّياب البيض»، ومسلم في[الصحيح]: «كتاب الإيمان» (ج١/ص٩٤/حديث)، والبغوي في[شرح السنة]: «باب من مات لا يشرك با لله شيئاً» (ج١/ ص٩٦/حديث٥١).

الحديث الثّلاثون: في[الصحيحين] عن عتبان أنّ رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) قال:« إنّ ا لله حرّم على النّار من قال لا إله إلاّ ا لله يبتغي بها وجه ا لله »[1] .

الحديث الحادي والثلاثون: عن أبي هريرة(رضي ا لله عنه) أنّ رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) أعطاه نعليه، فقال: إذهب بنعليّ هاتين فمن لقيت وراء هذا الحايط يشهد أن لا إله إلاّ ا لله فبشّره بالجنّة »[2]، رواه مسلم.

الحديث الثّاني والثّلاثون: عن أبي هريرة(رضي ا لله عنه):« قلت يا رسول ا لله من أسعد الناس بشفاعتك؟

قال: أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلاّ ا لله خالصاً من قلبه »[3] رواه البخاري.

الحديث الثّالث والثّلاثون: حديث أمّ سلمة، وذكر الحديث، وفيه فقال رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) أشهد أن لا إله إلاّ ا لله، وأنّي

---

[1] صحيح، أخرجه البخاري في[الصّحيح]: (ج٥/ص٢٠٦٣/حديث٥٠٨٦) « كتاب الأطعمة: باب١٤ الخزيرة » عن عتبان بن مالك، ومسلم في[الصحيح]: (حديث٣٣)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث١٦٠٤٧، وحديث٢٣٢٥٨).

[2] صحيح، أخرجه مسلم في[الصّحيح]: (حديث٣١).

[3] صحيح، أخرجه البخاري في[الصحيح]: «كتاب الرّقاق: باب صفة الجنّة والنّار» (ج٥/حديث٦٢٠١، وحديث٢٤٠٢) عن أبي هريرة و(ج١/ص٤٩ حديث٩٩)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٨٦٤١).

رسول الله لا يلقي الله عبدٌ بها غير شاك فيحجب عن الجنّة »[1] ، رواه البخاري.

الحديث الرابع والثلاثون: عن عثمان بن عفان(رضي الله عنه) قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وسلم):« من مات وهو يعلم أنّ لا اله إلاّ الله دخل الجنّة »[2] ، رواه مسلم.

الحديث الخامس والثلاثون: حديث أنس في الشّفاعة، وفيه قال النبي (صلى الله عليه وسلم):« فيخرج من النار من قال لا اله الاّ الله وفي قلبه من الخير ما يزن شعيرة، ثمّ يخرج من النّار من قال لا اله الاّ الله وفي قلبه من الخير ما يزن برة، ثمّ يخرج من قال لا إله إلاّ الله وفي قلبه من الخير ما

---

[1] صحيح، أخرجه البخاري في[الصّحيح]: (ج٢/ص٨٨٩/حديث٢٣٥٢) «كتاب الشّركة: باب الشّركة في الطّعام»، و(ج٣/ص١٠٨٨/حديث٢٨٢٠) «كتاب الجهاد: باب حمل الزّاد في الغزو»، ومسلم في[الصحيح]: (حديث٢٧)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث٩١٧٠).

[2] صحيح، أخرجه مسلم في[الصّحيح]: (ج١/حديث٢٦)، و[البزار]: (حديث ٤١٥)، وابن حبّان في[الصّحيح]: (حديث٢٠١)، و[ابن منده]: (حديث٣٣)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (ج١/ص٥٠٩/حديث٤٦٤، وص٥٢٩/حديث ٤٩٨).

وعبد بن حميد في[المسند]: (حديث٥٥)، و[ابن أبي شيبة]: (ج٣/ص ٢٣٨)، والنسائي في[عمل اليوم والليلة]: (حديث١١٤)، وفي[السنن]: حديث ١١١٣، وحديث١١١٥).

يـزن ذرة »[1]، رواه البخـاري، ومسـلم، وفي[الصحيـح] قريبـاً منـه مــن حديث أبي سعيد، ومن حديث الصدّيق عن أحمد.

الحديث السادس والثلاثون: حديث معاذ، قال النبي(صلـى ا لله عليـه وسلم):« من كان آخر كلامه لا اله إلاّ ا لله دخل الجنة »[2].

الحديـث السـابع والثلاثـون: عـن معـاذ، عـن النبي(صلـى ا لله عليـه وسلم):« مفاتيح الجنّة لا اله الاّ ا لله »[3]، رواه الإمام أحمد، والبزار.

الحديث الثامن والثلاثون: عن أبي هريرة(رضي ا لله عنـه):« قـام لنـا رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم) فقام بلال فنادى بالآذان، فلمّـا سـكت قال رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم):« من قال مثل هذا يقـينـاً دخـل

---

[1] صحيح أخرجه البخاري في[الصحيح]: (حديث٧٤١٠)، ومسلم في[الصحيح]: (حديث١٩٣)، والترمذي في[السنن]: (حديث٢٥٩٣)، وأحمد بـن حنبـل في [المسند]: (حديث١١٧٤٣، وحديث١٢٣٦، وحديث١٣٥١٦).

[2] صحيح، أخرجه مسلم في[الصّحيح]: في «كتاب الجنائز: بـاب تلقين الموتـى لا إله إلاّ ا لله» (حديث٩١٦)، وأبـو داوّد في[السّنن]: «كتـاب الجنـائز: بـاب تلقـين الميت» (حديث٣١١٧).

والنسائي في[الجنائز]: (ج٤/ص٥) «باب تلقين الميت»، وابن ماجة في [كتا ب الجنائز]: «باب ما جاء في تلقين الميت لا إلـه الاّ ا لله» (حديـث١٤٤٥)، والحـاكم في[المستدرك]: (ج١/ص٣٥١).

[3] أخرجه أحمد بن حنبل في[المسند]: (ج١٦/ص١٩٨/حديث٢٢٠٠١).

الجنّة »[1]، رواه النسائي، وابن حبان في[صحيحه].

الحديث التاسع والثلاثون: عن رفاعة الجهني، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم):« اشهد عند الله لا يموت عبد يشهد أن لا اله إلاّ الله، وأنّي رسول الله صادقاً من قلبه ثم يسدّد إلى سلك الجنّة »[2]، رواه أحمد.

الحديث الأربعون: عن ابن عمر(رضي الله عنهما) قال: سمعت رسول الله(صلى الله عليه وسلم) يقول:« إنّي لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقاً من قلبه فيموت على ذلك إلاّ حرّم الله عليه النّار لا إله إلا الله»[3]، رواه الحاكم.

الحديث الحادي والأربعون: عن أبي هريرة(رضي الله عنه) سمعت رسول الله(صلى الله عليه وسلم) يقول:« حضر ملك الموت رجلاً يموت

---

[1] صحيح، أخرجه ابن حبّان في[الصحيح]: (ج٣/ص٨٩/حديث١٦٦٥) في «ذكر البيان بأنّ الله جلّ وعلا إنما يغفر للمؤذّن ويدخله الجنّة بأذانه إذا كان على يقين منه»، والنسائي في[السنن]: (ج٤/ص٣٤٦).

[2] أخرجه أحمد بن حنبل في[المسند]: (ج١٢/ص٤٩٥/حديث١٦١٦٧)، وابن ماجة في[السنن]: في «كتاب الزّهد: صفة محمّد(صلى الله عليه وآله وسلم) (ج٢/ص١٤٣٢/حديث٤٢٨٥)، وابن حبان في[الصحيح]: (حديث٢١٢).

[3] أخرجه الحاكم في[المستدرك]: (ج١/ص٧٢، وص٣٥١) عن عثمان بن عفان، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وأبو بعلي الموصلي في[المسند]: (حديث٦٤)، وابن حبان في[الصّحيح]: (حديث٢٠٤).

فشقّ أعضائه فلم يجده عمل خيراً، ثمّ شقّ قلبه فلم يجد فيه خيراً، ثمّ فكّ لحييه فوجد طرف لسانه لا صقاً بحنكه، يقول: لا اله إلاّ الله، فغفر له بكلمة الإخلاص »[1]، رواه الطبراني، والبيهقي، وابن أبي الدنيا.

الحديث الثاني والأربعون: حديث أبي سعيد، عن النبي(صلى الله عليه وسلم):« قال موسى: يا ربّ علّمني شيئاً أذكرك وأدعوك به؟

قال: قل لا اله إلاّ الله.

قال: يا ربّ كلّ عبادك يقولون هذا.

قال: قل لا اله إلاّ الله.

قال: إنما أُريد شيئاً تخصّني به.

قال: يا موسى لو أنّ السّماوات السّبع والأرضين السّبع في كفّة مال بهن لا إله إلاّ الله »[2]، رواه ابن السني، والحاكم، وابن حبّان في [صحيحيهما].

الحديث الثالث والأربعون: عن أبي هريرة(رضي الله عنه) قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وسلم):« من قال لا اله إلاّ الله نفعته يوماً من

---

[1] أخرجه البيهقي في[شعب الإيمان]: (حديث١٠١٥، وحديث٩٢٣٥) والطبراني في[الكبير] وابن أبي الدنيا عن أبي هريرة.

[2] صحيح، أخرجه ابن حبّان في[الصّحيح]: (ج٨/ص٣٥/حديث٦١٨٥) في «ذكر كليم الله ربّه يعلّمه شيئاً يذكره به»، والحاكم النيسابوري في[المستدرك]: (ج١/ص٥٢٨)، وعبد الرزاق في[المصنف]: (ج٢/حديث١٣٩٣).

دهره يصيبه قبل ذلك ما أصابه »[1]، رواه ابن حبّان، والطّبراني، والبزار، ورواته رواة صحيح.

الحديث الرابع والأربعون: عن عبد ا لله بن عمر، قال: قال رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم):« ألا أخبركم بوصيّة نوح إبنه؟

فقال: يا بني إنّي أوصيك بإثنين: أوصيك بقول لا اله إلاّ ا لله فإنّها لو وضعت في كفّة ووضعت السّماوات والأرض في كفّة لرجحت بهنّ، ولو كانت حلقة لفصمتهنّ حتى تخلص إلى ا لله »[2] ، رواه البزار، والنسائي، والحاكم.

الحديث الخامس والأربعون: عن عبد ا لله بن عمرو، عن النبي(صلى ا لله عليه وسلم):« خير ما قلت أنا والنبيين من قبلي لا اله إلاّ ا لله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كلّ شيء قدير »[3] ، رواه الترمذي.

الحديث السّادس والاربعون: عن أبي هريرة(رضي ا لله عنه) قال: قال رسول ا لله(صلى ا لله عليه وسلم):« جدّدوا إيمانكم!

---

[1] أخرجه ابن حبّان في[الصحيح]: (ج٢/ص١٠٦) في «ذكر الكلمات التي إذا قالها المرء المسلم صدقه ربّه جلّ وعلا عليها»، والطبراني في[الكبير]: (ج١/حديث ١١٢٣، وج٦/حديث٥٥٥٥، وج١٢/حديث١٣٥٩٥)، والبيهقي في[شعب الإيمان]: (حديث٩٧).

[2] أخرجه الحاكم في[المستدرك]، والبزار في[المسند] عن عبد ا لله بن عمر.

[3] أخرجه الترمذي في[السنن]: (حديث٣٥٨٥).

قالوا: يا رسول الله وكيف نجدّد إيماننا؟

قال: أُكثروا من قول لا إله إلاّ الله »[1]، رواه أحمد، والطّبراني.

الحديث السابع والأربعون: عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وسلم):« سيخلص رجل من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعون سجلاً كلّ سجل منها مد البصر، ثمّ يقول: أتنكر من هذا شيئاً أظلمك كتبتي الحافظون؟

فيقول: لا يا رب.

فيقول: ألك عذر؟

فيقول: لا يا ربّ.

فيقول الله تبارك وتعالى: إنّ لك عندنا حسنة فإنّه لا ظلم عليك اليوم.

فيخرج له بطاقة فيها أشهد أن لا إله الاّ الله، وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله.

فيقول: أُحضروه.

فيقول: يا ربّ ما هذه البطاقة مع هذه السّجّلات؟

قال: إنّك لا تظلم.

---

[1] أخرجه أحمد بن حنبل في[المسند]: (ج٨/ص٣٠٤/حديث٨٣٨٧، وص٣٩٥/حديث٨٦٩٥)، والحاكم في[المستدرك]: (ج٢/ص٢٢٤)، والطبراني في[الكبير]: (ج٩/ص٤٢٢/حديث١٤٢٩)، والسيوطي في [الجامع الصّغير]: عن أبي هريرة، ورمز بأنّه صحيح.

فتوضع السجّلات في كفّة، والبطاقة في كفّة فطاشت السجّلات، وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع إسم الله شيء »[1]، رواه الترمذي وحسّنه، وابن ماجة، والبيهقي، وابن حبّان في[صحيحه]، والحاكم، وقال: على شرط مسلم.

الحديث الثّامن والأربعون: عن عبد الله بن عمر، عن النبي(صلى الله عليه وسلم):« حديث وفيه لا إله إلاّ الله ليس بينها وبين الله حجاب حتى تخلص إليه »[2]، رواه الترمذي.

الحديث التّاسع والأربعون: عن حذيفة عن النبي(صلى الله عليه وسلم) أنّه قال:« يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثّوب حتى لا يدري ما صيام، ولا صدقة، ولا صلاة، ولا نسك، ويسري على كتاب الله في ليلة فلا يبقى في الأرض منه آية، ويبقى طوائف من النّاس الشيخ الكبير والعجوزة الكبيرة، يقولون: أدركنا آباءنا على هذه الكلمة لا إله إلاّ الله، فنحن نقولها، فقال: صلة بن زفر لحذيفة فما يغني عنهم لا إله إلاّ الله، وهم لا يدرون ما صيام، ولا صلاة، ولا صدقة، ولا نسك.

فأعرض عنه حذيفة، فردّدها عليه ثلاثاً كلّ ذلك يعرض عنه حذيفة، ثم أقبل في الثّالثة، فقال: يا صلة تنجيهم من النّار؟ يا صلة تنجيهم من

---

[1] صحيح، أخرجه الترمذي في[صحيح السنن]: تحقيق الألباني (ج٢/ص٣٣٢، وص٣٣٣/حديث٢١٢٦، وحديث٢٧٨٨، وحديث٢١٢٧، وحديث٢٧٨٩)، وابن ماجة في[صحيح السنن]: تحقيق الألباني (حديث٤٣٠٠).

[2] أخرجه الترمذي في[السنن]: (حديث٣٥١٨).

النار؟ يا صلة تنجيهم من النار؟ »[1] ، رواه ابن ماجة، والحاكم في [صحيحه]، وقال: هذا حديث على شرط مسلم.

الحديث الخمسون: عن أنس بن مالك(رضي الله عنه) قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وسلم):« ثلاث من أصل الإيمان: الكف عمّن قال: لا إله إلاّ الله لا تكفره بذنب، ولا تخرجه من الاسلام بعمل »[2] ، رواه أبو داوود.

الحديث الحادي والخمسون: عن عبد الله بن عمرو أنّ النبي(صلى الله عليه وسلم) قال:« كفّوا عن أهل لا إله إلاّ الله لا تكفّروهم بذنب، فمن كفّر أهل لا إله إلاّ الله فهو إلى الكفر أقرب »[3]، رواه الطبراني.

الحديث الثاني والخمسون: في[الصحيحين] عن عبد الله بن مسعود (رضي الله تعالى عنه) أنّ النبي(صلى الله عليه وسلم) قال:« سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر »[4] . وفي[الصحيحين] أيضاً من حديث أبي

---

[1] صحيح، أخرجه ابن ماجة في[صحيح السنن]: (ج٢/ص٣٧٨/حديث٣٢٧٣/ وحديث٤٠٤٩) عن خديجة، والحاكم النيسابوري في[المستدرك]: (ج٤/ص٥٤٥) وقال: هذا حديث على شرط مسلم.

[2] معناه صحيح: أخرجه أبو داود في[السنن]: في «كتاب الجهاد: باب في الغزو مع أئمّة الجور» (حديث٢٥٣٢).

[3] أخرجه الطّبراني في[الكبير]: (ج١٢/ص٢١١/حديث١٣٠٨٩).

[4] صحيح، أخرجه البخاري في[الصحيح]: «كتاب الفتن: باب قول النبي(صلى الله عليه وآله وسلم):« من حمل علينا السّلاح فليس منّا».

ومسلم في[الصحيح]: «كتاب البر والصّلة: باب النّهي عن الإشارة بالسّلاح إلى المسلم» (حديث٢٦١٧)، والترمذي في[السنن]: «كتاب الفتن: باب ما جاء في إشارة المسلم إلى أخيه في السّلاح» (حديث٢١٦٣).

ذر عن النبي(صلى ا الله عليه وسلم):« لا يرمي الرّجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر إلاّ ارتدت عليه إن لم يكن صاحبها كذلك »[1].

وفي[الصحيحين] عن ثابت بن الضحّاك، عن النبي(صلى ا الله عليه وسلم):« من قذف مؤمناً بالكفر فهو كقتله »[2].

وفي[الصحيح] من حديث أبي هريرة(رضي ا الله عنه)، ومن حديث عبد ا الله بن عمر(رضي ا الله عنهما) أنّ رسول ا الله(صلى ا الله عليه وسلم) قال:« أيما رجل قال لأخيه: يا كافر فقد باء به أحدهما »[3].

---

[1] صحيح، أخرجه البخاري في[الصّحيح]: «كتاب الأدب: باب ما ينهى من السّباب واللعن» (ج١٠/ص٣٨٨)، والبغوي في[شرح السنّة]: (ج١٣/ص١٣٢/ حديث٣٥٥٢).

[2] صحيح، أخرجه البخاري في[الصحيح]: «كتاب الحدود: باب قذف العبيد»، ومسلم في[الصحيح]: «كتاب الإيمان: باب الغليظ على من قذف مملوكه بالزّنا» (حديث١٦٦٠).

وأبو داود في[السنن]: «كتاب الأدب: في حقّ المملوك» (حديث ٥١٦٥)، والترمذي في [السنن]: «كتاب البر والصّلة: باب النّهي عن ضرب الخدم وشتمهم» (حديث١٩٤٠).

[3] صحيح، أخرجه البخاري في[الصّحيح]: «كتاب الأدب: باب من كفّر أخاه بغير تأويل» (ج١٠/ص٤٤٨)، ومسلم في[الصحيح]: «كتاب الإيمان: باب بيان حال الإيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر» (حديث٦٠).

وفي[الموطأ]: «كتاب الكلام: باب ما يكره من الكلام» (ج٢/ص٩٨٤)، والبغوي في[شرح السنّة]: «باب وعيد: من سب مسلماً أو رماه بكفر» (ج١٣/ص١٣٢/حديث٣٥٥١).
=

والله سبحانه وتعالى أعلم، ونسأله من فضله أن يختم لنا بالإسلام والإيمان..

وأن يجنّبنا ممّا يغضب وجهه الكريم..

وأن يهدينا وجميع المسلمين صراط المستقيم..

إنّه رحيم.. كريم..

والحمد لله ربّ العالمين أوّلاً، وآخراً، وظاهراً، وباطناً، وصلى الله على سيّدنا محمّد، وآله، وصحبه، وسلم أجمعين.

= والحمد لله ربّ العالمين، والصّلاة والسّلام على خير الأنبياء والمرسلين، وعلى آله الطّيّبين الطّاهرين.

وبعد:

هذا آخر ما كتبته من تحقيق وتعليق على كتاب الشّيخ سليمان بن عبد الوهاب النّجدي المسمّى بـ[الصّواعق الإلهية في الردّ على الوهّابية].

وأسأل الله تعالى أن ينفع به عباده المؤمنين، ويوحّد كلمتهم على كتابه، وسنة نبيه محمّد(صلى الله عليه وسلم)، آمين، آمين.

والحمد لله ربّ العالمين.

كتبه: السّراوي

فهرس المصادر

١ـ [*الإحسان في تقريب صحيح بن حبان*]: تحقيق شعيب الأرناؤوط، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ)، مؤسّسة الرسالة ـ بيروت.

٢ـ [*إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل*]: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية (١٤٠٥هـ)، المكتبة الإسلامية.

٣ـ [*الإستيعاب في أسماء الأصحاب*]: إبن عبد البر، دار الكتاب العربي ـ بيروت.

٤ـ [*الأسماء والصّفات*]: البيهقي، الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ)، دار الكتاب العربي ـ بيروت.

٥ـ [*الإصابة*]: ابن حجر، دار الكتاب العربي ـ بيروت.

٦ـ [*الأعلام*]: الزركلي، دار العلم للملايين ـ بيروت.

٧ـ [*تاريخ بغداد*]: الخطيب البغدادي، دار الكتاب العربي ـ بيروت.

٨ـ [*تاريخ الثقات*]: العجلي، تحقيق عبد المعطي قلعجي، الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

٩ـ [*التاريخ الكبير*]: البخاري، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

١٠ـ [*تذكرة الحفاظ*]: للذّهبي، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

١١ـ *[تقريب التهذيب]:* ابن حجر، تحقيق عبد الغفار بغدادي، الطبعة الثانية (١٣٩٥هـ)، دار المعرفة ـ بيروت.

١٢ـ *[شعب الإيمان]:* البيهقي، تحقيق محمد السّعيد زغلول، الطبعة الأولى (١٤١٠هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

١٣ـ *[صحيح سنن الترمذي]:* الألباني، نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج (١٩٨٨م).

١٤ـ *[صحيح البخاري]:* (أنظر فتح الباري).

١٥ـ *[صحيح سنن ابن ماجة]:* الألباني، نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج (١٩٨٨م).

١٦ـ *[صحيح ابن خزيمة]:* تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الثانية (١٤١٤هـ)، المكتب الإسلامي ـ بيروت.

١٧ـ *[صحيح سنن أبو داود]:* الألباني، نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج (١٩٨٨).

١٨ـ *[صحيح سنن النسائي]:* الألباني، نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج (١٩٨٨م).

١٩ـ *[صحيح مسلم]:* تحقيق فؤاد عبد الباقي، نشر إدارة البحوث العلمية ـ الرياض.

٢٠ـ *[الضعفاء]:* الكبير العقيلي، تحقيق عبد المعطي قلعجي، الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

٢١ـ *[الضعفاء]*: النسائي، تحقيق محمود زايد، الطبعة الأولى (١٣٩٦هـ)، المكتب الإسلامي - بيروت.

٢٢ـ *[العلل]*: ابن أبي عاصم، تحقيق محبّ الدين الخطيب، طبعة (١٤٠٥هـ)، دار المعرفة - بيروت.

٢٣ـ *[العلل]*: الدارقطني، تحقيق محفوظ السّلفي، الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ)، دار طيبة - الرياض.

٢٤ـ *[العلل المتناهية]*: ابن الجوزي، تحقيق إرشاد الحقّ الأثري - الهند.

٢٥ـ *[فتح الباري]*: ابن حجر، نشر جامعة محمد ابن سعود الاسلامية، طبعة دار الرياض - مصر.

٢٦ـ *[الكامل]*: ابن عدي، تحقيق سهيل زكار ويحيى غزاوي، الطبعة الثانية (١٤٠٩هـ)، دار الفكر - بيروت.

٢٧ـ *[كشف الأستار عن زوائد البزار]*: الهيثمي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى (١٣٩٩هـ)، مؤسسة الرسالة - بيروت.

٢٨ـ *[لسان العرب]*: ابن منضور، دار الفكر - بيروت.

٢٩ـ *[لسان الميزان]*: ابن حجر، منشورات مؤسسة الأعلمي — بيروت.

٣٠ـ *[المجروحين]*: ابن حبان، تحقيق محمود زايد، دار المعرفة - بيروت.

٣١ـ *[مجمع الزوائد]*: الهيثمي، تحقيق عبد الله محمد الدرويش، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ) دار الفكر - بيروت.

٣٢ـ *[المستدرك]*: الحاكم، دار الكتاب العربي - بيروت.

٣٣ـ [مسند أحمد بن حنبل]: تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى (١٤١٦هـ)، دار الحديث ـ القاهرة.

٣٤ـ [مسند الحميدي]: تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

٣٥ـ [مسند الشهاب القضاعي]: تحقيق حميدي السلفي، الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ)، مؤسسة الرسالة ـ بيروت.

٣٦ـ [مسند أبي داود]: الطيالسي، دار المعرفة ـ بيروت.

٣٧ـ [مسند أبي يعلي الموصلي]: تحقيق حسين أسد، الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ)، دار المأمون للتراث ـ دمشق.

٣٨ـ [المصنف]: ابن أبي شيبة، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ)، دار التاج ـ بيروت.

٣٩ـ [المصنف]: عبد الرزاق، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ)، المكتب الاسلامي ـ بيروت.

٤٠ـ [معجم الطّبراني الصغير]: تحقيق عبد الرحمن عثمان، المكتبة السلفية ـ المدينة المنورة.

٤١ـ [معجم الطبراني الكبير]: تحقيق حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية ـ القاهرة.

٤٢ـ [موطأ مالك]: المالكي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة البابي الحلبي ـ مصر.

٤٣ـ *[المنظم في التاريخ]*: ابن القيم الجوزي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ)، دار الكتب العلمية.

٤٤ـ*[الكامل]*: ابن الأثير الجزري، طبعة مؤسسة الأعلمي (إيران) طهران.

٤٥ـ *[شرح السنة]*: للبغوي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، الطبعة الأولى (١٣٩٠هـ) المكتب الاسلامي ـ بيروت.

٤٦ـ *[البداية والنهاية]*: ابن كثير، الطبعة الأولى، دار الشعب مصر ـ القاهرة.

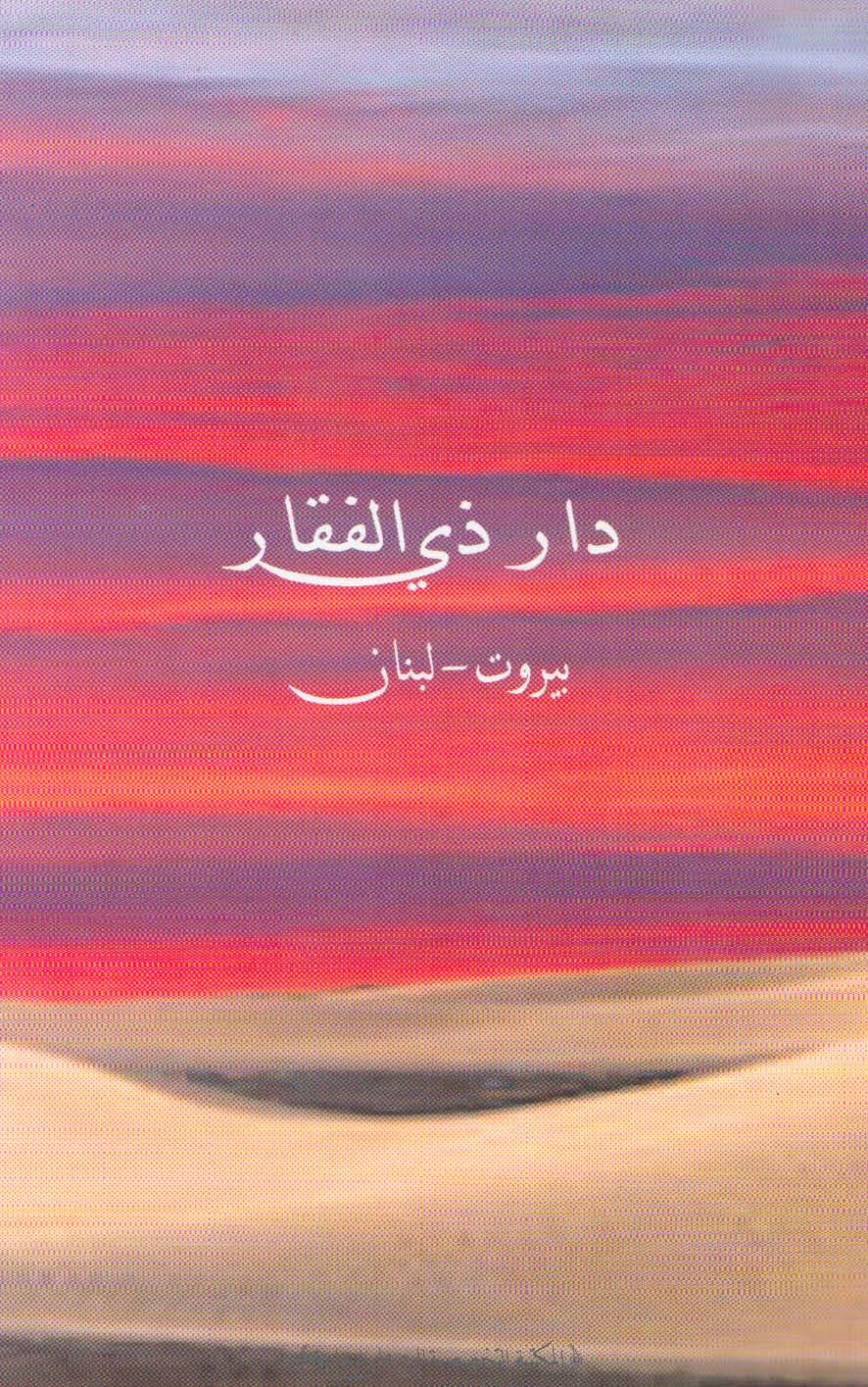
٤٧ـ *[تفسير الطبري]*: الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ)، بيروت.

٤٨ـ*[تفسير ابن كثير]*: الطبعة الثانية (١٤٠٦هـ)، بيروت.

٤٩ـ *[الدر المنثور]*: السيوطي، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ)، دار الفكر ـ بيروت.

٥٠ـ *[ترجمة الامام علي بن أبي طالب من تاريخ دمشق]*: تحقيق المحمودي، بيروت ـ لبنان.

فهرس المواضيع


دار ذي الفقار
بيروت - لبنان